

خادم الحرمين الشريفين يستقبل وزير الخارجية وكبار مسؤولي الوزارة ورؤساء بعثات المملكة في الخارج

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في الديوان الملكي في قصر اليمامة بالرياض يوم الأحد ١٥ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٢ فبراير ٢٠١٧ م، معالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، وكبار مسؤولي الوزارة، ورؤساء بعثات المملكة في الخارج.

وقد ألقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود أيده الله، الكلمة التالية: الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله: أرحب بكم أيها الإخوة في هذا اللقاء المبارك، مقرباً ما تقومون به من جهود لخدمة دينكم ووطنكم، والتعريف بمواقف بلدكم، والدفاع عن مصالحه وخدمة المواطن، وتطلع إلى المزيد من العطاء والجهد في هذا السبيل.



صدوركم قبل أبوابكم مفتوحة للمواطنين، وتلمس حاجاتهم ورعاية شؤونهم وتذليل ما قد يواجهونه من عقبات، متمنياً لكم دوام التوفيق والسداد... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

كما ألقى معالي وزير الخارجية كلمة بهذه المناسبة.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبدالرحمن العيسى، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني.

أيها الإخوة: لا يخفى على الجميع التحديات التي تواجه المملكة، والمستجدات في الساحة الدولية التي قد تؤثر على مصالحها، وما يتطلبه ذلك من حرص ويقظة، للتعريف بمواقف المملكة، وحرصها على تحقيق السلام والاستقرار

في المجتمع الدولي، مع أهمية التعريف بنهج المملكة وسياساتها، التي تقوم على الوسطية والتسامح والاعتدال، والحرص على التعايش بين الشعوب، ونبذ العنف والإرهاب وحسن الجوار. كما أنني أؤكد عليكم الحرص على أن تكون

المليك يجري اتصالاً هاتفياً بالرئيس الألماني

الرياض - واس

أجرى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧ م، بفخامة الرئيس الألماني فرانك شتاينماير، هناك خلاله بانتخابه رئيساً لجمهورية ألمانيا وحصوله على ثقة الشعب الألماني، منوهاً أيده الله، بالعلاقات التاريخية والمصالح المشتركة التي تربط المملكة بألمانيا. وقد أعرب فخامة الرئيس الألماني عن شكره لخادم الحرمين الشريفين على التهنئة، مؤكداً متانة العلاقات السعودية الألمانية وأهمية تعزيزها في المجالات كافة.

المليك في مقدمة مستقبليه ..

الرئيس التركي يصل إلى الرياض



الرياض - واس

كما كان في استقبال فخامته، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير الوزير المرافق، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى تركيا المهندس وليد بن عبدالعزيز الخريجي، ومعالي أمين منطقة الرياض المهندس إبراهيم بن محمد السلطان، وسفير تركيا لدى المملكة يونس دميرار، وعدد من المسؤولين.

وصل فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧ م، إلى الرياض في زيارة رسمية للمملكة.

وكان خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مقدمة مستقبلي فخامته بمطار قاعدة الملك سلمان الجوية.

خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس مجموعة البنك الدولي



الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٤ فبراير ٢٠١٧ م، رئيس مجموعة البنك الدولي جيم كيم، والوفد المرافق له. وجرى خلال الاستقبال، بحث أوجه التعاون بين

إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبدالرحمن العيسى، ومعالي وزير المالية الأستاذ محمد بن عبدالجدة، ومعالي محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي الدكتور أحمد بن عبدالعزيز الخليفي، والمدير التنفيذي للمملكة لدى مجموعة البنك الدولي الدكتور خالد بن سليمان الخضير.

المملكة ومجموعة البنك الدولي.

وقد أشاد رئيس مجموعة البنك الدولي برؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، ورغبة البنك في المشاركة في تحقيق أهداف الرؤية.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور

برئاسة خادم الحرمين الشريفين مجلس الوزراء يقر قواعد تعزيز الثقة في سوق إيجار المساكن

المجلس يعبر عن
الفخر بالدور البناء
الذي تقوم به
المملكة لمحاربة
الإرهاب



الرياض - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧م، في قصر اليمامة، بمدينة الرياض.

وأطلع خادم الحرمين الشريفين رعاه الله، المجلس على مباحثاته مع فخامة الرئيس رستم ميخائوف رئيس جمهورية تنزانيا، والرسالة التي تسلمها من أخيه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، وفحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من معالي وزير الخارجية الأمريكي السيد ريكس تيلرسون، وما جرى خلاله من استعراض للعلاقات التاريخية والاستراتيجية بين البلدين، خاصة في ظل تطابق توجهات البلدين في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية وسبل تنمية العلاقات الاستراتيجية بما يخدم المصالح المشتركة، وكذلك استقباله لمعالي الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس، وما تم خلاله من بحث لجهود الأمم المتحدة والمهام المناطة بها في سبيل تحقيق السلام والأمن الدوليين.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء عبر عن الفخر والاعتزاز للدور البناء الذي تقوم به المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، لمحاربة الإرهاب، وجهودها المميزة لتحقيق الاستقرار والسلام في المنطقة والعالم، متمنياً في هذا السياق تسلّم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية ميدالية "جورج تيتن" للعمل الاستخباراتي المميز في مجال مكافحة الإرهاب، نظير إسهامات سموه غير المحدودة لتحقيق الأمن والسلام الدوليين، مؤكداً أن هذا التكريم يجسد التقدير الكبير للمملكة في جهودها الرافضة للإرهاب، وإدانتها وشجبها له بصوره وأشكاله كافة أياً كان مصدره وأهدافه، وتقديراً وعرافناً لسموه وفي العهد على الجهود المميزة التي قام بها لمحاربة الإرهاب، ولشجاعة رجال الأمن، وتعاون المجتمع بكافة أطيافه في محاربة الإرهاب.

كما تمّن مجلس الوزراء ما عير عنه معالي وزير الخارجية الأمريكي لدى اتصاله بخادم الحرمين الشريفين حفظه الله، من تقدير لقيادة ودور المملكة في العمل على الاستقرار للمنطقة، وأهمية الدور الذي تقوم به لتحقيق السلام في العالم، وتأكيد على أهمية العمل مع المملكة، ووضع خطة شاملة لتقوية العلاقات الثنائية في مجال التعاون العسكري، والعمل سوياً ضد الإرهاب، وتعزيز العلاقات الاقتصادية.

وبين معاليه أن المجلس تطرق إلى أعمال الاجتماع العام الرابع لرؤساء بعثات المملكة في الخارج تحت عنوان "رسالة السفير"، مشدداً في هذا الشأن على ما اشتملت عليه كلمة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله، لدى استقباله معالي وزير الخارجية وكيان مسؤولي الوزارة ورؤساء بعثات المملكة في الخارج من توجيهات

قيمة، وتأكيد على التعريف بمواقف المملكة وحرصها على تحقيق السلام والاستقرار في المجتمع الدولي، وكذلك التعريف بنهجها وسياساتها التي تقوم على الوسطية والتسامح والاعتدال والحرص على حسن الجوار والتعايش بين الشعوب وتبذ العنف والإرهاب، وضرورة تلمس حاجات المواطنين ورعاية شؤونهم وتذليل كل ما يواجهونه من عقبات.

ونوه مجلس الوزراء بنتائج الاجتماع الأول لمجلس التنسيق السعودي التركي، وما أسفر عنه الاجتماع من تأكيد على رغبة البلدين الشقيقين لتعزيز وتكثيف العلاقات الاستراتيجية بينهما، وحرص على التعاون لمواجهة التحديات في المنطقة. وأقام معالي الدكتور عادل بن زيد الطريفي، أن مجلس الوزراء اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

مذكرات تفاهم مع ماليزيا واندونيسيا

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الصحة أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الماليزي والجانب الإندونيسي في شأن مشروعي مذكرتي تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية، ووزارة الصحة في كل من: مملكة ماليزيا الاتحادية، ووزارة الصحة في جمهورية اندونيسيا، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيةيتين للموقعين، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعاون صناعي مع تركيا

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب التركي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الصناعي بين وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية في المملكة العربية السعودية، ووزارة العلوم والصناعة والتقنية في الجمهورية التركية، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية للمذكرة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعاون مع الصين

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير التجارة والاستثمار، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٦٥ / ١٧٥) وتاريخ ٢٩ / ٢ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الصناعي بين وزارة التجارة والاستثمار في المملكة العربية السعودية، ووزارة التجارة في جمهورية الصين الشعبية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٩ / ٤ / ١٤٣٧هـ.

مذكرات تفاهم

رابعاً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة التعليم، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية

والتنمية رقم (١٠-١٥ / ٣٨) د، وتاريخ ٩ / ٣ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرات تفاهم بين جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وكل من رابطة الجامعات الوطنية، والجامعة المحمدية بمدينة (لانغ)، وجامعة الراشدي الإسلامية الحكومية بالجمهورية الإندونيسية.

مذكرة تعاون مع تركيا

خامساً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تعاون بين هيئة الإذاعة والتلفزيون السعودية، ومؤسسة الإذاعة والتلفزيون التركية، الموقعة في مدينة أنقرة بتاريخ ٢٨ / ١٢ / ١٤٣٧هـ.

مشروع اتفاقية مع الأردن

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير التجارة والاستثمار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الأردني، في شأن مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية، حول التشجيع والحماية المتبادلة للاستثمارات، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية للمذكرة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعيين أعضاء

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تعيين معالي الأستاذ أسامة جعفر فقيه، والدكتور يحيى محمود جندب، والدكتور عبدالرحمن سليمان المزيني، والدكتور حسن عواد مهنا السريحي، والأستاذ يوسف عبدالستار الميمني، أعضاء من أهل الاختصاص في مجلس أمناء مجمع الملك عبدالعزيز للمكتبات الوقفية مدة (ثلاث) سنوات.

المركز الوطني للدراسات الاستراتيجية

ثامناً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الاقتصاد والتخطيط رئيس مجلس إدارة المركز الوطني للدراسات الاستراتيجية والتنمية، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٦ - ٢٣ / ٣٨) د، وتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٣٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على تعيين الدكتور نزيه بنت أحمد عبيد، والدكتور صالح بن خلف الحارثي، والدكتور خالد بن عثمان الجبلي، أعضاء من ذوي الاختصاص في مجلس إدارة المركز الوطني للدراسات الاستراتيجية والتنمية لمدة ثلاث سنوات.

تعزيز الثقة في سوق إيجار المساكن

تاسعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الإسكان، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (١١ - ٢٣ / ٣٨) د، وتاريخ ١٨ / ٤ / ١٤٣٨هـ، في شأن قواعد تعزيز الثقة في سوق إيجار المساكن، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

١- عدم اعتبار عقد الإيجار غير المسجل في الشبكة الإلكترونية عقداً صحيحاً متجاً لتأثره الإدارية والقضائية، وأن تضع وزارات

العدل والإسكان والشروط والمتطلبات اللازم توافرها في العقد حتى يمكن اعتباره مسجلاً في الشبكة الإلكترونية، والحالات التي يمكن شمولها بذلك، بما فيها حالة امتناع أحد طرفي العقد عن تسجيله.

٢- على الجهات الحكومية -التي يتطلب تقديمها للخدمة وجود عقد إيجار- الاستعانة بشبكة (إيجار) للتحقق من العقد.

٣- على وزارة العمل والتنمية الاجتماعية اشتراط وجود عقد إيجار مسجل في شبكة (إيجار) لإصدار رخص العمل لغير السعوديين أو تجديدها، على أن تنسق الوزارة مع وزارة الإسكان للاتفاق على الآلية اللازمة لذلك، وتحديد المهن ذات الصلة.

حساب ختامي

عاشراً: قرر مجلس الوزراء الموافقة على اعتماد الحساب الختامي لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج للعام المالي (١٤٣٦ / ١٤٣٥).

ترقيات

الحادي عشر: وافق مجلس الوزراء على ترقيات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

- ١- ترقية الدكتور غانم بن سعد بن دخيل الغانم، على وظيفة (وكيل الوزارة لشؤون البعثات)، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة التعليم.
- ٢- ترقية شافي بن علي بن عايش الجحدري، على وظيفة (مدير عام الشؤون الإدارية والمالية)، بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة التعليم.
- ٣- ترقية جمال بن عبدالعزيز بن محمد صالح رفة، على وظيفة (سفير) بوزارة الخارجية.
- ٤- ترقية عبدالله بن محمد بن راشد الفميحان، على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد لشؤون الدعوة)، بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

ترقية على وظائف

كما وافق المجلس على ترقية الآتية أسماؤهم على وظائف بمسمى (وزير مفوض) في وزارة الخارجية وهم:
-محمد بن عبدالرحمن بن عثمان الشقيران.
-عبدالله بن سفر بن أحمد عصيدان.
-محارب بن إبراهيم بن عبدالرحمن المحارب.

موضوعات عامة

وأطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، ومن بينها التقرير السنوي للهيئة العامة لأرصاء وحماية البيئة عن عام مالي سابق، كما اطلع على نتائج اجتماع لجنة التعاون المالي والاقتصادي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.

المليك يتلقى اتصالاً هاتفياً من وزير الخارجية الأمريكي

وقد جرى خلال الاتصال استعراض العلاقات التاريخية والاستراتيجية بين البلدين، خاصة في ظل تطابق توجهات البلدين في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية، وسبل تنمية العلاقات الاستراتيجية بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين. كما تم بحث تطورات الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط وتنسيق الجهود تجاهها بما يضمن تحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة.

للخارجية الأمريكية، وقد عبر الوزير تيلرسون عن تقديره لقيادة ودور المملكة في جلب الاستقرار للمنطقة وأهمية الدور الذي تؤديه لتحقيق السلام في العالم. كما أكد وزير الخارجية الأمريكي أهمية العمل مع المملكة ووضع خطة شاملة لتقوية العلاقات الثنائية في مجال التعاون العسكري والعمل سوياً ضد الإرهاب، وتقوية العلاقات الاقتصادية.

الرياض - واس

تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، اتصالاً هاتفياً يوم الخميس ١٢ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٩ فبراير ٢٠١٧ م، من معالي وزير الخارجية الأمريكي السيد ريكس تيلرسون. وهنا خادم الحرمين الشريفين في بداية الاتصال معاليه، بمناسبة تعيينه وزيراً

تقدمها وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية

ولي العهد يتسلم ميدالية "جورج تينت" للعمل الاستخباراتي المميز في مجال مكافحة الإرهاب

وفي مقدمتها مبدأ المساواة في السيادة.

وفي سؤال دار حول العلاقة الحالية بين المملكة والولايات المتحدة الأمريكية أجاب سموه: "علاقتنا مع الولايات المتحدة الأمريكية علاقة تاريخية استراتيجية، ولن ينجح من يحاول أن يزرع إسفيناً بين السعودية وأمريكا.

وفيما يتعلق بالإجراءات التي اتخذتها المملكة لأي عمل إرهابي قد يطرأ لاسمح الله، قال سموه: نحن مواطنين بمنطق صراع، وكنا أول من تضرر من الإرهاب من مختلف مصادره، وقد عقدنا العزم سلفاً على الإعداد والتجهيز لمكافحته في أي مكان وتحت أي ظرف.

وكان سمو ولي العهد قد بحث خلال استقباله لمعالي مدير وكالة الاستخبارات الأمريكية عدداً من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين البلدين الصديقين، وسبل تعزيزها، خاصة ما يتعلق بتعزيز التعاون بين البلدين في المجالات الأمنية، خاصة محاربة الإرهاب.

حضر تسليم الميدالية والاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي مدير عام المباحث العامة الفريق أول عبدالعزيز بن محمد الهويبي، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد بن علي الحميدان، ومعالي نائب مدير عام المباحث العامة الفريق عبدالله القرني، والقائم بالأعمال في السفارة الأمريكية لدى المملكة كريستوفر هينزل.



الإرهابية التي أحبطت وشه الحمد قبل وقوعها، بما في ذلك عمليات كانت موجهة ضد دول صديقة، مما أسهم في الحد من وقوع ضحايا بريئة. وقال سموه: إن محاربة الإرهاب مسؤولية دولية مشتركة تتطلب تضامناً الجهود الدولية على جميع الأصعدة لمواجهة أمنياً وفكرياً ومالياً وإعلامياً وعسكرياً. لافتاً الانتباه إلى أن ذلك يتطلب التعاون وفقاً لقواعد القانون الدولي والمبادئ التي قامت عليها الأمم المتحدة،

السلبية التي تستخدم الدين كأداة على امتداد التاريخ الإنساني، لا تُعبر مطلقاً عن حقيقة الدين الذي تنتسب إليه، أو تنسب أفعالها له. وعن الدور الذي تقوم به المملكة لمحاربة الإرهاب، أكد سموه رفض المملكة الشديد وإدانتها وشجبها للإرهاب بكافة صوره وأشكاله أياً كان مصدره وأهدافه، وأضاف: نحن يابن الله في المملكة مستمعون في مواجهة الإرهاب والتطرف في كل مكان فكرياً وأمنياً، مبيناً أنه بفضل الله وبالجهد التي تبذلها المملكة تم اكتشاف الكثير من المخططات

الرياض - واس

تسلم صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، ميدالية "جورج تينت" التي تقدمها وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية للعمل الاستخباراتي المميز في مجال مكافحة الإرهاب، نظير إسهامات سموه غير المحدودة لتحقيق الأمن والسلام الدولي. وقام بتسليم الميدالية لسمو ولي العهد حفظه الله، معالي مدير وكالة الاستخبارات الأمريكية مايكل بومبيو، عقب استقبال سموه له في الرياض مساء يوم الجمعة ١٣ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٠ فبراير ٢٠١٧ م، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع.

وأعرب سمو ولي العهد حفظه الله، في تصريح صحفي عقب استلامه الميدالية عن تقديره لووكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية على تكريمه، مؤكداً سموه أن هذه الميدالية ثمرة لجهود وتوجهات قادة المملكة وعلى رأسهم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رعاه الله، وشجاعة رجال الأمن، وتعاون المجتمع بكافة أطرافه في محاربة الإرهاب.

وفيما يتعلق بارتباط الإرهاب بدين معين قال سموه: "جميع الأيمان السماوية تتبرأ من المعتقدات والأفعال الشيطانية للفتن الإرهابية"، مبيناً أن جميع الآراء الدينية والسياسية والاجتماعية

ولي ولي العهد ووزير الدفاع التركي يبحثان أوجه التعاون بين البلدين



الرياض - واس

عقد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مكتبه بالمعذر يوم الأربعاء ١١ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٨ فبراير ٢٠١٧ م، اجتماعاً مع معالي وزير الدفاع التركي فكري إيشك. وجرى خلال الاجتماع استعراض أوجه التعاون القائم بين المملكة وتركيا خاصة في الجانب الدفاعي، وسبل مواصلة تطوير مسارات التعاون العسكري خاصة في المجال الصناعي.

حضر الاجتماع، معالي مساعد وزير الدفاع الأستاذ محمد العايش، ومعالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول ركن عبدالرحمن البنيان، والمستشار هولاكو، وعدد من القيادات العسكرية في البلدين.

كما بحث سمو ولي ولي العهد ووزير الدفاع التركي تطورات الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط، والجهود المشتركة في محاربة الإرهاب.

ولي العهد يستقبل سفير الجزائر لدى المملكة



الرياض - واس

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولسموه الكريم، وتمنيات للشعب السعودي بزيادة من التقدم والازدهار، فيما حمله سموه حفظه الله، تحياته وتقديره لفخامته، وتمنيات للشعب الجزائري الشقيق بدوام التقدم والازدهار.

كما جرى خلال الاستقبال بحث الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين البلدين. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبدالرحمن بن علي الربيعان.

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، في مكتبه بديوان وزارة الداخلية يوم الخميس ١٢ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٩ فبراير ٢٠١٧ م، سفير جمهورية الجزائر لدى المملكة أحمد عبدالصديق. ونقل السفير الجزائري خلال الاستقبال تحيات وتقدير فخامة الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لأخيه خادم الحرمين الشريفين الملك

المدير العام ورئيس التحرير
عبد الله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
د. عادل بن زيد الطريفي
وزير الثقافة والإعلام

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
يرحمه الله
١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى
تصدر عن وزارة الثقافة والإعلام

خادم الحرمين الشريفين يستقبل الأمين العام للأمم المتحدة

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض يوم الأحد ١٥ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٢ فبراير ٢٠١٧ م، معالي الأمين العام للأمم المتحدة انطونيو غوتيريس. وقد هنأ خادم الحرمين الشريفين معاليه بتوليه مهام عمله الجديدة أميناً عاماً للأمم المتحدة، متمنياً له التوفيق، فيما أبدى معاليه سعادته بزيارة المملكة ولقائه الملك المفدى. عقب ذلك جرى استعراض جهود الأمم المتحدة والمهام المناطة بها في سبيل تحقيق السلم والأمن الدوليين. حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن

نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبدالرحمن العيسى، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي مندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله بن يحيى المعلمي. كما حضره وكيل الأمين العام للشؤون السياسية كبير المستشارين جيفري فيلتان، ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن إسماعيل ولد الشيخ أحمد، وسفير الأمم المتحدة لدى المملكة أشوك نيغام.



نوه بجهود الأمم المتحدة في تحقيق السلام والأمن في العالم ولي العهد يستقبل الأمين العام للأمم المتحدة

الرياض - واس

أكد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، استمرار المملكة في مواقتها المساندة لجهود الأمم المتحدة لتحقيق الأمن والسلم الدوليين. ونوه سمو ولي العهد خلال استقباله في مكتبه بديوان وزارة الداخلية يوم الأحد ١٥ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٢ فبراير ٢٠١٧ م، معالي الأمين العام للأمم المتحدة انطونيو غوتيريس بجهود الأمم المتحدة في تحقيق الاستقرار والسلام والأمن في مختلف أنحاء العالم. كما جرى خلال الاستقبال بحث آخر تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية، وعملية السلام في المنطقة وجهود الأمم المتحدة لإحلال السلام في مناطق الصراعات والفتورات في العالم.

وعبر غوتيريس من جانبه، عن سعادته ببقاء سمو ولي العهد، مشيداً بمواقف المملكة مع الأمم المتحدة ومساندتها لها في جهودها نحو تحقيق السلم العالمي، إلى جانب مساعداتها الإنسانية التي تقدمها للاجئين في العالم. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبدالرحمن بن علي الربيعان، ومعالي مندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله بن يحيى المعلمي. كما حضره وكيل الأمين العام للشؤون السياسية كبير المستشارين جيفري فيلتان، ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة إلى اليمن إسماعيل ولد الشيخ أحمد، وسفير الأمم المتحدة لدى المملكة أشوك نيغام.



ولي ولي العهد والأمين العام للأمم المتحدة يبحثان مستجدات الأوضاع في المنطقة



الرياض - واس

اجتمع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مكتبه بالمعز يوم الأحد ١٥ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٢ فبراير ٢٠١٧ م، مع معالي الأمين العام للأمم المتحدة انطونيو غوتيريس. وجرى خلال الاجتماع بحث مستجدات الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط، بما فيها الملفان السوري واليمني، والجهود التي تبذلها المملكة لإعادة الأمن والاستقرار في المنطقة،

بالإضافة إلى ما تقدمه المملكة من دعم لجهود الأمم المتحدة. حضر الاجتماع معالي وزير الخارجية الأستاذ عادل الجبير، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار مدني، ومعالي مندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله المعلمي، والمستشار العسكري لسمو وزير الدفاع اللواء ركن أحمد عسيري. كما حضره وكيل الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون السياسية جيفري فيلتان، ومبعوث الأمين العام للأمم المتحدة لليمن إسماعيل ولد الشيخ أحمد، وسفير الأمم المتحدة في المملكة أشوك نيغام.

في ضحايا التفجير الإرهابي في كابل القيادة تعزي رئيس أفغانستان

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية عزاء ومواساة لفخامة الرئيس الدكتور أشرف غني أحمدزي رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، إثر التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا في كابل، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات. وقال الملك المفدى: "تلقتنا ببلاغ الألم والحزن نبأ التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، وإننا إذ ندين ونستنكر هذا العمل الإجرامي، لتشارك فخامتكم والشعب الأفغاني الشقيق ألم هذا المصاب، معربين لكم ولأسر الضحايا ولشعب جمهورية أفغانستان الإسلامية باسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية، وباسمنا عن بالغ التعازي وصادق المواساة، سائلين الله سبحانه وتعالى أن يتغمد الضحايا بواسع رحمته، ويمنّ على المصابين بالشفاء العاجل، وأن يجنب جمهورية أفغانستان الإسلامية وشعبها الشقيق كل سوء ومكروه...".

ضحايا وإصابات. وقال سمو ولي العهد: "تلقت ببلاغ الحزن نبأ التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا في كابل، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، معرباً لفخامتكم عن إدانتنا الشديدة لهذا العمل الإجرامي، ومقدماً أصدق التعازي والمواساة لفخامتكم ولأسر الضحايا ولشعبكم الشقيق، راجياً المولى العزيز أن يتغمد الضحايا بواسع رحمته ومغفرته، ويمنّ على المصابين بالشفاء العاجل، وأن يحفظكم من كل سوء ومكروه...".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية عزاء ومواساة لفخامة الرئيس الدكتور أشرف غني أحمدزي رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، إثر التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا في كابل، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات. وقال سمو ولي ولي العهد: "تلقت بآلم شديد نبأ التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا في كابل، وما نتج عنه من ضحايا وإصابات، وإنني إذ أعرب لفخامتكم عن استنكارتي الشديد لهذا العمل الإجرامي، لأقدم لفخامتكم ولشعب جمهورية أفغانستان الإسلامية الشقيق ولأسر الضحايا أحر التعازي والمواساة، سائلاً المولى القدير أن يتغمد المتوفين بواسع رحمته، ويمنّ على المصابين بالشفاء العاجل... إنه سميع مجيب".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، برقية عزاء ومواساة لفخامة الرئيس أشرف غني أحمدزي رئيس جمهورية أفغانستان الإسلامية، إثر التفجير الإرهابي الذي وقع بالقرب من المحكمة العليا في كابل، وما نتج عنه من



قرار رقم (٢٤٩) وتاريخ ٢-٥-١٤٣٨ هـ

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٣٢٦) وتاريخ ٧-٤-١٤٣٨ هـ. يقرر:

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ١٥-١١-١٤٣٦ هـ، الموافق ٣٠-٨-٢٠١٥ م، بالصيغة المرفقة. وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٥٠٥٤ وتاريخ ٢٨-٣-١٤٣٨ هـ، المشتملة على خطاب الهيئة العامة للطيران المدني رقم ٢٥٦-٢-١٦١٨ وتاريخ ٣-٤-١٤٣٧ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٢) وتاريخ ٦-٣-١٤٣٦ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٨٠٢) وتاريخ ١٧-٨-١٤٣٧ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٦٦-٦٤) وتاريخ ٢٨-٢-١٤٣٨ هـ.

مرسوم ملكي رقم (٤٨/م) وتاريخ ٣-٥-١٤٣٨ هـ

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٩) بتاريخ ٢-٥-١٤٣٨ هـ. رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ١٥-١١-١٤٣٦ هـ، الموافق ٣٠-٨-٢٠١٥ م، بالصيغة المرفقة. ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-١٢-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٦٦-٦٤) بتاريخ ٢٨-٢-١٤٣٨ هـ.

اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية مالطا (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين) بوصفهما طرفين في المعاهدة الدولية للطيران المدني، المفتوحة للتوقيع في شيكاغو في السابع من شهر ديسمبر ١٩٤٤ م؛

ورغبة منهما في تطوير نظام ملاحية جوية عالمي قائم على المنافسة في السوق مع شركات الخطوط الجوية وبأقل قدر من التدخل من جانب الحكومة؛

ورغبة منهما في تسهيل عملية التوسع وزيادة الفرص في مجال خدمات النقل الجوي الدولي؛

وإيماناً منهما بأن تقديم خدمات نقل جوي دولي فعالة وتنافسية يعزز التبادل التجاري ويؤدي إلى رفاهية المستهلك وإلى النمو الاقتصادي؛

ورغبة منهما في تمكين شركات الخطوط الجوية من عرض مجموعة من الخيارات المتعلقة بأنواع الخدمة لجمهور المسافرين والعاملين في مجال الشحن - بأقل الأسعار غير التمييزية والتي لا تضر بالوضع القائم - ورغبة في تشجيع شركات الخطوط الجوية المعنية على التطور وتطبيق أسعار تنافسية؛

ورغبة منهما في ضمان تحقيق أعلى درجات السلامة والأمن في مجال خدمات النقل الجوي وتأكيدها لاهتمامهما الكبير بما يحدث من تهديدات تستهدف أمن الطائرات وتعرض سلامة الركاب والممتلكات للخطر وتؤثر سلباً على خدمات النقل الجوي.

قد إتفقتا على ما يلي:-

المادة الأولى

تعريفات

لغرض تطبيق هذه الاتفاقية يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المدونة أمام كل منها ما لم يدل سياق النص على غير ذلك:-

١- المعاهدة: معاهدة شيكاغو لطيران المدني الدولي المفتوحة، للتوقيع في مدينة شيكاغو في السابع من شهر ديسمبر (١٩٤٤م)، وأي ملحق لها أو تعديل عليها أو على ملاحقها، بموجب المواد (التسعون) و(الرابعة والتسعون)، تمت الموافقة عليها من قبل كلا الطرفين المتعاقدين.

٢- سلطات الطيران المدني: تعني بالنسبة للمملكة العربية السعودية الهيئة العامة للطيران المدني، وتعني بالنسبة إلى جمهورية مالطا الوزير المسؤول عن الطيران المدني أو أي شخص آخر أو هيئة مفوضة بممارسة وظائف تؤدي حالياً بواسطة السلطات المذكورة.

٣- الخطوط الجوية المعنية: شركة الخطوط الجوية التي يعينها أحد الطرفين المتعاقدين لدى الطرف الآخر بموجب المادة الثالثة (تعين الخطوط الجوية والترخيص لها) من هذه الاتفاقية.

٤- التعريفات: الأسعار التي تدفع مقابل نقل الركاب، أو البضائع، أو العفش، والشروط التي تنطبق على هذه الأسعار بما في ذلك أسعار الوكالة وشروطها وأي خدمة إضافية أخرى باستثناء التعويضات الخاصة بنقل البريد.

٥- إقليم: المعنى المحدد له في المادة (الثانية) من المعاهدة.

٦- (خدمات جوية) و(خدمات جوية دولية) و(خطوط جوية) و(التوقف لغير أغراض حركة النقل) لها المعاني نفسها المحددة لكل منها في المادة (السادسة والتسعون) من المعاهدة.

٧- الاتفاقية: هذه الاتفاقية وملاحقها وأي تعديل عليها، ويجب أن تشكل جميعها جزءاً لا يتجزأ.

٨- الجدول: تعني جدول الطرق لتشغيل خدمات النقل الجوي الملحق بالاتفاقية وأي تعديل يطرأ نتيجة الالتزام بأحكام المادة السادسة عشرة (التشاور والتعديل) من الاتفاقية.

المادة الثانية

الحقوق الممنوحة

١- يمنح كل طرف متعاقد الطرف المتعاقد الآخر الحقوق المحددة في الاتفاقية لتقديم الخدمات الجوية الدولية المجدولة على الطرق المحددة في الجدول الملحق بهذه الاتفاقية، ويشار إلى هذه الخدمات والطرق فيما بعد بـ(الخدمات المتفق عليها) و(الطرق المحددة) على التوالي:

٢- تتمتع الخطوط الجوية المعنية لكل طرف متعاقد عند تشغيلها الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة بالحقوق الآتية:-

أ- الطيران دون هبوط عبر إقليم الطرف المتعاقد الآخر.

ب- التوقف في إقليم الطرف المتعاقد الآخر لأغراض غير النقل.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي . . تمة

٢- يحق لكلا الطرفين المتعاقدين طلب إجراء مشاورات حول رسوم استخدام المطارات ومرافقها وأي تغيير يطرأ على تلك الرسوم.
٣- يلتزم كل من الطرفين المتعاقدين بتقديم الخدمات والتسهيلات اللازمة من مطارات، ومرمرات الجوية، وخدمات مراقبة الحركة الجوية، وخدمات الملاحة الجوية، وخدمات أمن الطيران وغيرها من الخدمات والتسهيلات المتوافرة في إقليمه لاستخدام شركات طيران الطرف المتعاقد الآخر وفقاً لشروط متكافئة بين كافة شركات الطيران التي تقدم نفس الخدمات الجوية الدولية.

المادة السادسة

الإعفاء من الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى

١- يُعفى كل طرف متعاقد - على أساس المعاملة بالمثل - طائرات الخطوط الجوية المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر التي تعمل على النقل الجوي الدولي، من الرسوم الجمركية والضرائب على الإمدادات والوقود والزيوت والإمدادات الفنية المستهلكة الأخرى وقطع الغيار والمعدات والأجهزة العادية، بشرط أن تبقى هذه الأجهزة والمعدات والإمدادات داخل الطائرة حتى إعادة تصديرها، أو استخدامها أو استهلاكها بواسطة هذه الطائرة أثناء طيرانها فوق ذلك الإقليم. وتعفى الأمتعة والشحن خلال فترة التوقف للعبور المباشر (الترانزيت) من أي ضرائب أو الرسوم.

٢- باستثناء الرسوم التي تحصل مقابل الخدمات المقدمة، تعفى من الرسوم المواد التالية:-
أ- مخزون الطائرة الذي يدخل إلى إقليم أحد الطرفين المتعاقدين في حرم المطار في حدود الكميات التي تعينها سلطات الطيران المدني للطرف المتعاقد الآخر، للاستخدام على متن الطائرة المغادرة والمربطة بالخدمات الجوية الدولية الخاصة بالطرف المتعاقد الآخر.
ب- قطع الغيار، التي تدخل إقليم أي من الطرفين المتعاقدين داخل حرم المطار لصيانة أو تصليح الطائرات المستخدمة في تشغيل النقل الجوي الدولي بواسطة شركة الخطوط الجوية التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر.

ج- الوقود والزيوت المستخدمة لإمداد الطائرات العاملة في نقل جوي دولي بواسطة الخطوط الجوية التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر، وإن كانت هذه المواد تستخدم في أي جزء من الرحلة التي تكون فوق إقليم الطرف المتعاقد الآخر الذي حُملت منه هذه المواد على متن الطائرة.

٣- يجوز وضع المواد المشار إليها في الفقرة (٢) من هذه المادة تحت رقابة سلطات الجمارك أو تحت إشرافها إلى أن يعاد تصديرها، أو التخلص منها وفقاً لنظم الجمارك.

٤- تعفى من الضرائب والرسوم - على أساس المعاملة بالمثل- الوثائق الرسمية التي تحمل علامة الناقلة المميزة، مثل بطاقات الحقائق وتذاكر السفر وبوليصات الشحن وطاقات الإقلاع وجداول الإقلاع وجداول الرحلات المنقولة إلى إقليم أحد الطرفين المتعاقدين بفرض الاستخدام بواسطة شركات الطيران التي يعينها للطرف المتعاقد الآخر.

٥- ليس في الاتفاقية ما يمنع دولة مالطا من فرض أي ضرائب أو رسوم، على أساس غير تمييزي، على الوقود الذي يتم تزويد الطائرات به التابعة لشركات الطيران المعينة من قبل المملكة العربية السعودية للتشغيل بين نقطة في إقليم مالطا ونقطة في إقليم آخر لأحد دول أعضاء الاتحاد الأوروبي.

٦- ليس في الاتفاقية ما يمنع المملكة العربية السعودية من فرض أي ضرائب أو رسوم، على أساس غير تمييزي، على الوقود الذي يتم تزويد الطائرات به التابعة لشركات الطيران المعينة من قبل مالطا للتشغيل بين نقطة في إقليم المملكة العربية السعودية ونقطة أخرى في الإقليم نفسه.

المادة السابعة

الضوابط التي تحكم تشغيل الخدمات المتفق عليها

١- يمنح كل طرف متعاقد فرصاً متساوية وعادلة للخطوط الجوية التي يعينها الطرف المتعاقد الآخر لتشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة بين إقليمتهم.

٢- على الخطوط الجوية التي يعينها كل طرف من الطرفين المتعاقدين عند تشغيل الخدمات المتفق عليها أن تضع في حسابها مصالح الخطوط الجوية للطرف المتعاقد الآخر، بحيث لا تؤثر بطريقة غير ملائمة على الخدمات التي تقدمها الخطوط الجوية الأخرى على الخط الجوي أو جزء منه.

٣- تهدف الخدمات المتفق عليها التي تقدمها الخطوط الجوية المعينة من قبل كلا الطرفين المتعاقدين إلى توفير السعة بحمولة مناسبة لمقابلة المتطلبات الحالية والمستقبلية لنقل الركاب والعفش والبضائع والبريد الذي يحمل على متن الطائرة وينزل في محطات على الخط المحدد بإتفاق الطرفين المتعاقدين وفقاً للضوابط العامة مادام أن السعة تتعلق بما يأتي:

أ - متطلبات الحركة من إقليم الطرف المتعاقد المعين لخطوطه الجوية وإليه.
ب - متطلبات الحركة للمنطقة التي تمر عبرها الخدمات المتفق عليها بعد الأخذ بعين الاعتبار خدمات النقل الأخرى التي تقوم بها خطوط طيران الدول التي تقع ضمن هذه المنطقة.
ج - متطلبات حركة المرور للخطوط الجوية.

المادة الثامنة

اعتماد جداول الرحلات

تقوم خطوط الطيران المعينة من قبل كل من الطرفين المتعاقدين بتقديم جداول الرحلات المقترحة لسلطات طيران الطرف المتعاقد الآخر للموافقة عليها في فترة أقصاها ستون (٦٠) يوماً قبل تاريخ بدء تشغيل الخدمات المتفق عليها، على أن تشمل هذ الجداول على نوع الخدمات والطائرات المستخدمة وجداول الرحلات وأي معلومة أخرى ذات علاقة، وينطبق ذلك على أي تغيير يطرأ، ويجوز في بعض الحالات الخاصة تخفيض هذه الفترة الزمنية بموافقة السلطات المذكورة.

المادة التاسعة

توفير الإحصاءات والمعلومات

تقوم سلطات الطيران المدني لكل من الطرفين المتعاقدين بتزويد سلطات الطرف المتعاقد الآخر - بناء على طلبها - بالمعلومات والإحصاءات المتعلقة بتشغيل الخدمات المتفق عليها بواسطة الخطوط الجوية المعينة من قبلها، على أن تشمل هذه البيانات على تفاصيل عن حجم الحركة، وتوزيعها، وأصلها، واتجاهها وأي معلومة إحصائية إضافية عن الحركة تطلبها سلطات أي من الطرفين المتعاقدين من سلطات طيران الطرف المتعاقد الآخر، وسوف تخضع عند الطلب المناقشة مشتركة واتفاق بين الطرفين المتعاقدين.

ج- التوقف في إقليم الطرف المتعاقد الآخر في النقاط المحددة في الجدول الملحق بالاتفاقية لإنزال وتحميل الركاب والبضائع والعفش والبريد منفصلين أو مجتمعين مقابل أجر.

٣- يجوز لتسلط الخطوط الجوية الغير معيّنة بموجب المادة الثالثة (تعين الخطوط الجوية والترخيص لها) الاستفادة من الفقرة (٢-١) و(٢-ب) من هذه المادة.

٤- ليس في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة ما يخلو الخطوط الجوية المعينة لأحد الطرفين المتعاقدين حق امتياز تحميل الركاب أو البضائع أو العفش أو البريد من إقليم الطرف المتعاقد الآخر إلى نقطة أخرى في إقليم ذلك الطرف بهدف التعويض المادي أو مقابل أجر.

المادة الثالثة

تعين الخطوط الجوية والترخيص لها

١- يحق لأي من الطرفين المتعاقدين أن يعين كتابة - للطرف المتعاقد الآخر ناقلة جوية واحدة أو أكثر بغرض تشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة في الجدول، ويحق لكل طرف متعاقد أن يسحب أو يغير هذا التعيين.

٢- عند تسلم هذا التعيين، تقوم سلطة الطيران المدني لدى الطرف المتعاقد الآخر، وبمقتضى أحكام الفقرة (٣) و(٤) من هذه المادة ودون أي تأخير - بمنح الخطوط الجوية المعينة تصاريح التشغيل اللازمة.

٣- يجوز لسلطات الطيران لأي من الطرفين المتعاقدين أن تطلب من خطوط الطيران المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر إثبات أهليتها للوفاء بالشروط المحددة في الأنظمة والقوانين واللوائح المطبقة بواسطة هذه السلطات في تشغيل الخدمات الجوية وفقاً لأحكام المعاهدة.

٤- يحق لأي طرف من الطرفين المتعاقدين أن يرفض تعيين شركة طيران أو أن يرفض منح تصريح التشغيل المحددة في الفقرة (٢) من هذه المادة، أو أن يرفض ما يراه ضرورياً من الشروط على ممارسة الحقوق المحددة في المادة الثانية (منح الحقوق) من هذه الاتفاقية، في حالة عدم قدرة الطرف المتعاقد على اثبات:-

أ- في حالة تعيين شركة طيران من قبل جمهورية مالطا:

١- أن يكون تأسيس شركة الطيران في إقليم جمهورية مالطا بموجب معاهدة الاتحاد الأوروبي، وأن تكون الشركة حائزة شهادة المشغل الجوي (A.O.C) سارية المفعول وصادرة ومصادق عليها بموجب قوانين الاتحاد الأوروبي.

٢- أن تكون السيطرة التنظيمية الفعالة لشركة الطيران خاضعة للجهة المسؤولة عن إصدار رخصة المشغل الجوي بالمجموعة الأوروبية وأن يتم تحديد تلك الجهة بشكل واضح عند التعيين.

ب- في حالة التعيين من قبل المملكة العربية السعودية:

١- أن تكون شركة الطيران حائزة شهادة المشغل الجوي (A.O.C) سارية المفعول وصادرة ومصادق عليها بموجب الأنظمة في المملكة العربية السعودية، وأن تكون السيطرة التنظيمية الفعالة للناقل الجوي خاضعة للمملكة العربية السعودية.

٢- أن يكون مقر أعمال شركة الطيران الرئيسي في إقليم المملكة العربية السعودية.

٥- بمجرد استلام هذا التفويض فيجوز لشركة الطيران الجوية البدء في أي وقت في تشغيل الخدمات المتفق عليها بشرط أن تلتزم شركة الخطوط الجوية هذي الاتفاقية.

المادة الرابعة

رفض تصريح التشغيل أو إلغاؤه أو تعليقه

١- يحق لسلطة الطيران المدني للطرفين المتعاقدين إلغاؤه تصريح تشغيل أو تعليق ممارسة الحقوق المحددة في المادة الثانية (منح الحقوق) من هذه الاتفاقية لشركة طيران معيّنة من قبل الطرف المتعاقد الآخر، أو فرض ما يراه ضرورياً من الشروط بشكل مؤقت أو دائم على ممارسة هذه الحقوق في الحالات الآتية:-

أ- في حالة تعيين شركة طيران من قبل جمهورية مالطا:

١- أن يكون تأسيس شركة الطيران في إقليم جمهورية مالطا بموجب معاهد الاتحاد الأوروبي، أو أن تكون الشركة حائزة شهادة المشغل الجوي (A.O.C) سارية المفعول وصادرة ومصادق عليها بموجب قوانين الاتحاد الأوروبي؛ أو

٢- أن تكون السيطرة التنظيمية الفعالة لشركة الطيران خاضعة للجهة المسؤولة عن إصدار رخصة المشغل الجوي بالمجموعة الأوروبية، أو أن لا يتم تحديد تلك الجهة بشكل واضح عند التعيين.

ب- في حالة التعيين من قبل المملكة العربية السعودية:

١- أن لا تكون شركة الطيران حائزة شهادة المشغل الجوي (A.O.C) سارية المفعول وصادرة ومصادق عليها بموجب القوانين واللوائح الوطنية للمملكة العربية السعودية، أو أن لا تكون السيطرة التنظيمية الفعالة للناقل الجوي خاضعة للمملكة العربية السعودية؛ أو

٢- أن لا يكون مقر أعمال شركة الطيران الرئيسي في إقليم المملكة العربية السعودية.

ج - إذا لم تستطع الخطوط الجوية إثبات أهليتها أمام سلطة الطيران المدني للطرف المتعاقد المانح للحقوق في الإلتزام بالقوانين والأنظمة المطبقة بموجب أحكام المعاهدة، أو

د - في حالة عدم التزام الخطوط الجوية المعينة بالشروط المتفق عليها في الاتفاقية.

٢- فيما عدا الحالات الضرورية التي تحتم إلغاء أو تعليق تصريح التشغيل المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة أو فرض شروط معيّنة على التشغيل للحيلولة دوت المزيد من الانتهاكات للأنظمة والقوانين، فإن ممارسة الجقوق الواردة في هذه المادة يجب أن تتم بالتشاور مع الطرف المتعاقد الآخر. ويجب أن تبدأ المشاورات قبل نهاية مدة (٦٠) يوماً من تاريخ استلام الطرف المتعاقد الآخر للطلب، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

٣- إن اتخذ أي إجراء بواسطة أي من الطرفين المتعاقدين بموجب هذه المادة، لا يمس حقوق الطرف المتعاقد الآخر الواردة في المادة ٢٩ (تسوية النزاعات) من الاتفاقية.

٤- إن اتخذ أي إجراء بموجب هذه المادة، لا يجيز للمملكة العربية السعودية التمييز بين شركات الطيران التابعة للاتحاد الأوروبي على أساس الجنسية.

المادة الخامسة

التسهيلات ورسوم استخدام المطارات

١- لا يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين فرض رسوم على الخطوط الجوية المعينة من الطرف الآخر أعلى من تلك المفروضة على الخطوط الجوية المعينة من قبله التي تقوم بتشغيل الخدمات الجوية الدولية نفسها باستخدام طائرات مماثلة والخدمات والمرافق نفسها.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي . . تتمه

المادة العاشرة القوانين والنظم المطبقة

- ١- تطبق قوانين ونظم وإجراءات أي من الطرفين المتعاقدين على ملاحه وتشغيل طائرات خطوط طيران الطرف الآخر عند دخولها أجواء الطرف المتعاقد الآخر وأثناء بقائها في أراضيه.
- ٢- يجب مراعاة القوانين واللوائح والإجراءات المطبقة في إقليم أي من الطرفين المتعاقدين بخصوص وصول الركاب أو بقاؤهم أو مغادرتهم ، أو العفش أو أطقم الملاحين أو البضائع أو البريد، وكذلك القوانين والأنظمة الخاصة بالدخول والخروج والهجرة والاستيطان والجمارك والنقد والصحة والحجر الصحي، وذلك عند عبور طائرات أي من الطرفين المتعاقدين - أو طائرات الخطوط الجوية المعينة - إقليم الطرف المتعاقد الآخر أو وصولها إليه أو مغادرتها إياه أو أثناء وجودها فيه.
- ٣- يقوم كل طرف من الطرفين المتعاقدين - عند الطلب - بتزويد الطرف المتعاقد الآخر بالقوانين والنظم المتعلقة بذلك، المشار إليها في هذه المادة.
- ٤- لا يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين منح معاملة تفضيلية لناقلته المعينة على المعاملة الممنوحة للناقلات التي يعينها للطرف المتعاقد الآخر فيما يتعلق بالقوانين والنظم المطبقة الموضحة في هذه المادة.

المادة الحادية عشرة تحويل الدخل (العوائد)

- ١- يمنح كل طرف متعاقد لشركات الطيران المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر الحق في حرية التحويل بأي عملة قابلة للتحويل وفقاً لأنظمة الصرف الأجنبي النافذة فيه المتعلقة بتحويل العوائد المستسبة في أراضيه بواسطة الخطوط الجوية من نقل الركاب ، والبريد ، والشحن . ويجب عدم فرض أي رسوم أخرى على هذه التحويلات عدا الرسوم البنكية العادية. وعند وجود اتفاقية قائمة للإعفاء من الزدواج الضريبي بين الطرفين المتعاقدين فيجب تطبيق جميع بنودها وشروطها.

المادة الثانية عشرة السلامة

- ١- شهادات صلاحية الطيران ، وشهادات الأهلية، والترخيص الصادرة أو التي تعد صالحة من أحد الطرفين المتعاقدين، بما فيها أنظمة الاتحاد الأوروبي بالنسبة لمالطا، التي لا تزال سارية المفعول، تعد صالحة وسارية المفعول لدى الطرف المتعاقد الآخر لأجل تشغيل الخدمات المتفق عليها، بشرط أن تكون هذه الشهادات أو التراخيص قد صدرت ولا تزال صالحة وفقاً للحد الأدنى للمعايير المحددة في معاهدة شيكاغو أو أعلى منها.
- ٢- إذا كانت امتيازات أو شروط التراخيص أو الشهادات المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة، والتي تصدرها سلطات الطيران المدني لأحد الطرفين المتعاقدين لأي شخص أو خطوط جوية معينة أو لطائرة مستخدمة في تشغيل الخدمات المتفق عليها، تتضمن اختلافاً عن الحد الأدنى للمعايير المعمول بها بموجب المعاهدة، وبلغ هذا الاختلاف منظمة الطيران المدني الدولية (ICAO) ، يجوز للطرف المتعاقد الآخر طلب التفاوض بين سلطات الطيران بهدف توضيح هذا الاختلاف.
- ٣- يجوز لكل طرف متعاقد طلب إجراء مشاورات حول معايير السلامة الجوية وقواعدها المعمول بها لدى الطرف المتعاقد الآخر، والمتعلقة بالتسهيلات الملاحية والملاحين والطائرات وتشغيل الطائرات، على أن تجري المشاورات خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ تسليم طلب إجرائها. وإذا تبين لأحد الطرفين المتعاقدين نتيجة هذه المشاورات أن الطرف المتعاقد الآخر لا يتوافق لديه معايير ومتطلبات فعالة للسلامة متمشية مع الحد الأدنى للمستويات المحددة في المعاهدة ، فيتم إشعار الطرف المتعاقد الآخر بما اكتشفه من أوجه القصور، وبالإجراءات التي تعد ضرورية للإلتزام بمعايير السلامة الجوية، على أن يتخذ الطرف المتعاقد الآخر الإجراءات التصحيحية المناسبة في غضون (٣٠) ثلاثين يوماً أو خلال مدة زمنية يتفق عليها الطرفان المتعاقدان.
- ٤- يحق لكل طرف أن يحتفظ بالحق في تعليق تصريح التشغيل أو التصريح الفني، أو إلغاءه أو تقييده، للخطوط الجوية المعينة من قبل الطرف المتعاقد الآخر في حالة عدم قيامه باتخاذ الإجراءات المناسبة خلال الوقت المناسب.
- ٥- عملاً بالمادة (١٦) من المعاهدة ، يجوز أن تخضع للفحص أي طائرة مشغلة أو طائرة لا تؤهل لمكثتها إلى الخطوط الجوية المعينة من قبل أي من الطرفين المتعاقدين بموجب أحكام التفتيش في هذه الاتفاقية، وتقوم بتشغيل خدمات نقل جوي وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية من إقليم الطرف المتعاقد الآخر وإليه بموجب ترتيبات تاجر من شركات طيران أخرى تابعة لدولة أي من الطرفين المتعاقدين أو لدولة طرف ثالث، وذلك من قبل مفتشي السلامة الجوية الذين فوضهم الطرف المتعاقد الآخر، وذلك أثناء وجود الطائرة في إقليم ذلك الطرف الآخر. وبغض النظر عن الإلتزامات المنصوص عليها في المادة (٣٣) من المعاهدة، فإن الغرض من هذا التفتيش هو التحقق من صحة الوثائق ذات الصلة الخاصة بالطائرة وإجازات طاقمها والتزام معدات الطائرة وحالة الطائرة بالقواعد القياسية السارية في ذلك الوقت ، عملاً بالمعاهدة، بشرط ألا يتسبب هذا الفحص في تأخير غير مقبول في تشغيل الطائرة.
- ٦- عندما يتعين اتخاذ إجراءات عاجلة لضمان سلامة تشغيل شركة الطيران ، نتيجة لعملية تفتيش ميداني أو سلسلة من عمليات التفتيش الميدانية أو رفض التفتيش أو بعد التشاور أو غير ذلك يحتفظ كل طرف متعاقد بحق القيام - فوراً - بتعليق ترخيص التشغيل الممنوح لخطوط جوية واحدة أو أكثر تابعة للطرف المتعاقد الآخر.
- ٧- يجب التوقف عن إتخاذ أي من الإجراءات الواردة في الفقرة (٤) من هذه المادة من جانب أحد الطرفين المتعاقدين حال زوال الأسباب التي دعت إلى إتخاذ مثل ذلك الإجراء.
- ٨- عندما تقوم مالطا بتعيين شركة طيران تكون سيطرتها التنظيمية الفعالة تابعة لأحدى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي - فتحقق المملكة العربية السعودية وفقاً لهذه المادة يجب أن تطبق على حد سواء فيما يتعلق بالتبني والممارسة أو الإلتزام بمعايير السلامة المعتمدة من قبل تلك الدولة العضو في الاتحاد الأوروبي، وكذلك فيما يتعلق بتصريح التشغيل لشركة الطيران تلك.

المادة الثالثة عشرة أمن الطيران

- ١- يؤكد الطرفان المتعاقدان التزامهما تجاه بعضهما بحماية أمن الطيران المدني من كل أشكال التدخل غير المشروع، ويعد هذا الإلتزام جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، ويلتزم الطرفان المتعاقدان - بشكل خاص - بالعمل وفقاً لشروط المعاهدة الخاصة بالجرائم والأعمال التي ترتكب على متن الطائرات الموقفة في

المادة الثالثة عشرة أمن الطيران

- ١- يؤكد الطرفان المتعاقدان التزامهما تجاه بعضهما بحماية أمن الطيران المدني من كل أشكال التدخل غير المشروع، ويعد هذا الإلتزام جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، ويلتزم الطرفان المتعاقدان - بشكل خاص - بالعمل وفقاً لشروط المعاهدة الخاصة بالجرائم والأعمال التي ترتكب على متن الطائرات الموقفة في

- ١- (طوكيو) في ١٤/سبتمبر/ ١٩٦٣م، ومعاهدة قمع الاستيلاء على الطائرات، الموقعة في (لاهاي) في ١٦/ديسمبر / ١٩٧٠م، ومعاهدة قمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني ، المحررة في مونتريال في ٢٣/سبتمبر/ ١٩٧١م ، وبروتوكول قمع أفعال العنف غير المشروع في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني. المحررة في مونتريال في ٢٣/سبتمبر/ ١٩٧١م، الموقع في مونتريال في ٢٤/فبراير / ١٩٨٨م (بروتوكول مونتريال ١٩٨٨م)، وكذلك أي معاهدة أو بروتوكول ذي صلة بأمن الطيران المدني، ويكون ملزماً للطرفين المتعاقدين.

- ٢- يقوم كل من الطرفين المتعاقدين- عند الطلب- المساعدة اللازمة للطرف المتعاقد الآخر، لمنع الأعمال غير المشروعة للاستيلاء على الطائرات المدنية، والأعمال غير المشروعة الأخرى التي ترتكب ضد سلامة الطائرات وركابها وأطقم ملاحيتها والمطارات ومرافق الملاحة الجوية، وأي شكل من أشكال التهديد الأخرى لأمن الطيران المدني.

- ٣- يعمل الطرفان المتعاقدان انطلاقاً من العلاقة المشتركة بينهما، بموجب أحكام أمن الطيران التي حددتها منظمة الطيران المدني الدولية ، المدينة في ملاحه المعاهدة، إلى المدى الذي تنطبق معه الأحكام الأمنية تلك على الطرفين المتعاقدين. ويجب على كل طرف أن يتأكد من أن مشغلي الطائرات المسجلين لديه، أو المشغلين الذين تقع أعمالهم الأساسية أو الدائمة داخل إقليمه، ومشغلي المطارات في إقليمه، أو في حالة دولة مالطا، مشغلي الطائرات المسجلين لديها التي تم تأسيسها بموجب معاهدات الاتحاد الأوروبي والحاصلة على رخصة مشغل جوي سارية المفعول بموجب قانون الاتحاد الأوروبي، يعملون وفقاً لشروط أمن الطيران وأحكامه.

- ٤- يوافق كل طرف من الطرفين المتعاقدين على مطالبة مشغلي الطائرات التابعين له بتطبيق أحكام أمن الطيران النافذة التي يطالبها الطرف المتعاقد الآخر، بما في ذلك قانون الاتحاد الأوروبي في حالة مالطا، أثناء عند دخول الطائرة أو أثناء بقائها أو عند مغادرتها إقليم الطرف المتعاقد الآخر. وعلى كل طرف من الطرفين المتعاقدين التأكد من اتخاذ التدابير الفعالة في أراضيه لحماية الطائرة وتفتيش الركاب وأطقم الملاحين والمواد التي يحملها الركاب والعفش والشحن ومستودعات الطائرة قبل الصعود إلى الطائرة أو تحميلها أو أثناء ذلك.

- ٥- يجب على كل من الطرفين المتعاقدين الاستجابة لكل طلب يقدمه الطرف المتعاقد الآخر لاتخاذ التدابير الأمنية الخاصة المطلوبة لمواجهة أي تهديد.

- ٦- عند حدوث واقعة اختطاف طائرة مدنية أو تهديد بها، أو غيرها من الأعمال غير المشروعة التي ترتكب ضد سلامة الطائرة وركابها وأطقم ملاحيتها والمطارات أو أجهزة الملاحة الجوية ، يجب على الطرفين المتعاقدين مساعدة بعضهم عن طريق تسهيل الاتصالات فيما بينهما أو غير ذلك من الإجراءات المناسبة اللازمة لإنهاء هذه الواقعة أو هذا التهديد بسرعة وسلامة.

- ٧- إذا توافر لدى أي من الطرفين المتعاقدين ما يجعله يعتقد بأن الطرف المتعاقد الآخر لم يلتزم بأحكام أمن الطيران الواردة في هذه المادة، فيجوز لسلطات الطيران المدني لدى ذلك الطرف المتعاقد طلب التشاور مع سلطات الطيران المدني لدى الطرف المتعاقد الآخر على نحو عاجل وفوري. وفي حال عدم التوصل لإتفاق مقبول بين الطرفين خلال (٣٠) يوماً من تاريخ الطلب فيعد سبباً لتطبيق المادة الرابعة (رفض تصريح التشغيل أو الغاؤه أو تعليقه) من هذه الاتفاقية. ويجوز في الحالات الطارئة لأي من الطرفين المتعاقدين إتخاذ إجراء مؤقت قبل انتهاء هذه المادة.

المادة الرابعة عشرة

التمثيل التجاري للخطوط الجوية

- ١- يحق للخطوط الجوية المعينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين وبموجب أنظمة وقوانين الطرف المتعاقد الآخر - الخاصة بالدخول والإقامة والتوظيف - أن تجلب الموظفين التابعين لها من إداريين ، فنيين، ومشغلين وغيرهم من الموظفين المختصين الذين تحتاج إليهم لتقديم خدماتها وتحفظ بهم في إقليم الطرف المتعاقد الآخر.

- ٢- يجوز، بحسب اختيار الخطوط الجوية المعينة من قبل أحد الطرفين المتعاقدين، أن تستعين بمسؤوليها أو تسقيف من خدمات أي شركة أو خطوط جوية أخرى تعمل داخل إقليم الطرف المتعاقد الآخر ومرخص لها بتقديم هذه الخدمات إلى خطوط جوية أخرى.

- ٣- يخضع الموظفون المشار إليهم في الفقرة (١) من هذه المادة للقوانين والأنظمة المطبقة لدى الطرف المتعاقد الآخر، مع مراعاة الآتي:

- (أ) يقوم كل طرف على أساس المعاملة بالمثل وأقل قدر من التأخير، بمنح تراخيص الخدمة اللازمة وتأشيرات الزيارة وما شابه ذلك من وثائق للموظفين المشار إليهم.
- (ب) يقوم الطرفان بتسهيل وتسريع إصدار تصاريح العمل للأفراد الذين يؤدون مهام مؤقتة.

المادة الخامسة عشرة

التعريفية

- ١- يسمح كل من الطرفين لكل من شركات الطيران المعينة من قبل كل منهما بتحديد أسعار النقل الجوي على أساس الاعتبارات التجارية في السوق، ولا يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين أن يطلب من شركات الطيران التابعة له التشاور مع شركات الطيران الأخرى حول التعريفات التي يفرضها أو أن يقترح فرض رسوم على الخدمات التي تشملها هذه الترتيبات.

- ٢- يحق لكل طرف متعاقد أن يطلب من شركة أو شركات الطيران المعينة التابعة له أن تقدم إخطاراً أو ملفاً بأي تعريفات تقرضها تلك الشركات، ولا يجوز له أن يطلب ذلك من شركة أو شركات الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الآخر. وتبقى التعريفات سارية المفعول ما لم يتم الاعتراض عليها لاحقاً بموجب الفقرتين ٤ و ٥ من هذه المادة أدناه.

- ٣- يقتصر تدخل سلطات الطيران المدني بهذا الشأن على الحالات التالية:

- (أ) حماية المستهلكين من التعريفات المرتفعة بشكل غير معقول بسبب سوء استخدام قوى السوق؛
- (ب) الواقية من فرض تعريفات تشكل أو يحتمل أن تشكل أو يقصد بها صراحة أن تؤثر سلباً على المنافسة، وذلك من خلال منع أو تقييد أو تشويه المنافسة أو استبعاد مشغل من المنافسة على طريق جوي محدد.

- ٤- يجوز لأي من الطرفين بشكل منفرد أن يرفض إصدار أي تعريفية أو رسوم من قبل إحدى شركات الطيران



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي . . تمة

٤- يسمح كل من الطرفين لكل شركة من شركات الطيران المعنية بتحديد عدد رحلات النقل الدولي التي تقدمها وسعة كل رحلة منها بناء على الاعتبارات التجارية في السوق. ووفقاً لهذا الحق ، لن يقوم أي من الطرفين من جانبه فقط بتحديد حجم الحركة أو عدد الرحلات أو مدى إنتظامها أو نوع أو أنواع الطائرات التي تقوم بتشغيلها شركات الطيران المعنية من قبل الطرف الآخر.

٥- لن يفرض أي من الطرفين على شركات الطيران المعنية من الطرف الآخر شرطاً يقضي بإعطاها حق الرفض الأول، أو بتسيير رحلات على أساس النسبة العددية (uplift ratio) أو بتحصيل رسم على عدم الاعتراض (no-objection fee) أو فرض أي شروط أخرى عليها تتعلق بالسعة أو بعدد الرحلات أو الحركة ولا تتماشى مع أغراض هذه الاتفاقية.

٦- لتشغيل الخدمات المتفق عليها، ينبغي على كل طرف متعاقد أو شركة/شركات النقل المعنية التابعة له مراعاة مصلحة الطرف المتعاقد الآخر أو شركة/شركات النقل المعنية حتى لا تؤثر بطريقة غير ملائمة في الخدمات التي يقدمها الطرف الآخر على كل نقاط تشغيله أو بعضها.

٧- يوافق كل من الطرفين على إتخاذ ما يلزم من اجراء للتخلص من جميع أنواع التمييز أو اساليب التنافس غير الشريف التي تؤثر سلباً على الوضع التنافسي للخطوط الجوية المعنية من قبل الطرف الآخر.

٨- إذا اعتبرت سلطات الطيران المدني لأحد الطرفين أن عملية أو عمليات التشغيل التي تقوم بها أو تنوي القيام بها الخطوط الجوية المعنية من قبل الطرف الآخر قد تنطوي على ممارسات تنافسية غير مشروعة وفقاً لما ورد في الفقرة (١) من هذه المادة ، يجوز لهذه السلطات طلب التشاور وفقاً لأحكام المادة (١٦) من الاتفاقية، على أن يكون هذا الطلب مصحوباً ببيان الأسباب التي اقتضت تقديمه على أن تبدأ المشاورات خلال خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ الطلب.

٩- إذا اختلف الطرفان في التوصل إلى حل للشكلكة من خلال التشاور، فيجوز لكل طرف أن يلجأ إلى آلية تسوية النزاع الواردة في المادة ٢٩ (تسوية النزاعات) من الاتفاقية.

المادة الحادية والعشرون

بيع وتسويق منتجات الخدمات الجوية

١- يمنح كل طرف متعاقد الخطوط الجوية المعنية من الطرف الآخر حق بيع وتسويق الخدمات الجوية الدولية والمنتجات المتعلقة بها في إقليمه (سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق وكلاء أو وسطاء آخرين بحسب اختيار الخطوط الجوية المعنية)، بما في ذلك حق تأسيس المكاتب، عن طريق الشبكة العنكبوتية وغيرها.

٢- يحق لكل خطوط جوية بيع خدمات النقل بالعملة المستخدمة في ذلك الإقليم أو وفقاً لاختيارها بعملات بلدان أخرى قابلة للتبديل. وسوف يكون لأي شخص الحرية في شراء هذه الخدمات بالعملة المقبولة لدى تلك الخطوط الجوية.

المادة الثانية والعشرون

تغيير معايير مواصفات الطائرة

١- يجوز للخطوط الجوية المعنية لأي من الطرفين المتعاقدين، في أي رحلة أو جميع الرحلات المتعلقة بالخدمات المتفق عليها وحسب اختيارها، بتغيير الطائرة في إقليم الطرف المتعاقد الآخر أو عند أي نقطة على الطرق الجوية المحددة، بشرط ما يأتي:

أ- جدولة الطائرة المستخدمة بعد نقطة تغيير الطائرة بما يتفق مع حركة الطائرات القادمة أو المغادرة حسب مقتضى الحال.

ب- في حالة تغيير طائرة في إقليم الطرف الآخر وكان هناك هناك طائرة تشغل فيما وراء نقطة التغيير، لا يجوز أن تكون هذه الطائرة أكبر من الطائرة المستخدمة في نطاق الحريتين (الثالثة) والرابعة).

٢- لغرض تغيير عمليات التشغيل، يجوز لشركة الخطوط الجوية المعنية أن تستخدم معداتها الخاصة، والمعدات المستأجرة، وفقاً للأنظمة الوطنية المتبعة، ويجوز لها أن تعمل مع شركة خطوط جوية أخرى بموجب ترتيبات تجارية.

٣- يجوز لشركة الخطوط الجوية المعنية استخدام أرقام رحلات مختلفة أو متطابقة للقطاعات التي تغير فيها نوع الطائرة.

المادة الثالثة والعشرون

المناولة الأرضية

وفقاً للقوانين والأنظمة السارية لدى كل طرف متعاقد. بما فيها قانون الاتحاد الاوروبي في حالة دولة مالطا -، يحق لكل شركة طيران معينة أن تقوم بأعمال المناولة الأرضية الخاصة بها ذاتياً (self-handling) في إقليم الطرف المتعاقد الآخر أو أن تختار حسب رغبته وكالته من بين الوكالات المتنافسة لتقديم خدمات المناولة الأرضية سواء بشكل كلي أو جزئي. وإذا كانت الأنظمة والقوانين المشار إليها تحد من قيام شركة الطيران بأعمال المناولة الأرضية ذاتياً أو تمنعها، أو في حالة عدم وجود منافسة فعالة بين مقدمي تلك الخدمات ، فعلى كل طرف أن يعامل الناقلات المعنية من قبل الطرف الآخر على أساس غير تمييزي عن ناقلته فيما يتعلق بقيامها بتقديم الخدمات الأرضية.

المادة الرابعة والعشرون

تأجير الطائرات

١- يجوز لأي من الطرفين المتعاقدين أن يرفض استخدام طائرة مستأجرة لتقديم خدمات النقل الجوي تكون غير مستوفية لأحكام المادة ١٢ (السلامة) والمادة (١٣) من الاتفاقية.

٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (١) أعلاه يجوز للخطوط الجوية المعنية من قبل كل طرف متعاقد تقديم الخدمات المتفق عليها في هذه الاتفاقية بواسطة:

(أ) استخدام طائرة مستأجرة بدون ملاحين من أي شركة أو منشأة بما فيها شركات الطيران.

(ب) استخدام طائرة مستأجرة بملاحيها من شركة طيران أخرى تابعة لنفس الطرف المتعاقد.

(ج) استخدام طائرة مستأجرة بملاحيها من شركة طيران تابعة للطرف المتعاقد الآخر.

(د) استخدام طائرة مستأجرة بملاحيها من شركة طيران تابعة لدولة ثالثة.

وذلك بشرط أن يكون بحوزة شركات الطيران المشتركة في الاتفاقيات المشار إليها في الفقرات (ب) و(ج) و(د) أعلاه، التصريح اللازم متضمناً حقوق النقل والطرق الجوية اللازمة للتشغيل، وأن تكون مستوفية للشروط المتعارف عليها عند تطبيق مثل هذه الاتفاقيات.

المعينة من قبله. ومع ذلك ، يجب أن يقتصر هذا التدخل فقط في حال ما إذا اتضح لسلطة الطيران لذلك الطرف المتعاقد أن التعرفة المفروضة أو المقترحة متوافقة مع أي مما ورد في الفقرة (٣) من هذه المادة .

٥- لا يجوز لأي طرف متعاقد إتخاذ أي اجراء احادي لمنع فرض أو الإستمرار في فرض اسعار، أو إقتراح فرض اسعار من قبل شركة الطيران التابعة للطرف المتعاقد الآخر. وفي حالة اعتقاد أي طرف متعاقد أن الاسعار لا تتوافق مع الاعتبارات الواردة في الفقرة (٣) من هذه المادة، فيمكنه طلب التشاور واسعار الطرف المتعاقد الآخر بأسباب عدم اقتناعه. هذه المشاورات يجب أن تعقد في موعد اقصاد (١٤) يوماً بعد استلام الطلب. ويدون اتفاق ثنائي، سوف تظل هذه الاسعار باقية أو تستمر في فعاليتها.

٦- على الرغم من ما ورد في الفقرات السابقة من المادة الحالية، فإن التعريف التي سيتم فرضها من قبل شركات النقل الجوي المعنية من قبل المملكة العربية السعودية للنقل بالكامل داخل الاتحاد الأوروبي سوف تخضع لقوانين الاتحاد الاوروي.

المادة السادسة عشرة

التشاور والتعديل

١- تعزيزاً للتعاون يقوم الطرفان المتعاقدان أو سلطات الطيران التابعة لهما بالتشاور فيما بينهما من وقت إلى آخر لتأكد من تطبيق أحكام هذه الاتفاقية وملحقها والالتزام بها.

٢- إذا رغب أي من الطرفين المتعاقدين في تعديل أي من أحكام هذه الاتفاقية فإنه يجوز له طلب التشاور مع الطرف المتعاقد الآخر، على أن يبدأ التشاور خلال ستمين يوماً من تاريخ الطلب . وأي تعديل يتفق عليه يصبح ساري المفعول عند تأكيده عن طريق تبادل المذكرات الدبلوماسية بعد اكتمال الإجراءات القانونية أو غير ذلك من الإجراءات المطلوبة.

٣- التعديلات المتعلقة بأحكام الاتفاقية دون الجدول والملحق ومذكرة التفاهم الملحق بها يوافق عليها الطرفان المتعاقدان بموجب إجراء إتهما الدستورية.

٤- يكون تعديل الجدول وملحق الاتفاقية ومذكرات التفاهم بين سلطات الطيران المدني لدى كل من الطرفين بالاتفاق بينهما. وتصبح هذه التعديلات سارية المفعول بمجرد موافقة سلطات الطيران المدني لدى كل من الطرفين المتعاقدين عن طريق تبادل المذكرات عبر القنوات الدبلوماسية.

المادة السابعة عشرة

أمن وثائق السفر

١- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على اعتماد اجراءات ضمان أمن الجوازات ووثائق السفر الأخرى.

٢- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على إتخاذ الاجراءات الرقابية على الإصدار والتحقق من الاستخدام الشرعي للجوازات ووثائق السفر الأخرى ووثائق إثبات الهوية التي يصدرها أو تصدر بالنيابة عن ذلك الطرف المتعاقد.

٣- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على إتخاذ أو تحسين الاجراءات اللازمة لضمان أن وثائق السفر وإثبات الهوية التي يصدرها تكون على درجة من الجودة بحيث لا يمكن اساءة استخدامها بسهولة وكذلك لا يمكن استبدالها أو تقليدها أو إصدارها بشكل غير شرعي.

٤- بموجب الأهداف المشار إعلاه يصدر كل طرف متعاقد جوازات السفر ووثائق السفر الأخرى الخاصة به وفقاً للنماذج ذات العلاقة التابعة لمنظمة (ICAO).

٥- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على تبادل المعلومات بخصوص وثائق السفر الموزرة، والتعاون مع بعضهما لمقاومة كل أنواع الغش في وثائق السفر بما في ذلك تزوير الوثائق أو استخدام وثائق السفر الشرعية بواسطة المحتالين، وسوء استخدام وثائق السفر بواسطة حاملها الشرعي في دعم ارتكاب الجرائم، واستخدام وثائق السفر المنتهية الصلاحية أو الملفة، واستخدام الوثائق التي تم الحصول عليها بواسطة الاحتيال.

المادة الثامنة عشرة

المسافرون المرفوض دخولهم والمسافرون بلا وثائق والمبعدون

١- يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على إتخاذ ضوابط رقابية فعالة عند الحدود.

٢- يوافق الطرفان المتعاقدان على تطبيق المعايير والممارسات الموصى بها في الملحق التاسع (التسهيلات) من المعاهدة الخاصة بالمسافرين المرفوض دخولهم وغير الحاملين لوثائق والمبعدين، لتعزيز التعاون في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

٣- بموجب الأهداف أعلاه، يوافق كل من الطرفين المتعاقدين على إصدار أو قبول -بحسب ما يقتضيه الحال- النموذج المتعلق بالركاب المعادين القادمين بطرق غير نظامية وحملة وثائق السفر المزورة أو وثائق السفر الأصلية التي يبرزها المحتالون، الوارد في الملحق التاسع (ب) من المعاهدة، وذلك عند قيامه بإتخاذ اجراء بموجب الفقرات الواردة في الفصل الثالث من الملحق الخاص بمصادرة وثائق السفر المزورة.

المادة التاسعة عشرة

العبور المباشر

لا يخضع الركاب العابرون والمواصلون لنقاط أخرى (الترانزيت) ، والامتعة ، والشحن عبر إقليم أي من الطرفين، والواقون في حرم المطار ولم يغادروا المنطقة المخصصة لذلك، لأي فحص إلا لأسباب تتعلق بالإجراءات الجمركية أو بأمن الطيران أو مكافحة المخدرات أو لمنع الدخول الغير شرعي.

المادة العشرون

المنافسة العادلة

١- يجب على كل طرف متعاقد أن يمنح شركات الطيران المعنية من كلا الطرفين فرصاً متساوية وعادلة لتشغيل الخدمات المتفق عليها على الطرق المحددة.

٢- يتعين على الطرفين المتعاقدين إبلاغ أحدهما الآخر بقوانين وسياسات وممارسات المنافسة الخاصة به أو أي تعديل يطرا عليها، والأهداف المتعلقة بها والتي يمكن أن تؤثر على تشغيل خدمات النقل الجوي بموجب الاتفاقية، كما يتعين عليها تحديد السلطات المسؤولة عن تنفيذها.

٣- يقوم الطرفان، في حدود ما تسمح به قوانينهما وأنظمتها بمساعدة شركات الخطوط الجوية التابعة لكل منهما من خلال توجيهها فيما يتعلق بالممارسات والأساليب المتبعة في قوانين المنافسة الخاصة لدى الطرف الآخر.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية مالطا في مجال خدمات النقل الجوي . . تمة

٣- مع مراعاة ما ورد في الفقرة ٢- (د) أعلاه، يجوز شركات الطيران المعنية من قبل كل من الطرفين المتعاقدين تقديم خدمات منصوح عليها في هذه الاتفاقية باستخدام طائرات مستأجرة بملاحقها لفترة قصيرة مخصصة لهذا الغرض من شركة خطوط جوية تابعة لدول أخرى.

٤- جميع فقرات هذه المادة تطبق أيضاً على شركات الطيران التابعة للطرف المتعاقد والتي لم يتم تعيينها من قبل الطرفين المتعاقدين.

المادة الخامسة والعشرون
خدمات النقل متعدد الوسائط

يجوز لكل خطوط جوية معينة أن توظف خدماتها الخاصة أو أن تستخدم خدمات غيرها للنقل البري للشحنات الجوية.

المادة السادسة والعشرون
حماية البيئة

يدعم الطرفان المتعاقدان حماية البيئة عن طريق تعزيز التطوير المستمر في مجال الملاحة الجوية، ويتفق الطرفان فيما يتعلق بعمليات التشغيل بين إقليميهما على الالتزام بالمعايير والأساليب الموصى بها من قبل منظمة (ICAO) الواردة في الملحق (السادس عشر)، وسياسة وتوجيهات المنظمة المعمول بها حالياً لحماية البيئة.

المادة السابعة والعشرون
حظر التدخين

١- على كل طرف متعاقد أن يمنع التدخين في جميع الرحلات التي تحمل ركاباً بين إقليميهما الطرفين المتعاقدين، هذا المنع يجب أن يطبق على جميع الأماكن داخل الطائرة وأن يسري اعتباراً من الوقت الذي يتم فيه تحميل الركاب على متن الطائرة إلى وقت اكتمال نزولهم منها.

٢- يتعين على كل طرف متعاقد أن يتخذ جميع الإجراءات التي يرى أنها مناسبة لجعل خطوطه الجوية وركابها واطمق ملاحقها ملتزمين بأحكام هذه المادة، بما في ذلك فرض الغرامات الملائمة على عدم الالتزام.

المادة الثامنة والعشرون
تسوية النزاعات

١- في حالة نشوء نزاع بين الطرفين المتعاقدين يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية ومرفقاتها وملاحقها يلتزم الطرفان المتعاقدان بالسعي لتسويته أولاً عن طريق التفاوض.

٢- إذا فشل الطرفان المتعاقدان في الوصول إلى تسوية بينهما عن طريق التفاوض، يعرض النزاع على شخص أو هيئة لتقديم رأي استشاري بهدف التوفيق بينهما والتقريب بين وجهتي نظرهما.

٣- إذا لم يتم التوصل إلى تسوية من خلال الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة يمكن لأي من الطرفين المتعاقدين أن يطلب إحالة الموضوع محل النزاع إلى التحكيم بواسطة هيئة تتكون من ثلاثة محكمين، إثنان يتم تعيينهما عن طريق كل طرف متعاقد، ويكون الثالث محكماً مرجحاً. وعند إحالة النزاع إلى هيئة تحكيم، يجب على كل طرف متعاقد أن يختار محكماً عنه خلال مدة أقصاها ستون يوماً (٦٠) من تاريخ تسلم أي من الطرفين المتعاقدين إشعار من الطرف المتعاقد الآخر بطلب عرض النزاع والفصل فيه عن طريق التحكيم، ويجب أن يتم تعيين المحكم المرجح خلال ستون يوماً (٦٠) إضافية تبدأ من تاريخ آخر تعيين للمحكمين. فإذا لم يتم تعيين أي من الطرفين المتعاقدين محكماً عنه خلال المدة المحددة أعلاه، يجوز لأي من الطرفين أن يطلب من رئيس مجلس منظمة (ICAO) أن يختار محكماً عن الطرف الثاني أو محكماً مرجحاً حسب مقتضى الحال. وفي هذه الحالة، يجب أن يكون المحكم المرجح المختار من دولة تربطها علاقات دبلوماسية بكلتا الطرفين المتعاقدين وقت التعيين.

٤- في حال اختيار المحكم المرجح (الثالث) عن طريق رئيس مجلس منظمة (ICAO)، إذا امتنع رئيس مجلس منظمة (ICAO) عن اختيار ذلك المحكم أو أنه كان يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين، فيؤكد أمر الاختيار إلى نائب رئيس مجلس منظمة (ICAO)، فإذا امتنع عن القيام بذلك، أو كان يحمل

المادة التاسعة والثلاثون
التسجيل لدى منظمة (ICAO)

تسجل الاتفاقية وأي تعديل يطرأ عليها مستقبلاً لدى منظمة (ICAO).

المادة الثانية والثلاثون
سريان مفعول الاتفاقية

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار بتبادل المذكرات الدبلوماسية من أحد الطرفين المتعاقدين للطرف المتعاقد الآخر بأنه قد استكمل الإجراءات الدستورية اللازمة طبقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في هذا الشأن.

وبناءً عليه قام الموقعان أدناه بتفويض من حكومتهما بالتوقيع على الاتفاقية.

حررت في مدينة الرياض في يوم الأحد ١٥ ذو القعدة ١٤٣٦ هجري الموافق ٣٠ أغسطس ٢٠١٥ ميلادي من نسختين أصليتين باللغات العربية واللغة الإنجليزية ويعد النصان متساويين في الحجية، يحتفظ كل طرف متعاقد بنسخة أصلية بكل اللغتين للتطبيق.

عن حكومة المملكة العربية السعودية
د. فيصل بن حمد الصقير
نائب رئيس الهيئة العامة للطيران المدني

عن حكومة جمهورية مالطا
السيد/مارتن فالنتينو
سفير جمهورية مالطا لدى المملكة العربية السعودية

ملحق جدول الطرق

القسم الأول:

يقع للنقل أو الناقلات الجوية المعنية من قبل جمهورية مالطا تشغيل خدمات جوية دولية مجدولة في كلا الاتجاهين على الطرق الجوية الموضحة أدناه:

نقاط في مالطا	نقاط متوسطة	نقاط في المملكة العربية السعودية	نقاط ما وراء
أي نقاط في مالطا	أي نقاط يتم تحديدها والاتفاق عليها لاحقاً	أي نقاط دولية في المملكة العربية السعودية	أي نقاط يتم تحديدها والاتفاق عليها لاحقاً

القسم الثاني:

يقع للنقل أو الناقلات الجوية المعنية من قبل المملكة العربية السعودية تشغيل خدمات جوية دولية مجدولة في كلا الاتجاهين على الطرق الجوية الموضحة أدناه:

نقاط في المملكة العربية السعودية	نقاط متوسطة	نقاط في جمهورية مالطا	نقاط ما وراء
أي نقاط دولية في المملكة العربية السعودية	أي نقاط يتم تحديدها والاتفاق عليها لاحقاً	أي نقاط في مالطا	أي نقاط يتم تحديدها والاتفاق عليها لاحقاً

القسم الثالث:

ملاحظات على جدول الطرق التي سيتم بموجبها تشغيل خدمات النقل الجوي بواسطة الخطوط المعنية من قبل كل طرف متعاقد:

- ١- يجوز للخطوط الجوية المعنية بواسطة الطرفين المتعاقدين أن تحذف أي نقطة محددة من جدول الطرق، سواء أكانت هذه النقطة متوسطة أم فيما وراء أي من رحلتها أو فيما وراء جميع رحلتها.
- ٢- لا يجوز ممارسة الحرية الخامسة لحقوق الحركة الجوية للنقاط المتوسطة أو فيما وراء أي إقليميهما الطرفين المتعاقدين ما لم يتم الحصول على موافقة سلطات الطيران المدني المختصة.



قرار رقم (٢٣٥) وتاريخ ٢٥-٤-١٤٣٨ هـ

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية الصين للتعاون في مجال العلوم والتقنية

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١١٦٥) وتاريخ ٢٨-٣-١٤٣٨ هـ، يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال العلوم والتقنية، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧ هـ، الموافق ١٩-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالمملكة العربية السعودية ومكتب الملاحة بالأقمار الصناعية بجمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧ هـ، الموافق ١٩-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرفقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٣٩٥٠ وتاريخ ٢٠-٣-١٤٣٨ هـ، المشتملة على بريقة صاحب السمو رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية رقم ٢٢٨٣-٣٧٠-٢-١٦١ وتاريخ ١٤-٤-١٤٣٧ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال العلوم والتقنية، ومشروع مذكرة تفاهم بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالمملكة العربية السعودية ومكتب الملاحة بالأقمار الصناعية بجمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية ومشروع مذكرة التفاهم المشار إليهما.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٠) وتاريخ ٨-٧-١٤٣٦ هـ، ورقم (٣٢١) وتاريخ ٨-٧-١٤٣٦ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٧٠٧) وتاريخ ١٩-٧-١٤٣٧ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٧٦-٦٥) وتاريخ ٢٩-٢-١٤٣٨ هـ.

مرسوم ملكي رقم (٤٢/م) وتاريخ ٢٦-٤-١٤٣٨ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال العلوم والتقنية، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧ هـ، الموافق ١٩-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالمملكة العربية السعودية ومكتب الملاحة بالأقمار الصناعية بجمهورية الصين الشعبية للتعاون في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧ هـ، الموافق ١٩-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

ثالثاً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير رؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود
ملك المملكة العربية السعودية
بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٤-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٧٦-٦٥) بتاريخ ٢٩-٢-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٥-٤-١٤٣٨ هـ.

اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية (والمشار إليهما بالطرفين)، عملاً بمذكرة التفاهم بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالمملكة العربية السعودية وهيئة الدولة للعلوم والتقنية بجمهورية الصين الشعبية الموقع في بكين بتاريخ ١١ شوال ١٤١٦ هـ.

وتأكيداً على أهمية التعاون في مجال العلوم والتقنية والابتكار في تنمية الاقتصاد الوطني للبلدين، وإدراكاً منهما بأن مثل هذا التعاون سيخدم مصالحهما المشتركة وسيسهم في تنمية العلاقات الودية بين البلدين، ورغبة في تعزيز التعاون الثنائي في مجال العلوم والتقنية، اتفقنا على الآتي:

المادة الأولى

يعمل الطرفان - وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية والقوانين والأنظمة السائدة في كلا البلدين- على تعزيز التعاون في مجالات العلوم والتقنية على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة وعلى تشجيع ودعم التعاون بين معاهد البحوث والجمعيات العلمية ومؤسسات التعليم العالي والمنظمات والمشروعات ذات العلاقة بالعلوم والتقنية في بلديهما.

إن السلطات المسؤولة عن تنفيذ هذه الاتفاقية هي كل من: مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية ممثلة لحكومة المملكة العربية السعودية ووزارة العلوم والتكنولوجيا ممثلة لحكومة جمهورية الصين الشعبية.

المادة الثانية

التعاون في مجال العلوم والتقنية، وتشمل مجالات التعاون على وجه الخصوص ما يأتي:

- المواد المقدمة.
- الطاقة.
- علوم الحياة.
- التقنيات ذات العلاقة بموارد المياه.
- الاتصالات وتقنية المعلومات.

- تقنية التصنيع.
- الزراعة.

المادة الثالثة

تكون أشكال التعاون بموجب هذه الاتفاقية وفقاً لما يأتي:

- إنشاء مختبرات ومراكز بحوث مشتركة.
- إنشاء المركز السعودي الصيني لنقل التقنية.
- تبادل العلماء:

- تقوم وزارة العلوم والتكنولوجيا الصينية بتمويل عمل العلماء من الشباب السعوديين لمدة (٦) شهور إلى (١٢) شهراً في معاهد الأبحاث والجامعات الصينية تحت إطار البرنامج الصيني السعودي للعلماء الشباب الموهوبين.

- يدعم الطرفان بشكل مشترك تبادل زيارات وفود العلماء والخبراء من معاهد البحوث.
- تنظيم النشاطات المتعلقة بالتقنية القابلة للتطبيق.
- التدريب على التقنيات القابلة للتطبيق وإدارة الابتكار.
- و أشكال أخرى للتعاون في مجال العلوم والتقنية يتفق عليها الطرفان.

المادة الرابعة

يناقش الطرفان الترتيبات المالية لأنشطة التعاون بموجب هذه الاتفاقية ويتفقان عليها، لكل نشاط على حدة، وفي حدود ما تسمح به الإمكانيات المادية المتاحة في ميزانية كل طرف.

المادة الخامسة

لطرفين تشكيل لجنة مشتركة- وفقاً للقوانين السائدة في كلا البلدين- تضم في عضويتها ممثلين من كل منهما، وتعقد الاجتماعات على مستوى يحدده الطرفان، وتكون هذه الاجتماعات بالتناوب كل سنتين في المملكة والصين وباتفاق مسبق بين الطرفين، وذلك لغرض تنفيذ هذه الاتفاقية ومناقشة برامج تعاون فني في العلوم والتقنية.

المادة السادسة

يلتزم الطرفان بالألا تستخدم المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما إلا لأغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية الصين للتعاون في مجال العلوم والتقنية . . تنمة

عليه، وألا تنتقل هذه المعلومات والوثائق إلى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الذي قدمها.

المادة السابعة

يلتزم الطرفان بالقوانين التي تنظم حقوق الملكية الفكرية والحقوق الأخرى الخاصة بالملكية المتعلقة بأنشطة التعاون بموجب هذه الاتفاقية، ويتم ذكر الشروط والأحكام المتعلقة بنشر حقوق الملكية الفكرية في اتفاقيات مستقلة ضمن إطار خطة عمل هذه الاتفاقية.

المادة الثامنة

يلتزم الطرفان بالمحافظة على سرية الوثائق والمعلومات والبيانات التي تلقاها خلال مدة تنفيذ هذه الاتفاقية، أو أي اتفاقيات لاحقة لهذه الاتفاقية.

المادة التاسعة

تسوى الخلافات الناشئة عن تفسير هذه الاتفاقية أو تنفيذ أحكامها، بالطرق الودية وبالتشاور بين الطرفين.

المادة العاشرة

١- تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل- عبر القنوات الرسمية- يؤكد إنهاء الإجراءات النظامية للتصديق عليها.

٢- مدة هذه الاتفاقية خمس سنوات تبدأ من تاريخ نفاذها، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد ممتدة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر - خطياً - برغبته في إنهاء العمل بها قبل تاريخ انتهائها بستة أشهر

٣- لا يؤثر إنهاء العمل بهذه الاتفاقية على تنفيذ البرامج أو المشروعات التي تمت في ظلها أو التي لم ينته من إنجازها.

وقعت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧هـ الموافق ١٩-١١-٢٠١٦م، وحررت من نسختين أصليتين باللغات : العربية والصينية والإنجليزية والنصوص الثلاث متساوية في الحجية، وعند الاختلاف في التفسير فإن النص الإنجليزي هو المرجح.

عن حكومة المملكة العربية السعودية

د . تركي بن سعود بن محمد آل سعود

رئيس مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية

عن حكومة جمهورية الصين الشعبية

السيد وانغ بي

وزير الخارجية

مذكرة تفاهم بين مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالمملكة ومكتب الملاحة بالأقمار الصناعية بجمهورية الصين للتعاون في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية

٣- إجراء برامج تدريبية على المدى القصير والطويل، وتبادل الخبراء في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية.

المادة الرابعة

يناقش الطرفان الترتيبات المالية لأنشطة التعاون بموجب هذه المذكرة ويتفقان عليها، لكل نشاط على حدة، وفي حدود ما تسمح به الإمكانيات المادية المتاحة في ميزانية كل طرف.

المادة الخامسة

يلتزم الطرفان بالقوانين التي تنظم حقوق الملكية الفكرية والحقوق الأخرى الخاصة بالملكية المتعلقة بأنشطة التعاون بموجب هذه المذكرة، ويتم ذكر الشروط والأحكام المتعلقة بنشر حقوق الملكية الفكرية في اتفاقيات مستقلة ضمن إطار خطة عمل هذه المذكرة.

المادة السادسة

يلتزم الطرفان بالمحافظة على سرية الوثائق والمعلومات والبيانات التي تلقاها خلال مدة تنفيذ هذه المذكرة، أو أي اتفاق لاحق بهذه المذكرة.

المادة السابعة

تسوى الخلافات الناشئة عن تفسير هذه المذكرة أو تنفيذ أحكامها، بالطرق الودية وبالتشاور بين الطرفين.

المادة الثامنة

١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل- عبر القنوات الدبلوماسية- يؤكد إنهاء الإجراءات النظامية للتصديق عليها.

٢- مدة هذه المذكرة خمس سنوات تبدأ من تاريخ نفاذها، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد ممتدة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر - خطياً - برغبته في إنهاء العمل بها قبل تاريخ انتهائها بستة أشهر على الأقل.

٣- في حال الاتفاق على إنهاء العمل بهذه المذكرة تبقى أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج أو المشروعات التي تمت في ظلها أو التي لم ينته من إنجازها، أو الحقوق التي نشأت في ظلها ولم تسو بعد وفقاً لأحكامها، ويجوز للطرفين بحسب الحال الاتفاق على إنهاءها ومعالجة ما ينتج عن هذه الإنهاء من آثار.

٤- لا يؤثر إنهاء مذكرة التفاهم هذه على أي أنشطة تعاون قائمة قبل الإنهاء.

وإبانتاً لذلك، قام الموقعان أدناه- الذان فوضهما الطرفان- بالتوقيع على هذه المذكرة في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية بتاريخ ٩-٤-١٤٣٧هـ الموافق ١٩-١١-٢٠١٦م، وحررت من نسختين أصليتين باللغات : العربية والصينية والإنجليزية والنصوص الثلاث متساوية في الحجية. وعند الاختلاف في التفسير فإن النص الإنجليزي هو المرجح.

مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية
بالمملكة العربية السعودية

رأى تشينجيشي

مدير المكتب

د . تركي بن سعود بن محمد آل سعود

رئيس المدينة

حيث أن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية بالمملكة العربية السعودية الجهة المعنية بمجالات العلوم والتقنية في المملكة العربية السعودية.

وحيث أن مكتب الملاحة بالأقمار الصناعية الصيني- الذي أسس من قبل الجهات الوطنية الصينية ذات العلاقة كمكتب مشترك- معني بإدارة الإنشاءات- وإدارة ترويج التطبيقات وتصنيعها، وإدارة التعاون الدولي في مجال نظام الملاحة بالأقمار الصناعية (BeiDou)؛

وحيث أن مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ومكتب الملاحة بالأقمار الصناعية بالصين (والمشار إليهما بالطرفين) قاما بتحديد اتجاهات التعاون بما يخدم مصالحهما المشتركة في مجال نظام الملاحة بالأقمار الصناعية العالمي (GNSS)، ورغبة من الطرفين بتعزيز عملية التعاون بشكل مستمر، وإنشاء آلية التعاون في مجال الملاحة بالأقمار الصناعية على أساس منتظم، فقد اتفقا على الآتي:

المادة الأولى

يلتزم الطرفين بالتعاون في المجالات الآتية:

- ١- التمثيل والترويج لتطبيقات نظام الملاحة بالأقمار الصناعية الصيني (BeiDou) / ونظام الملاحة بالأقمار الصناعية العالمي (GNSS) في منطقة الشرق الأوسط.
- ٢- البحث وتطوير الفتي المشترك في مجال نظام الملاحة بالأقمار الصناعية العالمي ويشمل ذلك مراقبة النظام وتقييم الأداء والأنظمة التكاملية.
- ٣- التعليم والتدريب.
- ٤- أي مجالات أخرى للتعاون باتفاق مشترك.

المادة الثانية

١- للطرفين تشكيل فريق عمل- وفقاً للقوانين والأنظمة السائدة في كلا البلدين- يضم في عضويته ممثلين من كل منهما، وتعقد الاجتماعات على مستوى يحدده الطرفان، وتكون هذه الاجتماعات بالتناوب في المملكة والصين وبتوافق مسبق بين الطرفين، وذلك لغرض تنفيذ هذه المذكرة، ولتقوية التبادل في مجال تقنية وتطبيقات الملاحة بالأقمار الصناعية واقتراح استشارات وتوصيات يتم تحديدها موعداً لتسهيل التعاون بين الطرفين.

٢- للطرفين تشكيل مجموعات فرعية لفريق العمل ذات علاقة بالهيئات والجامعات والمؤسسات البحثية، وذلك لغرض إجراء تعاون مشترك.

٣- ينشئ الطرفان آلية تنسيق وإدارة المشاريع المشتركة لضمان التنفيذ السليم لبرامج التعاون. ويعد الطرفان بشكل مشترك آلية تنفيذية لتنفيذ الاتفاق لكل برنامج تعاون على حدة.

المادة الثالثة

يتفق الطرفان على إجراء برامج التعاون ذات الأولوية وفقاً لما يلي:

- ١- إنشاء مركز تميز مشترك لنظام الملاحة بالأقمار الصناعية العالمي في المملكة لإجراء الاختبارات والتجارب ونشاطات تطبيق نظامي (BeiDou/ GNSS) وأنشطة تجريبية المستخدم، واقتراح مجالات البحث والتطوير للناظرين، والتطبيق، والتعليم، والتدريب، وغيرها من البرامج، مع التركيز على منطقة الشرق الأوسط.
- ٢- إجراء دراسات فنية وأبحاث علمية ذات علاقة بشكل مشترك بناء على منشآت رصد الأنظمة الملاحة بالأقمار الصناعية العالمية المتعددة، والبحث في إمكانية إنشاء محطة دائمة في المملكة.



قرار رقم (٢٤٥) وتاريخ ٢-٥-١٤٣٨ هـ

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة ووزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٤٧٦٤ وتاريخ ٢٦-٣-١٤٣٨ هـ، المشتملة على برقية صاحب السمو الملكي رئيس الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني رقم ٦١١١ وتاريخ ١٥-٤-١٤٣٧ هـ، في شأن طلب التصديق على مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية.

وبعد الاطلاع على مشروع مذكرة التفاهم المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٩) وتاريخ ٧-٩-١٤٣٤ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٥٦٠) وتاريخ ٨-٦-١٤٣٧ هـ المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٦٩-٦٤) وتاريخ ٢٨-٢-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٢١٧) وتاريخ ٤-٤-١٤٣٨ هـ. يقرر

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٧-٤-١٤٣٧ هـ الموافق ١٧-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/٤٥) وتاريخ ٣-٥-١٤٣٨ هـ

بعمور الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/١) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/١) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٦٩-٦٤) بتاريخ ٢٨-٢-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٥) بتاريخ ٥-٢-١٤٣٨ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ ٧-٤-١٤٣٧ هـ الموافق ١٧-١-٢٠١٦ م، بالصيغة المرفقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

مذكرة تفاهم

- نيابة عن الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني بالمملكة العربية السعودية، إدارة التعاون الدولي.

المادة الخامسة

التعاون متعدد الأطراف

على الطرفين تنسيق التعاون بينهما من خلال مذكرة التفاهم هذه ضمن إطار منظومة الأمم المتحدة للسياحة العالمية وغيرها من المؤسسات الدولية في مجال السياحة التي يكون البلدان طرفين فيها.

المادة السادسة

تسوية النزاعات

أي نزاع ينشأ بين الطرفين بسبب تفسير هذه المذكرة أو تطبيقها يسوى بالطرق الودية بين الطرفين.

المادة السابعة

أحكام نهائية

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ آخر إشعار متبادل عبر القنوات الدبلوماسية يؤكد إنهاء الإجراءات النظامية اللازمة.

مدة هذه المذكرة خمس سنوات تبدأ من تاريخ دخولها حيز النفاذ، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد مماثلة ما لم يبلغ أي من الطرفين الطرف الآخر - كتابة عبر القنوات الدبلوماسية - برغبته في إنهاؤها قبل ستة أشهر على الأقل من التاريخ المحدد للإنتهاء، وإذا أنهيت تظل أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج أو المشروعات التي تمت في ظلها أو التي لم ينته من إنجازها، أو الحقوق التي نشأت في ظلها ولم تسو بعد وفقاً لأحكامها.

يجوز للطرفين الاتفاق على تعديل هذه المذكرة، ويدخل التعديل حيز النفاذ بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ آخر إشعار متبادل عبر القنوات الدبلوماسية يؤكد إنهاء الإجراءات النظامية اللازمة.

تم توقيع المذكرة بمدينة الرياض في يوم الأحد ٧ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ الموافق ١٧ يناير ٢٠١٦ م. حررت

هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغات: (العربية، والإسبانية والإنجليزية) جميع النسخ متساوية الحجية، وفي حال الاختلاف يرجح النص الإنجليزي.

عن الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني

بالمملكة العربية السعودية

صاحب السمو الملكي الأمير

سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

الرئيس

عن وزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية المتحدة

معالي السيدة/كلوديا رويز مایسو سالتيناس

وزير الخارجية

ان الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية المتحدة (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)،

ورغبة في تطوير وتعزيز التعاون في مجال السياحة بين البلدين مع الأخذ بعين الاعتبار ان السياحة عامل اقتصادي تنموي حاسم بين البلدين وإذ يضعون في اعتبارهما أهمية السياحة باعتبارها عاملاً مؤثراً لتحقيق التنمية الاقتصادية والتفاهم بين البلدين.

وتأكيداً على اهتمامهما في تعزيز التعاون في مجال السياحة وخلق مزايا متبادلة لصالح قطاع السياحة في البلدين.

فقد اتفقا على ما يأتي:

المادة الأولى

الأهداف

تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى تطوير وتعزيز التعاون بين الطرفين في مجال السياحة وتشجيع مؤسسات القطاع الخاص على العمل المشترك على أساس المساواة والمصلحة المتبادلة وفقاً للتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية الملزمة للطرفين.

المادة الثانية

من أجل تحقيق الأهداف المنصوص عليها في مذكرة التفاهم، على

الطرفين القيام بأنشطة التعاون التالية:

أ- تطوير التسويق للسياحة مع التركيز على السياحة الرياضية، والسياحة الثقافية.

ب- الترويج لأهمية السياحة والسفر كمحرك اقتصادي، والمشاركة في المنتديات والمؤتمرات والمعارض والندوات والاجتماعات ذات العلاقة بالسياحة وما يتعلق بها، بالإضافة إلى أي إجراء آخر يمثل إمكانات تنمية للسياحة في أي من البلدين.

ج- تشجيع تبادل الخبرات والمعلومات الاحصائية وغيرها من المعلومات ذات الاهتمام المشترك لقطاعات السياحة في البلدين.

د- الترويج لتطبيق البرامج التدريبية وتدريب طلاب البلدين في قطاع السياحة.

هـ- دعم وتطوير أنشطة وجهود المؤسسات والجمعيات العاملة في مجال السياحة في كلا البلدين من أجل تشجيع قيام الاستثمارات والمشاريع السياحية.

و- تبادل الخبرات في مجالات التخطيط والاستثمار السياحي وتطوير المواقع والمشاريع السياحية.

ز- أي نشاط آخر ومصلحة مشتركة بين الطرفين.

المادة الثالثة

التصويل

يتحمل الطرفان أنشطة التعاون المشار إليها في مذكرة التفاهم بما يتوافق مع الموارد المخصصة لميزانيات كل منهما ووفقاً لتوافرها، وتقييم الميزانية وأحكام التشريعات الوطنية لكل منهما.

المادة الرابعة

آلية المتابعة

من أجل متابعة مذكرة التفاهم هذه، على الطرفين تكليف الجهات التالية:

- نيابة عن وزارة السياحة بالولايات المتحدة المكسيكية المتحدة، وحدة التعاون والشؤون الدولية، و



قرار رقم (٢٤٨) وتاريخ ٢-٥-١٤٣٨ هـ

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ١٤٧٧٤ وتاريخ ٢٦-٣-١٤٣٨ هـ، المشتملة على خطاب وزارة المالية رقم ٥٨٠١ وتاريخ ١-٨-١٤٣٧ هـ، في شأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٣) وتاريخ ٢٢-٤-١٤٣٤ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٩٧١) وتاريخ ٢٧-١٠-١٤٣٧ هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٨٣-٦٦) وتاريخ ٣١-٣-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٢٢٣) وتاريخ ٤-٤-١٤٣٨ هـ.

يقر:

الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٢٤-٧-١٤٣٧ هـ الموافق ١-٥-٢٠١٦ م، بالصيغة المرافقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (٤٧/م) وتاريخ ٣-٥-١٤٣٨ هـ

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٢٤-٧-١٤٣٧ هـ الموافق ١-٥-٢٠١٦ م، بالصيغة المرافقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبد العزيز آل سعود

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ٣-٣-١٤١٤ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ٢٧-٨-١٤١٢ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٨٣-٦٦) بتاريخ ٣١-٣-١٤٣٨ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٨) بتاريخ ٥-٢-١٤٣٨ هـ.

اتفاقية

إن حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة تركمانستان رغبة منهما في إبرام اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال،

فقد اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى

الأشخاص الذين تشملهم الاتفاقية

تطبق هذه الاتفاقية على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليتهما.

المادة الثانية

الضرائب التي تشملها الاتفاقية

١- تطبق هذه الاتفاقية على ضرائب الدخل وعلى ضرائب رأس المال المفروضة لمصلحة كل دول متعاقدة أو أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية بصرف النظر عن طريقة فرضها.

٢- تعد من الضرائب على الدخل على رأس المال جميع الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل وعلى إجمالي رأس المال، أو على عناصر الدخل أو عناصر رأس المال بما فيها الضرائب على المكاسب الناتجة من التصرف في ملكية الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة والضرائب على إجمالي مبالغ الأجر والرواتب التي تدفعها المشروعات والضرائب على ارتفاع قيمة رأس المال.

٣- الضرائب الحالية التي تطبق عليها هذه الاتفاقية بشكل خاص هي:

أ- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية:

- الزكاة.

- ضريبة الدخل بما فيها ضريبة استثمار الغاز الطبيعي.

(يشار إليها فيما بعد بـ "الضريبة السعودية")

ب- بالنسبة إلى تركمانستان:

- الضريبة على أرباح (دخل) الأشخاص القانونيين.

- الضريبة على دخل الأفراد.

- الضريبة على الممتلكات.

(يشار إليها فيما بعد بـ "الضريبة التركمانية").

٤- تطبق أحكام هذه الاتفاقية أيضاً على أي ضريبة مماثلة أو مشابهة في جوهرها التي تفرضها أي من الدولتين المتعاقبتين بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية، إضافة إلى الضرائب الحالية أو بدلاً منها، وتبلغ كل سلطة مختصة في الدولتين المتعاقبتين السلطة الأخرى بالتغييرات الجوهرية التي أدخلت على أنظمتها الضريبية.

المادة الثالثة

تعريفات عامة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، ما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك:

أ- يعني مصطلح "المملكة العربية السعودية" إقليم المملكة العربية السعودية، ويشمل المناطق الواقعة خارج المياه الإقليمية التي تمارس المملكة العربية السعودية على مياهها وقاع بحرها والطبقات الواقعة تحت التربة والموارد الطبيعية حقوق السيادة والولاية بمقتضى نظامها والقانون الدولي.

ب- يعني مصطلح "تركمانستان" إقليم تركمانستان المشتمل على حدودها البرية والداخلية مع المناطق البحرية (بما في ذلك البحري وشبه البحري) الذي تمارس عليه تركمانستان حقوق السيادة أو الولاية وفقاً للقانون الدولي.

ج- تعني عبارتا "دولة متعاقدة" و"الدولة المتعاقدة الأخرى"، المملكة العربية السعودية أو تركمانستان، بحسب ما يقتضيه سياق النص.

د- يشمل مصطلح "شخص" فرد وشركة أو أي كيان آخر من الأشخاص بما في ذلك الدولة المتعاقدة وأقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

هـ- يعني مصطلح "شركة" أي شخص اعتباري أو أي كيان يعامل على أنه شخص اعتباري لأغراض الضريبة.

و- تعني عبارتا "مشروع تابع لدولة متعاقدة" و"مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى" على التوالي مشروعاً يباشره مقيم دولة متعاقدة ومشروعاً يباشره مقيم بالدولة المتعاقدة الأخرى.

ز- تعني عبارة "نقل دولي" أي نقل بسفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع يوجد مركز إدارته الفعلي في دولة متعاقدة، ما عدا الحالات التي يتم فيها تشغيل السفينة أو الطائرة فقط بين أماكن تقع داخل الدولة المتعاقدة الأخرى.

ح- يعني مصطلح "موطن"

١- أي فرد حائز على جنسية أو مواطنة دولة متعاقدة.

٢- أي شخص اعتباري أو شركة أشخاص أو جمعية تستمد ذلك الوضع من الأنظمة النافذة في دولة متعاقدة.

ط- يعني مصطلح "السلطة المختصة".

١- بالنسبة إلى المملكة العربية السعودية، وزارة المالية ويمثلها وزير المالية أو ممثله المفوض.

٢- بالنسبة إلى تركمانستان، وزارة المالية وخدمة ضرائب الدولة أو ممثلها المفوض.

٢- عند تطبيق هذه الاتفاقية في أي وقت من قبل دولة متعاقدة، فإن أي عبارة أو مصطلح لم يرد له تعريف فيها، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك، يكون له المعنى نفسه في ذلك الوقت بموجب نظام تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الاتفاقية، ويرجع أي معنى طبقاً للأنظمة الضريبية المطبقة لتلك الدولة المتعاقدة على أي معنى معطى للعبارة أو للمصطلح وفقاً للأنظمة الأخرى لتلك الدولة المتعاقدة.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي وبتع الضريب في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تتمه

المادة الرابعة المقيم

١- لديه صلاحية ويمارسها بشكل معتاد في تلك الدولة المتعاقدة لإبرام العقود باسم المشروع، ما لم تكن هذه الأعمال مقصورة على تلك الواردة في الفقرة (٤) من هذه المادة والتي إذا تمت مباشرتها من خلال مقر ثابت للعمل لا تجعل من هذا المقر الثابت للعمل منشأة دائمة بمقتضى أحكام تلك الفقرة.

ب- أو ليس لديه مثل هذه الصلاحية، لكنه يحتفظ بشكل معتاد في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً بمخزون من السلع أو البضائع التي يورد منها بشكل منتظم السلع أو البضائع نيابة عن المشروع.

٦- لا يعد أن مشروع منشأة دائمة في دولة المتعاقدة مزاولته للعمل في تلك الدولة المتعاقدة فقط عن طريق سمسار أو وكيل عام بالعمولة أو أي وكيل آخر ذي وضع مستقل، بشرط أن يعمل مثل هؤلاء الأشخاص بالأسلوب المعتاد لعملهم.

٧- إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تسيطر على شركة أو مسيطر عليها من قبل شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، أو تزاوّل عملاً في تلك الدولة الأخرى (سواء من خلال منشأة دائمة أو غيرها)، فإن ذلك الواقع في حد ذاته لا يجعل أيًا من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى.

المادة السادسة

الدخل من الممتلكات غير المنقولة

١- الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من ممتلكات غير منقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة أو استغلال الغابات) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- يكون لعبارة "الممتلكات غير المنقولة" المعنى الوارد لها وفقاً لنظام الدولة المتعاقدة التي توجد بها الممتلكات المعنية، وعلى أي حال، فإن العبارة تشتمل على الملكية المحلقة بالممتلكات غير المنقولة والثروة الحيوانية والمعدات المستخدمة في الزراعة واستغلال الغابات والحقوق التي تطبق في شأنها أحكام النظام العام المتعلقة بملكية الأراضي، وحق الانتفاع بالممتلكات غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة مقابل الاستغلال أو الحق في استغلال الترسبات المعدنية والمصادر والموارد الطبيعية الأخرى، ولا تعد السفن والطائرات من الممتلكات غير المنقولة.

٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل الناتج من استخدام الممتلكات غير المنقولة بصورة مباشرة أو تأجيرها، أو استغلالها بأي شكل آخر.

٤- تطبق أيضاً أحكام الفقرتين (١) و(٣) من هذه المادة على الدخل من الممتلكات غير المنقولة لمشروع، وعلى الدخل من الممتلكات غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة.

المادة السابعة

أرباح الأعمال

١- تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فقط، ما لم يباشّر المشروع نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة فيها، فإن باشر المشروع نشاطاً المذكور آنفاً، فإنه يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن بالقدر الذي يمكن أن ينسب إلى تلك المنشأة الدائمة.

٢- مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة، عندما يباشّر مشروع تابع لدولة متعاقدة نشاطاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة فيها، تحدد كل دولة متعاقدة أرباح تلك المنشأة الدائمة على أساس الأرباح التي يتوقع تحقيقها لو كان مشروعاً منفرداً مستقلاً يباشّر الأنشطة نفسها أو أنشطة مشابهة في الظروف نفسها أو في ظروف مشابهة، ويتعامل بصفة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يمثل منشأة دائمة له.

٣- عند تحديد أرباح منشأة دائمة يسمح خصم المصروفات المتكبدة لأغراض أعمال المنشأة الدائمة بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العمومية، سواء تم تكبدها في الدولة المتعاقدة التي فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر، ولكن لا يسمح بحمل ذلك الخصم بالنسبة لأي مبالغ مدفوعة، إن وجدت، (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) من قبل المنشأة الدائمة للمكتب الرئيس للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات معينة أو مقابل الإدارة أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المنشأة الدائمة، وبالمثل لا يؤخذ في الاعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة المبالغ (خلاف ما دفع مقابل استرداد النفقات الفعلية) التي تحمل من قبل تلك المنشأة الدائمة على حساب المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل إتاوات أو رسوم أو مدفوعات مماثلة أخرى مقابل استخدام حقوق براءات الاختراع أو حقوق أخرى، أو على شكل عمولات مقابل أداء خدمات معينة أو مقابل الإدارة، أو (فيما عدا حالة المشروع المصري) على شكل دخل من مطالبات الدين فيما يتعلق بالأموال المقرضة إلى المكتب الرئيس للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى.

٤- أرباح الأعمال التي يحققها مشروع فذولة متعاقدة من تصدير بضائع إلى الدولة المتعاقدة الأخرى، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وإذا اشتملت عقود التصدير على أنشطة أخرى تمارس من خلال منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الدخل المكتسب من مثل تلك الأنشطة يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٥- إذا جرى العرف في دولة متعاقدة على تحديد الأرباح التي تنسب إلى منشأة دائمة على أساس تقسيم نسبي لأرباح المشروع الكلية على أجزائه المختلفة، فإن أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة لا تمنع تلك الدولة المتعاقدة من تحديد الأرباح التي تخضع للضريبة على أساس هذا التقسيم النسبي الذي جرى عليه العرف، غير أن طريقة التقسيم النسبي المتبعة يجب أن تؤدي إلى نتيجة تتفق مع المبادئ الواردة في هذه المادة.

٦- لا ينسب أي ربح إلى منشأة دائمة استناداً فقط إلى قيام المنشأة الدائمة بشراء سلع أو بضائع للمشروع.

٧- لأغراض الفقرات السابقة، تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة الدائمة بالطريقة نفسها عاماً بعد عام، ما لم يكن هناك سبب وجيه وكاف يبرر اتباع طريقة أخرى.

المادة الرابعة المقيم

١- لأغراض هذه الاتفاقية تعني عبارة "مقيم في دولة متعاقدة".

(أ) أي شخص يخضع وفقاً لنظام تلك الدولة المتعاقدة للضريبة فيها بسبب سكنه أو إقامته أو مكان تأسيسه أو محل إدارته أو أي معيار آخر ذي طبيعة مماثلة، كما تشمل أيضاً تلك الدولة المتعاقدة أو أيًا من أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

(ب) أي شخص اعتبرها مؤسس وفقاً لأنظمة دولة متعاقدة ومعنى بشكل عام من الضرائب في تلك الدولة المتعاقدة وقائم ومستمر فيها إما:

١- على سبيل الحصر لغرض ديني أو خيري أو تعليمي أو علمي أو لغرض آخر مماثل.

٢- أو لتوفير معاشات تقاعدية أو منافع أخرى مماثلة لموظفين وفقاً لخطة في هذا الشأن.

لكن لا تشمل هذه العبارة أي شخص خاضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة فيما يتعلق فقط بالدخل من مصادر في تلك الدولة المتعاقدة أو رأس مال موجود فيها.

٢- عندما يكون فرد وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدين فإن وضعه عندئذ يتحدد كالآتي:

أ- يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يتوافر له سكن دائم بها، فإن توافر له سكن دائم في كلتا الدولتين المتعاقدين فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي تكون فيها علاقاته الشخصية والاقتصادية أو وثق "المصالح الحيوية".

ب- إذا لم يكن ممكناً تحديد الدولة المتعاقدة التي فيها مركز مصالحه الحيوية أو لم يتوافر له سكن دائم في أي من الدولتين المتعاقدين، فيعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي فيها سكنه المعتاد.

ج- إذا كان له سكن معتاد في كلتا الدولتين المتعاقدين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما، يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يكون مواطناً فيها.

د- إذا كان مواطناً في كلتا الدولتين المتعاقدين أو لم يكن مواطناً في أي منهما، فنسوي السلطتان المختصتان في الدولتين المتعاقدين الموضوع بالاتفاق المشترك.

٣- عندما يكون شخص ما - غير الفرد- وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدين، فإنه يعد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز إدارته الفعلي.

المادة الخامسة المنشأة الدائمة

١- لأغراض هذه الاتفاقية، تعني عبارة "المنشأة الدائمة" المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاوله نشاط المشروع كلياً أو جزئياً.

٢- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" بصفة خاصة:

أ- مركز الإدارة.

ب- فرع.

ج- مكتب.

د- مصنع.

هـ- ورشة.

و- منجم أو محجر أو أي مكان لاستكشاف أو استخراج أو تطوير الموارد الطبيعية.

٣- تشمل عبارة "المنشأة الدائمة" أيضاً:

أ- موقع بناء أو إنشاء، أو مشروع تجميع أو تركيب، أو أعمالاً إشرافية متعلقة بها، لكن بشرط أن يستمر مثل هذا الموقع أو المشروع أو تلك الأعمال مدة تزيد على ستة أشهر.

ب- توفير خدمات بما فيها الخدمات الاستشارية من قبل مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض، لكن بشرط أن تستمر الأعمال من هذا النوع (للمشروع نفسه أو مشروع مرتبط به) في الدولة المتعاقدة لمدة أو مدد تزيد في مجموعها على ستة أشهر خلال أي مدة اثني عشر شهراً.

٤- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، لا تشمل عبارة "المنشأة الدائمة".

أ- استخدام التسهيلات فقط لغرض تخزين أو عرض أو توريد السلع أو البضائع التي يملكها المشروع.

ب- الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التوريد.

ج- الاحتفاظ بمخزون من السلع أو البضائع التي يملكها المشروع فقط لغرض المعالجة من قبل مشروع آخر.

د- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع.

هـ- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض القيام بأي نشاط آخر ذي طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع.

و- الاحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لأي مزيج من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) من هذه الفقرة، بشرط أن يكون النشاط الكلي للمقر الثابت للعمل الناتج من هذا المزيج له طبيعة تحضيرية أو مساعدة.

ز- بيع السلع أو البضائع المملوكة للمشروع والمعروضة في سوق أو معرض مؤقت بعد اغلاق هذا السوق أو المعرض.

٥- على الرغم من أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان شخص -خلاف الوكيل المتمتع بوضع مستقل والذي تنطبق عليه الفقرة (٦) من هذه المادة- يعمل في دولة متعاقدة نيابة عن مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى، فإن هذا المشروع يعد أن لديه منشأة دائمة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فيما يتعلق بأية أعمال يقوم به ذلك الشخص للمشروع، إذا كان هذا الشخص:



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي وبتعويض الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تنمة

المادة الحادية عشرة

الدخل من مطالبات الدين

١- يجوز أن يخضع الدخل من مطالبات الدين الناشئ في دولة متعاقدة ومدفوع لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة فقط في تلك الدولة الأخرى.

٢- ومع ذلك يجوز أن يخضع مثل هذا الدخل من مطالبات الدين للضريبة في الدولة المتعاقدة التي ينشأ فيها وطبقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة، لكن إذا كان المالك المنتفع بالدخل من مطالبات الدين مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فيجب ألا تتجاوز هذه الضريبة المفروضة عشرة بالمائة (١٠٪) من إجمالي مبلغ الدخل من مطالبات الدين.

٣- على الرغم من أحكام الفقرة (٢) فإن الدخل من مطالبات الدين الناشئ في:

(أ) تركمانستان والمدفوع لحكومة المملكة العربية السعودية أو مؤسسة النقد العربي السعودي أو لأي مؤسسة مالية مملوكة بالكامل للحكومة يعفى من الضريبة التركمانية.

(ب) المملكة العربية السعودية والمدفوع لحكومة تركمانستان أو للبنك المركزي التركماني أو لأي مؤسسة مالية مملوكة بالكامل للحكومة يعفى من الضريبة السعودية.

٤- تعني عبارة "الدخل من مطالبات الدين" كما هي مستخدمة في هذه المادة - الدخل من مطالبات الدين من أي نوع سواء تم تأمينها برهن أم لا، وسواء لها الحق في المشاركة بأرباح المدين أم لا، وبشكل خاص الدخل من السندات المالية الحكومية، والسندات وسندات الديون بما في ذلك العلاوات والجوائز المرتبطة بمثل هذه السندات المالية أو السندات أو سندات الديون، ولا تعد الجزاءات عن الدفعات المتأخرة دخلاً من مطالبات الدين لأغراض هذه المادة.

٥- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الدخل من مطالبات الدين، مقيماً في دولة متعاقدة ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأ فيها الدخل من مطالبات الدين من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت مطالبات الدين التي دفع عنها الدخل من مطالبات الدين مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل تلك الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٦- يعد الدخل من مطالبات الدين ناشئاً في دولة متعاقدة عندما يكون الشخص الدافع مقيماً في تلك الدولة المتعاقدة، ومع ذلك إذا كان الشخص الذي يدفع ذلك الدخل من مطالبات الدين - سواء كان هذا الشخص مقيماً في دولة متعاقدة أم لا - يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطة بالمديونية الناشئة عنها الدخل من مطالبات الدين المدفوع، وتتحمل تلك الدخل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، عندئذ يعد هذا الدخل ناشئاً في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.

٧- عندما يكون مبلغ الدخل من مطالبات الدين بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وشخص آخر، فيما يتعلق بالدين الذي يدفع عنه هذا الدخل - يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة، فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لأنظمة كل دولة متعاقدة مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

المادة الثانية عشرة

الإتاوات

١- يجوز أن تخضع الإتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٢- ومع ذلك، يجوز أن تخضع تلك الإتاوات أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تنشأ فيها وفقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة، لكن إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تزيد عن عشرة بالمائة (١٠٪) من المبلغ الإجمالي للإتاوات.

٣- يعني مصطلح "إتاوات" - كما هو مستخدم في هذه المادة - المدفوعات من أي نوع التي يتم تسلمها مقابل استعمال أو حق استعمال أي حق نشر عمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك الأفلام السينمائية، أو أفلام أشرطة البث الإذاعي أو التليفزيوني، أو أي براءة اختراع أو علامة تجارية، أو تصميم، أو نموذج، أو مخطط، أو تركيبية أو معالجة سريعة، أو مقابل استعمال أو حق استعمال معدات صناعية، أو تجارية أو علمية، أو مقابل المعلومات المتعلقة بالتجارب الصناعية، أو التجارية أو العلمية.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع من الإتاوات، مقيماً في دولة متعاقدة، ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها هذه الإتاوات من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الإتاوات مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- تعد الإتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا دفعها مقيم في تلك الدولة المتعاقدة، ومع ذلك فإذا كان الشخص الذي يدفع الإتاوات، سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أم لا، يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة مرتبطاً بها الإتاوات التي تدفع عنها تلك الإتاوات، وكانت تلك المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة تتحمل عبء دفع هذه الإتاوات، عندها تعد هذه الإتاوات قد نشأت في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة.

٦- عندما يكون مبلغ الإتاوات - بسبب علاقة خاصة بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع أو بينهما معاً وبين شخص آخر - فيما يتعلق بالاستخدام أو الحق أو المعلومات التي يدفع مقابل لها، يزيد على المبلغ الذي كان سيتم الاتفاق عليه بين الجهة الدافعة والمالك المنتفع في غياب تلك العلاقة فإن أحكام هذه المادة تنطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً، وفي مثل هذه الحالة، فإن الجزء الزائد من المدفوعات يظل خاضعاً للضريبة طبقاً لأنظمة كل دولة متعاقدة، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية.

٨- تشمل عبارة "أرباح الأعمال: دون الإقتصار على ذلك، الدخل المتحقق من التصنيع والتجارة والأعمال المصرفية (البنكية) والتأمين، وعمليات النقل الداخلي، وتوفير الخدمات وتأجير الممتلكات الشخصية المنقولة والملموسة. ولا تشمل هذه العبارة الدخل المتحقق من الخدمات الشخصية التي يؤديها فرد سواء أصفهته موظفاً أو يؤديها بصفة مستقلة.

٩- تطبق كل دولة متعاقدة نظامها المحلي فيما يتعلق بأنشطة التأمين.

١٠- عندما تشتمل الأرباح على بنود للدخل عولجت بشكل منفصل في مواد أخرى في هذه الاتفاقية، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة.

المادة الثامنة

النقل البحري والجوي

١- تخضع الأرباح الناتجة من تشغيل سفن أو طائرات في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

٢- إذا كان مركز الإدارة الفعلي للمشروع نقل بحري يقع على متن سفينة، فإنه يعد وأفعاً في الدولة المتعاقدة التي يقع فيها ميناء موطن السفينة، وإن لم يوجد مثل هذا الموطن، فيعد وأفعاً في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها مشغل السفينة.

٣- تطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة أيضاً على الأرباح التجارية المتحققة من المشاركة في اتحاد أو عمل مشترك أو وكالة تشغيل دولية.

المادة التاسعة

المشروعات المشتركة

١- عندما:

أ- يشارك مشروع تابع لدولة متعاقدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى أو في السيطرة عليه أو في رأس ماله.

ب- أو يشارك نفس الأشخاص بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو في السيطرة على أو في رأس مال مشروع تابع لدولة متعاقدة وفي مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى.

وفي أي من الحالتين، إذا وضعت أو فرضت شروط بين المشروعين فيما يتعلق بعلاقتهم التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي تكون بين مشروعين مستقلين عن بعضهما، فإن أية أرباح كان من الممكن أن يحققها أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط قائمة، ولكنه لم يحققها بسبب وجود هذه الشروط، يجوز إدراجها ضمن أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك.

٢- إذا أدرجت دولة متعاقدة ضمن أرباح مشروع تابع لها - وأخضعتها للضريبة وفقاً لذلك - أرباح مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى تم إخضاعها للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، وكانت هذه الأرباح المدرجة ستتحقق للمشروع التابع للدولة المتعاقدة المذكورة أو لو كانت الشروط بين المشروعين هي الشروط ذاتها التي تكون بين مشاريع مستقلة، فعلى الدولة المتعاقدة الأخرى - عندئذ - إجراء التعديل المناسب على مبلغ الضريبة المفروض على تلك الأرباح في تلك الدولة المتعاقدة لتحديد مثل هذا التعديل يتعين مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية، وتتساور السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقدين فيما بينهما متى دعت الضرورة لذلك.

المادة العاشرة

أرباح الأسهم

١- يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- ومع ذلك، يجوز أيضاً أن تخضع أرباح الأسهم تلك للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة الدافعة للأرباح وفقاً لأنظمة تلك الدولة المتعاقدة. ولكن إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز عشرة بالمائة (١٠٪) من إجمالي قيمة أرباح الأسهم. لا تؤثر هذه الفقرة على خضوع الشركة للضريبة فيما يخص الأرباح التي تدفع منها أرباح الأسهم.

٣- تعني عبارة "أرباح الأسهم" كما هي مستخدمة في هذه المادة - الدخل من الأسهم أو أسهم "الانتفاع" أو حقوق "الانتفاع" أو أسهم التعدين أو أسهم المؤسسين أو الحقوق الأخرى - التي لا تمثل مطالبات ديون - المشاركة في الأرباح، وكذلك الدخل من حقوق المشاركة الأخرى التي تخضع لنفس المعاملة الضريبية مثل الدخل من الأسهم بموجب أنظمة الدولة المتعاقدة المقيمة فيها الشركة الموزعة للأرباح.

٤- لا تنطبق أحكام الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة إذا كان المالك المنتفع بأرباح الأسهم مقيماً في دولة متعاقدة ويزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة موجودة فيها، أو كان يؤدي في الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، وكانت ملكية الأسهم التي دفعت بسببها أرباح الأسهم مرتبطة فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة تنطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

٥- إذا حققت شركة مقيمة في دولة متعاقدة أرباحاً أو دخلًا من الدولة المتعاقدة الأخرى، فلا يجوز أن تفرض تلك الدولة المتعاقدة الأخرى أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر ما يدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى أو بالقدر الذي تكون فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة ارتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو قاعدة ثابتة موجودة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، ولا يجوز لها إخضاع أرباح الشركة غير الموزعة للضريبة على الأرباح غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تمثل كلياً أو جزئياً أرباحاً أو دخلًا ناشئاً في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة تركمانستان لتجنب الأزواج الضريبي وبيع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تتمة

المادة الثالثة عشرة الأرباح الرأسمالية

١- الأرباح المحققة لمقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية ممتلكات غير منقولة، المذكورة في المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية، والواقعة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- الأرباح الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية المنشأة دائماً يمتلكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الناتجة من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بقاعدة ثابتة متوافرة لمقيم من دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة بما في ذلك الأرباح من نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (بمفردها أو مع كامل المشروع) أو مثل هذه القاعدة الثابتة، يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- الأرباح الناتجة من نقل ملكية سفن أو طائرات تعمل في النقل الدولي، أو من نقل ملكية ممتلكات منقولة متعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات، تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

٤- الأرباح التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية أسهم في شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٥- الأرباح المحققة من نقل أي ملكية غير تلك المشار إليها في الفقرات السابقة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها ناقل الملكية.

المادة الرابعة عشرة الخدمات الشخصية المستقلة

١- الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة فيما عدا أي من الحالات التالية، حيث يجوز أن يخضع مثل هذا الدخل أيضاً للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى:

أ- إذا كانت لديه قاعدة ثابتة متوافرة له بصفة منتظمة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأداء أنشطته في تلك الحالة، يجوز أن يخضع الدخل للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، ولكن فقط بالقدر الذي ينسب إلى تلك القاعدة الثابتة.

ب- إذا كان الشخص موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو لمد تصل إلى أو تزيد في مجموعها عن (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية في تلك الحالة، فإن مقدار الدخل المحقق فقط من أنشطته المؤداة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في الدولة الأخرى.

٢- تشمل عبارة "الخدمات المهنية" بوجه خاص الأنشطة المستقلة في المجالات العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون، وأطباء الأسنان والمحاسبون.

المادة الخامسة عشرة الخدمات الشخصية غير المستقلة

١- مع مراعاة أحكام المواد (السادسة عشرة) و(الثامنة عشرة) و(التاسعة عشرة) و(العشرين) و(الحادية والعشرين) من هذه الاتفاقية، فإن الرواتب والأجور والمكافآت المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة - فيما يتعلق بوظيفة - تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة، ما لم تتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، فإذا تمت مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع مثل هذه المكافآت المكتسبة للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة يتم مزاوتها في الدولة المتعاقدة الأخرى، تخضع للضريبة فقط في الدولة المذكورة أولاً في الحالة التالية:

أ- إذا كان المستفيد موجوداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لمدة أو لمد لا تتجاوز في مجموعها (١٨٣) يوماً في أي مدة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية.

ب- وأن تكون المكافآت مدفوعة من قبل صاحب عمل غير مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى أو نيابة عنه.

ج- وأن لا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة دائمة أو قاعدة ثابتة يملكها صاحب العمل في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- على الرغم من الأحكام السابقة في هذه المادة، فإن المكافآت المكتسبة فيما يتعلق بوظيفة تمارس على متن سفينة أو طائرة تعمل في النقل الدولي يجوز أن تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز الإدارة الفعلي للمشروع.

المادة السادسة عشرة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة

أتعاب أعضاء مجلس الإدارة والمدفوعات المماثلة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً في مجلس إدارة شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز إخضاعها للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة السابعة عشرة الفنانون والرياضيون

١- على الرغم من أحكام المادتين (الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة - بصفته فناناً في المسرح أو السينما أو الإذاعة أو التلفزيون أو بصفته موسيقياً أو رياضياً - من أنشطته الشخصية التي يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه

للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- عندما يستحق دخل يتعلق بأنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته تلك ولم يكن ذلك الدخل للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر، فإن ذلك الدخل وعلى الرغم من أحكام المواد (السابعة) و(الرابعة عشرة) و(الخامسة عشرة) من هذه الاتفاقية يجوز إخضاعه للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تمت فيها مزاولة الفنان أو الرياضي لتلك الأنشطة.

٣- الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة من أنشطة يمارسها في الدولة المتعاقدة الأخرى، وفقاً لما ورد في الفقرتين (١) و(٢) من هذه المادة يعفى من الضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كانت الزيارة إلى تلك الدولة المتعاقدة الأخرى مدعومة كلياً أو بشكل أساسي بأموال عامة من الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية أو تتم وفقاً لاتفاقية ثقافية أو اتفاق بين حكومتى الدولتين المتعاقدين.

المادة الثامنة عشرة

معاشات التقاعد

١- مع مراعاة أحكام الفقرة (٢) من المادة (التاسعة عشرة) من هذه الاتفاقية، فإن معاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المشابهة التي تدفع لمقيم في دولة متعاقدة مقابل خدمة سابقة، تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.

٢- على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، فإن معاشات التقاعد والمدفوعات الأخرى التي تتم بناءً على برنامج عام يمثل جزءاً من نظام التأمينات الاجتماعية لدولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.

المادة التاسعة عشرة

الخدمات الحكومية

١- الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة - خلاف معاش التقاعد - التي تدفعها دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة المتعاقدة أو القسم أو السلطة تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.

ب- ومع ذلك، فإن مثل هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة الأخرى إذا أدت الخدمات في الدولة المتعاقدة الأخرى وكان الفرد مقيماً في تلك الدولة وكذلك:

١- أحد مواطنيها.

٢- أو لم يصبح مقيماً في تلك الدولة المتعاقدة فقط لغرض تأدية الخدمات.

٢- أي معاش تقاعد يتم دفعه من قبل - أو من أموال توفرها - دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية لفرد فيما يتعلق بخدمات أداها لتلك الدولة المتعاقدة أو القسم أو السلطة يخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة.

ب- ومع ذلك فإن معاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المشابهة تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كان الفرد مواطناً ومقيماً في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- تنطبق أحكام المواد (الخامسة عشرة) و(السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) و(الثامنة عشرة) من هذه الاتفاقية على الرواتب والأجور ومعاشات التقاعد والمكافآت الأخرى المشابهة، فيما يتعلق بخدمات تم تدبيرها ومرتبطة بعمل تزاوله دولة متعاقدة أو أحد أقسامها الإدارية أو سلطاتها المحلية.

المادة العشرون

الطلاب

١- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حرفي والذي يكون أو كان مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، ويتواجد في الدولة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، هذه المدفوعات التي تكون لغرض معيشته أو تعليمه أو تدريبه لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة بشرط أن تكون مثل هذه المدفوعات ناشئة من مصادر خارج تلك الدولة المتعاقدة.

٢- المدفوعات التي يتسلمها طالب أو متدرب مهني أو حرفي والذي يكون أو كان مباشرة قبل زيارة دولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى، والذي يتواجد في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه، والتي تمثل مكافأة فيما يتعلق بخدمات مؤداة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى، بشرط أن تكون الخدمات مرتبطة بالتعليم أو التدريب، وتكون ضرورية لأغراض المعيشة.

المادة الحادية والعشرون

المعلمون والباحثون

المكافآت التي يتسلمها معلم أو باحث يكون أو كان مقيماً في دولة متعاقدة قبل دعوته للدولة المتعاقدة الأخرى أو زيارتها بغرض التعليم أو عمل أبحاث، والمستلمة فيما يتعلق بمثل هذه الأنشطة، لا تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

المادة الثانية والعشرون

الدخل الآخر

١- بنود الدخل لمقيم في دولة متعاقدة التي لم تتناولها المواد السابقة من هذه الاتفاقية تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة أينما كان منشؤها.

٢- لا تنطبق أحكام الفقرة (١) من هذه المادة على الدخل - بخلاف الدخل من الممتلكات غير المنقولة المحددة في الفقرة (٢) من المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية - إذا كان مستلم ذلك الدخل مقيماً في دولة متعاقدة ويمارس عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة توجد فيها، أو يؤدي في تلك الدولة



اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة تركمانستان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال . . تمة

٢- لا يجوز بأي حال تفسير أحكام الفقرة (١) من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام دولة متعاقدة بما يلي:
أ- تنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للأنظمة والممارسات الإدارية في تلك الدولة المتعاقدة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.
ب- تقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها بموجب الأنظمة أو التعليمات الإدارية المعتادة في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى.
ج- تقديم معلومات من شأنها كشف أي سر يتعلق بالتجارة أو الأعمال أو الصناعة أو الاسرار التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة.
٣- إذا طلبت دولة متعاقدة معلومات بموجب هذه المادة، تستخدم الدولة المتعاقدة الأخرى إجراءاتها الخاصة بتجميع المعلومات للحصول على المعلومات المطلوبة، حتى لو كانت تلك الدولة المتعاقدة الأخرى لا تحتاج تلك المعلومات لأغراض الضريبة الخاصة بها، ويخضع الالتزام الوارد في الحكم السابق للحدود الواردة في الفقرة (٢) من هذه المادة، ولكن لا تفسر هذه الحدود بأي حال على أنها تسمح لدولة متعاقدة بالامتناع عن توفير المعلومات مجرد أنه ليس لتلك الدولة مصلحة محلية فيها.
٤- لا يجوز بأي حال من الأحوال تفسير أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة على أنها تسمح للدولة المتعاقدة أن تمتنع عن تقديم المعلومات مجرد أنها محفوظة لدى بنك أو مؤسسة مالية أخرى، أو لدى مرشح أو شخص يعمل بصفة وكيل أو أمين، أو بسبب كونها مرتبطة بمصالح ملكية لشخص ما.
٥- المعلومات المستلمة وفقاً لهذه المادة تستخدم فقط لأغراض الضرائب التي تغطيها هذه الاتفاقية.

المادة السابعة والعشرون

أعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية

الامتيازات المالية الممنوحة لأعضاء البعثات الدبلوماسية والقنصلية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام اتفاقيات خاصة لن تتأثر بهذه الاتفاقية.

المادة الثامنة والعشرون

أحكام متنوعة

ليس في هذه الاتفاقية ما يؤثر على تطبيق الأحكام المحلية لمنع التهرب الضريبي أو التجنب الضريبي.

المادة التاسعة والعشرون

النفاذ

١- تبلغ كل دولة متعاقدة الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لنظامها لدخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ. وتصبح هذه الاتفاقية نافذة في اليوم الأول من الشهر الثاني التالي للشهر الذي تم فيه تلقي الإخطار الأخير.

٢- تصبح أحكام هذه الاتفاقية نافذة:

- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على مبالغ الدخل المدفوعة في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة الميلادية التي تلي السنة التي أصبحت فيها الاتفاقية نافذة.
- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ في أو بعد اليوم الأول من شهر يناير من السنة التي تلي السنة التي أصبحت فيها الاتفاقية نافذة.

المادة الثلاثون

الإنهاء

١- تظل هذه الاتفاقية نافذة المفعول لمدة غير محددة ويجوز لأي من الدولتين المتعاقبتين إنهاء الاتفاقية من خلال القنوات الدبلوماسية بتقديم إشعار خطي يطلب الإنهاء للدولة المتعاقدة الأخرى في موعد لا يتعدى ٣٠ يونيو في أي سنة ميلادية تبدأ بعد مرور خمس سنوات بعد السنة التي أصبحت فيها الاتفاقية نافذة.

٢- في مثل هذه الحالة فإن الاتفاقية تتوقف عن التطبيق:

- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.
- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى عن السنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها تقديم إشعار إنهاء الاتفاقية.

إبائاً لذلك قام الموقعان أدناه، المفوضان حسب الأصول، بتوقيع هذه الاتفاقية.

حررت في الرياض بتاريخ ٢٤ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ١ مايو ٢٠١٦ م، من نسختين أصليتين باللغات العربية والتركمانية والإنجليزية وجميع النصوص متساوية الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يعقد بالنص الإنجليزي.

عن حكومة المملكة العربية السعودية

إبراهيم بن عبدالعزيز العساف

وزير المالية

عن حكومة تركمانستان

محمد قولي محمدوف

وزير المالية

المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من قاعدة ثابتة فيها، ويكون الحق أو الممتلكات التي يدفع من أجلها الدخل مرتبطة فعلياً بمثل هذه المنشأة الدائمة أو القاعدة الثابتة، في مثل هذه الحالة، تطبق أحكام المادة (السابعة) أو المادة (الرابعة عشرة) من هذه الاتفاقية وفقاً للحالة.

المادة الثالثة والعشرون

رأس المال

١- رأس المال الممثل بممتلكات غير المنقولة والمشار إليها في المادة (السادسة) من هذه الاتفاقية والمملوك لمقيم في دولة متعاقدة ويوجد في الدولة المتعاقدة الأخرى، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- رأس المال الممثل بممتلكات منقولة والذي يشكل جزءاً من ممتلكات نشاط منشأة دائمة يملكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو الممثل بممتلكات منقولة تتعلق بقاعدة ثابتة متوافرة لمقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض خدمات شخصية مستقلة، يجوز أن يخضع للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

٣- رأس المال الممثل بسفن أو طائرات يتم تشغيلها من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة في النقل الدولي، أو الممثل بممتلكات منقولة تتعلق بتشغيل مثل هذه السفن والطائرات، يخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مقر الإدارة الفعلي للمشروع.

٤- تخضع جميع العناصر لرأس المال مقيم في دولة متعاقدة للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة.

المادة الرابعة والعشرون

أساليب إزالة الازدواج الضريبي

١- إذا اكتسب مقيم في دولة متعاقدة دخلاً أو امتلك رأس مال يجوز- وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية- أن يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى، يتعين على الدولة المذكورة أولاً:

أ- أن تخضع من الضريبة على دخل ذلك المقيم مبلغاً مساوياً لضريبة الدخل المدفوعة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

ب- أن تخضع من الضريبة على رأس مال ذلك المقيم، مبلغاً مساوياً لضريبة رأس المال المدفوعة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى.

ولا يجوز أن يتجاوز الخصم في أي من الحالتين ذلك الجزء من ضريبة الدخل، أو الضريبة على رأس المال، كما هو محتسب قبل الخصم، والمنسوب وفقاً للحالة إلى الدخل أو إلى رأس المال الذي قد يخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى.

٢- عندما يتم إعفاء دخل مكتسب أو رأس مال مملوك من قبل مقيم في دولة متعاقدة من الضريبة في تلك الدولة وفقاً لأي من أحكام هذه الاتفاقية، فإنه مع ذلك يجوز لتلك الدولة عند حساب الضريبة على المتبقي من الدخل أو رأس مال مثل هذا المقيم أن تأخذ في الاعتبار الدخل وأرأس المال المعفي.

٣- في حالة المملكة العربية السعودية ليس في أساليب إزالة الازدواج الضريبي ما يخل بأحكام نظام جباية الزكاة بالنسبة للمواطنين السعوديين.

المادة الخامسة والعشرون

إجراءات الاتفاق المتبادل

١- عندما يتبين لشخص أن إجراءات إحدى الدولتين المتعاقبتين أو كليهما تؤدي أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الاتفاقية، فإنه يمكنه بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في الأنظمة المحلية لتلك الدولتين أن يعرض قضيته على السلطة المختصة التابعة للدولة المتعاقدة التي يقيم فيها، ويجب عرض القضية خلال ثلاث سنوات من أول إشعار بالإجراء الذي أدى إلى فرض الضريبة بما يخالف أحكام هذه الاتفاقية.

٢- يتعين على السلطة المختصة، إذا بدى لها أن الاعتراض مبرراً، وإذا لم تكن هي نفسها قادرة على التوصل إلى حل مرضي، أن تسعى جاهدة لتسوية القضية عن طريق الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة بالدولة المتعاقدة الأخرى بهدف تجنب فرض الضريبة التي تخالف أحكام هذه الاتفاقية، وينفذ أي اتفاق يتم التوصل إليه بالرغم من أي حدود زمنية واردة في الأنظمة المحلية للدولتين المتعاقبتين.

٣- يتعين على السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقبتين أن تسعيا عن طريق الاتفاق المتبادل فيما بينهما إلى تذليل أي صعوبة أو شك متعلقاً بتفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية.

ويجوز أيضاً أن تتشاوراً معاً لإزالة الازدواج الضريبي في الحالات التي لم ترد في هذه الاتفاقية.

٤- يجوز للسلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقبتين أن تتصلا ببعضهما من أجل التوصل إلى اتفاق حول الفقرات السابقة.

المادة السادسة والعشرون

تبادل المعلومات

١- يتعين على السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقبتين تبادل المعلومات الضرورية عن طريق القنوات الدبلوماسية، سواء لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية أو لتنفيذ الأنظمة المحلية للدولتين المتعاقبتين المتعلقة بالضرائب التي تغطيها هذه الاتفاقية، ما دام أن فرض الضريبة تلك لا يخالف أحكام هذه الاتفاقية. ويتم تبادل هذه المعلومات دون التقيد بالمادة (الأولى) من هذه الاتفاقية. وتعامل أي معلومة تتلقاها الدولة المتعاقدة على أنها سرية بنفس الطريقة التي تعامل بها المعلومات التي تحصل عليها وفقاً لأنظمتها المحلية، ولا يجوز الكشف عنها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والأجهزة الإدارية) المعنيين بالربط أو التحصيل أو التنفيذ أو إقامة الدعاوي أو تحديد الاعتراض فيما يتعلق بالضرائب التي تغطيها هذه الاتفاقية ولا يستخدم هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لهذه الأغراض فقط، ويجوز لهم كشف هذه المعلومات في مداولات محكمة عامة أو في أحكام قضائية.



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

اللائحة التنفيذية لنظام الغرف التجارية والصناعية . . تنمة

الإلكتروني إن وجد، والفروع والبيانات المتعلقة بكل فرع، وفئة الاشتراك وفق المادة (الرابعة عشرة) من هذه اللائحة.

المادة العاشرة:

لا يجوز لأي غرفة تسجيل أي تاجر أو صانع ما لم يكن مركزه الرئيسي أو أحد فروعها واقع في دائرة اختصاصها، واستثناءً من ذلك يجوز تسجيل من تقع مراكزهم أو فروعهم في جهة غير مشمولة باختصاص غرفة معينة لدى أقرب غرفة إليهم.

المادة الحادية عشرة:

لا يجوز للغرفة تحرير الشهادات والمحرمات والمستندات التي يطلبها التاجر أو الصانع أو التصديق عليها ما لم يكن مسجلاً بها وقائماً بسداد الاشتراكات.

المادة الثانية عشرة:

على الغرفة إشعار العضو الذي صدر قرار من مجلس إدارة الغرفة بشطب من سجلاتها بخطاب يبين فيه سبب الشطب، ويجوز للعضو التظلم من قرار الشطب إلى الوزير خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره ويكون القرار الصادر في التظلم نهائياً.

المادة الثالثة عشرة:

١. يتم نشر الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني للغرفة وفي صحيفتين محليتين على الأقل أو في أي وسيلة أخرى تعدها الوزارة.

٢. لا يجوز لعضو الغرفة حضور الجمعية العمومية إلا إذا كان قد سدد الاشتراكات المستحقة حتى تاريخ انعقادها.

٣. لا يعتبر اجتماع الجمعية العمومية للغرفة صحيحاً إلا بحضور مائة عضو أو (٥٪) خمسة بالمائة من عدد الأعضاء أيهما أقل.

٤. إذا لم يكتمل النصاب المذكور في الفقرة (٣) من هذه المادة، فيجب دعوة الجمعية العمومية إلى اجتماع ثانٍ لمناقشة ذات جدول الأعمال، يعقد خلال الخمسة عشر يوماً التالية للموعد المقرر للاجتماع الأول، ويكون الاجتماع الثاني صحيحاً بحضور ثلاثين عضواً على الأقل، ويجوز ألا توجه دعوة جديدة للاجتماع الثاني إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الاجتماع الأول، على أن يتم نشر الدعوة للاجتماع الثاني في الموقع الإلكتروني للغرفة أو في أي وسيلة أخرى تعدها الوزارة.

٥. في جميع الأحوال، يشترط لصحة الاجتماع حضور الرئيس أو أحد نائبيه.

الباب الثالث: الاشتراكات والرسوم

المادة الرابعة عشرة:

١. يحدد رسم الاشتراك في الغرفة وفق الفئات الآتية:

الفئة	المشتركون بها	الرسم المقرر
المتنزة	مختلف فئات التجار والصناع الراغبين بها.	١٠.٠٠٠ ريال
الأولى	الشركات المساهمة وشركات الصرافة والتمويل والبنوك والشركات ذات المسؤولية المحدودة التي لا يقل رأسمالها عن خمسة ملايين ريال، والمقاولون المصنفون بالدرجة الأولى.	٥.٠٠٠ ريال
الثانية	شركات التضامن والتوصية بنوعها والشركات ذات المسؤولية المحدودة التي يقل رأسمالها عن خمسة ملايين ريال والمقاولون المصنفون بالدرجة الثانية.	٢.٠٠٠ ريال
الثالثة	المقاولون المصنفون بالدرجات الأخرى، والمكاتب العقارية، والكلاء التجاريين.	٨٠٠ ريال
الرابعة	بقية المشتركون.	٣٠٠ ريال

٢. يتعدد رسم الاشتراك وتتعدد الفروع والمؤسسات المسجلة بالغرفة.

٣. يجوز الاشتراك في فئة أعلى من بين الفئات الواردة في هذه المادة.

٤. تستقطع نسبة (١٠٪) عشرة في المائة من قيمة الاشتراكات وتودع بحساب مجلس الغرف نهاية كل شهر.

المادة الخامسة عشرة:

ترتبط مدة الاشتراك في الغرفة بمدة السجل التجاري، ويسدد رسم الاشتراك بشكل سنوي خلال العام المالي للغرفة، ويجوز تسديد الرسوم لعدة سنوات، ويحتسب رسم الاشتراك على أساس عدد أيام الاشتراك الفعلية إذا كانت مدة الاشتراك أقل من سنة.

المادة السادسة عشرة:

١. يحدد رسم الإصدار أو التصديق الواحد للشهادة أو المحرر أو المستند بمبلغ (٢٥) خمسة وعشرون ريالاً للتصديق العادي.

٢. يضاف رسم قدره (١٠) عشرة ريالات مقابل التصديق الإلكتروني.

المادة السابعة عشرة:

يحدد الوزير عدد أعضاء مجالس إدارات الغرف في ضوء عدد المشتركون في كل غرفة.

الباب الرابع: انتخابات أعضاء مجلس إدارة الغرفة

المادة الثامنة عشرة:

١. تقوم كل غرفة بإبلاغ الوزارة بموعد انتهاء مدة مجلس إدارتها قبل خمسة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء مدة المجلس، لتتولى الوزارة التنسيق مع الجهات المعنية لتشكيل لجنة الإشراف على انتخاب

أعضاء المجلس للدورة القادمة.

٢. تشكل بقرار من الوزير لجنة تسمى "لجنة الإشراف"، قبل أربعة أشهر على الأقل من انتهاء مدة كل مجلس، وتختص بالإشراف على انتخابات أعضاء مجلس إدارة الغرفة، وتتكون من ثلاثة أعضاء:

عضوين من الوزارة، وعضو من مجلس الغرف، وتختص هذه اللجنة بالمهام الآتية:

أ. تحديد موعد فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة وإغلاقه والإعلان عن ذلك.

ب. الإشراف على استقبال الغرفة لطلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، والتأكد من مدى الالتزام بالأنظمة واللوائح والتعليمات، وإعداد قائمة المرشحين، والنظر في الاعتراضات المقدمة ضد القائمة ويكون قرارها في هذا الشأن نهائياً.

ج. الإشراف على إعداد الغرفة لقائمة الناخبين من بين المشركين فيها المقيدين في السجل التجاري واشتركتهم في الغرفة سارية قبل تاريخ الإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة للدورة الجديدة.

د. تحديد موعد الانتخاب ومدته ومكانه وفقاً لظروف كل غرفة والإعلان عن ذلك.

هـ. الإشراف على اختيار المرشحين لثلاثة مراقبين لتمثيلهم في العمليات الانتخابية.

و. الإشراف على إجراء العمليات الانتخابية بحضور المراقبين.

٣. يجوز بقرار من الوزير تشكيل لجان فرعية من ثلاثة أعضاء وفقاً لحكم الفقرة (٢) من هذه المادة، وذلك لمساعدة لجنة الإشراف في أعمال تلقي أصوات الناخبين وفقاً لظروف كل غرفة وفي ضوء عدد الناخبين، وفي هذه الحالة يتم تخصيص صندوق اقتراع أو أكثر لكل لجنة فرعية، وتقوم بتحرير محضر بخطوات عمليات الإدلاء بالأصوات مع التوقيع عليه، ويتم تسليم الصناديق بعد إغلاقها بمعرفة اللجنة الفرعية والمراقبين إلى لجنة الإشراف التي تتولى إجراء عمليات فرز الأصوات وإعلان نتيجة الانتخاب.

٤. توفر الغرفة النفقات والمستلزمات التي تتطلبها العمليات الانتخابية.

المادة التاسعة عشرة:

١. يجب أن يشتمل طلب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة على البيانات الآتية:

أ. اسم طالب الترشيح - طبقاً لما ورد في هويته الوطنية - ومحل إقامته وعنوانه.

ب. نوع النشاط الذي يزاوله طالب الترشيح.

ج. توقيع طالب الترشيح على طلب الترشيح وعلى الإقرار بالالتزام بأهداف العضوية ومقاصدها.

ولا يقبل طلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة الغرفة إلا إذا كان لدى مقدمه سجل تجاري رئيسي أو فرعي ساري المفعول ضمن دائرة الغرفة، ومسداً اشتراكاته بها بانتظام عن سنة الانتخاب والسنوات الثلاث السابقة عليها.

٢. على كل طالب ترشيح وكل عضو معين بمجلس إدارة الغرفة تقديم إقرار بالالتزام بأهداف العضوية ومقاصدها، وألا يرتكب جرائم أو مخالفات نظامية بما يخل بأهليته للعضوية، وألا يغلب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، وألا يغير مشكلات تؤدي إلى تعطيل العمل المؤسسي لمجلس الإدارة، وأن إخلاله بأي مما ذكر سيرتب عليه إيقاف عضويته واعتباره ذلك بمثابة استقالة منه ومن ثم إحلال عضو آخر محله وفقاً لما تقتضيه المادة (العشرون) من النظام.

٣. لا يجوز انتخاب أو تعيين عضو في مجلس إدارة الغرفة إذا كان قد أمضى في عضوية مجلس إدارة ذات الغرفة دورتين متتاليتين - أو جزء من الدورة لا يقل عن ستة- لدورة أخرى دون انقطاع لدورة كاملة.

٤. تضع كل غرفة بعد إغلاق باب الترشيح قائمة بأسماء جميع المرشحين ومؤهلاتهم وخبراتهم وأعمارهم وجميع التفاصيل المتعلقة بهم.

٥. تخصص الوزارة قائمة المرشحين وفقاً للإجراءات المتبعة، وتتأكد من توافر الشروط والضوابط اللازمة في هذا الشأن بعد التنسيق مع الجهات المعنية، وتستبعد كل من لا تتوافر فيه تلك الشروط والضوابط، وذلك خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام عمل من تاريخ وصول موافقة تلك الجهات.

٦. تحال قائمة المرشحين التي تعتمدها الوزارة إلى لجنة الإشراف لاستكمال إجراءات العمليات الانتخابية.

٧. تقوم لجنة الإشراف بإصدار القائمة الأولية للمرشحين والإعلان عنها، وتحديد مدة خمسة أيام لمن يرغب منهم في الانسحاب وتقديم الاعتراضات على المرشحين، والفصل فيها بقرار نهائي.

٨. تقوم لجنة الإشراف بعد الانتهاء من الفصل في الاعتراضات المقدمة إليها بالإعلان عن القائمة النهائية للمرشحين، وتحديد أماكن ومواعيد إجراء العمليات الانتخابية، وذلك قبل البدء بمدة لا تقل عن سبعة أيام.

المادة العشرون:

تقوم لجنة الإشراف بإعلان قائمة الناخبين في مكان ظاهر في مقر الغرفة وفي الموقع الإلكتروني للغرفة قبل عشرة أيام على الأقل من بدء الانتخابات، ويجوز لأي ناخب الاعتراض على أي من الناخبين خلال خمسة أيام من تاريخ الإعلان، وللجنة النظر في الاعتراضات المقدمة ضد الناخبين ويكون قرارها في هذا الشأن نهائياً.

المادة الحادية والعشرون:

تقوم لجنة الإشراف بالإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس إدارة الغرفة، وتكون فترة الترشيح خمسة عشر يوماً، ويجوز تمديدها بقرار من اللجنة إذا توافرت الأسباب الموجبة لذلك.

المادة الثانية والعشرون:

إذا رغب أحد الأعضاء المقيدين بالغرفة، الحاصلين على شهادة جامعية ذات علاقة بالأعمال التجارية والصناعية، وقد اشتغل بالتجارة أو الصناعة سنة واحدة، الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، فعليه أن يقدم إلى الوزير بطلب الموافقة على ترشيحه، ولا يجوز إدراج اسمه في قائمة المرشحين إلا بعد حصوله على الموافقة.

المادة الثالثة والعشرون:

ترتب الأسماء في قائمة المرشحين وفقاً للحروف الهجائية، وتضم حقلين أحدهما لفئة التجار والآخر لفئة الصناع.



اللائحة التنفيذية لنظام الغرف التجارية والصناعية . . تنمة

المادة الرابعة والعشرون:

تتم الإعلانات المشار إليها في المواد (الثامنة عشرة) و(التاسعة عشرة) و(الحادية والعشرين) و(الرابعة والأربعين) من هذه اللائحة في مقر الغرفة وفروعها وموقعها الإلكتروني وفي صحيفتين محليتين على الأقل أو في أي وسيلة أخرى تحددها الوزارة.

المادة الخامسة والعشرون:

لكل مرشح - ورد اسمه في قائمة المرشحين النهائية - الحق في تنظيم حملة انتخابية لنفسه وبرنامجه الانتخابي مع مراعاة الآداب العامة السائدة، وقيم المجتمع وما يحقق المنافسة العادلة، والالتزام بالضوابط الآتية:

١. التقيد بالأنظمة واللوائح والتعليمات، ومراعاة حقوق غيره من المرشحين، وعدم التعرض لهم بما يؤثر على حملاتهم الانتخابية.
٢. يكون المرشح مسؤولاً عن أي مخالفة يرتكبها هو أو أحد مساعديه دون أن يخل ذلك بمسؤولية مرئيه المخالفة.
٣. مراعاة اختصاصات الغرفة، وعدم تضمين حملته الانتخابية وعوداً أو برامج تخرج عن دور عضو مجلس إدارة الغرفة ومهامه وصلاحياته.
٤. وقف الحملة الانتخابية وإزالة الآثار الناتجة عنها بنهاية المدة المحددة.
٥. يحظر على المرشح القيام بالآتي:

١. الإخلال بالنظام العام، أو إثارة الفتنة أو أي نزاع طائفي أو قبلي أو إقليمي أو إساءة إلى أي من الناخبين أو المرشحين بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
٢. استخدام المساجد، أو المرافق العامة، أو المنشآت الحكومية، أو دور العلم، أو الجمعيات الخيرية، أو الأندية الرياضية والثقافية، أو الهيئات العامة، أو جمعيات النفع العام، وغيرها من الهيئات والمصالح والمؤسسات العامة وما في حكمها، لأغراض الحملة الانتخابية.
٣. استخدام القنوات التلفزيونية الحكومية أو الخاصة داخل المملكة أو خارجها.
٤. القيام بأي نشاط دعائي لأغراض الحملة الانتخابية بدعم من أي جهة أجنبية.
٥. استخدام شعار الدولة الرسمي، أو علمها، أو أي شعار حكومي، أو شعار الغرفة، أو الإشارات والرموز الدينية، أو التاريخية، أو القبلية، أو أسماء أو صور الشخصيات العامة في الحملة الانتخابية.
٦. التضامن مع أي مرشح آخر، أو الاشتراك معه في مادة إعلانية أو دعائية.

المادة السادسة والعشرون:

على لجنة الإشراف اختيار المكان المناسب لإجراء عملية الانتخاب وتحديد المدة الكافية للتصويت وموعد البدء في ذلك ونهايته، على أن تراعى في تحديد المدة عدد الناخبين ومكان الانتخاب وغير ذلك من الظروف العملية، بحيث تتيح للناخبين فرصة الإدلاء بأصواتهم في أوضاع ملائمة ويكون قرار اللجنة في هذا الشأن نهائياً.

المادة السابعة والعشرون:

يجوز أن يترشح لعضوية مجلس إدارة الغرفة مالك المؤسسة، أو رئيس مجلس إدارة الشركة أو أحد أعضائه، أو مدير المؤسسة أو الشركة، أو أحد كبار التنفيذيين فيها، بموجب خطاب مصدق من الغرفة صادر من المؤسسة أو الشركة يوضح اسم المرشح ومنصبه.

المادة الثامنة والعشرون:

١. يختار المرشحون ثلاثة ناخبين غير مرشحين ولا تربطهم قرابة بأحد المرشحين حتى الدرجة الثالثة، لتفويضهم في عملية الانتخاب كمرشحين، ويتم اختيارهم بطريق التصويت أمام لجنة الإشراف قبل موعد الانتخاب بأسبوع على الأقل، ويبلغ رئيس اللجنة من وقع عليه الاختيار بخطاب، وإذا اعتذر أحد المرشحين قام رئيس اللجنة باختيار خلف له من الناخبين غير المرشحين، أما إذا تغيب عن الحضور دون إشعار اللجنة بذلك أو انسحب بعد حضوره، فعلى اللجنة الاستمرار في أعمالها ولا يؤثر الانسحاب أو التغيب في صحة إجراءات الانتخابات.

٢. على المرشحين الالتزام بالسرية حيال عملية الانتخاب، ولرئيس لجنة الإشراف استبعاد من يخالف ذلك.

المادة التاسعة والعشرون:

تطبع الغرفة على نفقتها بطاقات الانتخاب وفقاً للنموذج الذي تضعه لجنة الإشراف، وفي حدود العدد الذي تقرره، وتكون من حقلين أحدهما للتجار والآخر للصناع، ويدون في كل حقل أسماء المرشحين من كل فئة وفقاً للحروف الهجائية، ويبين العدد المطلوب انتخابه من كل من التجار والصناع.

المادة الثلاثون:

تسلم الغرفة إلى لجنة الإشراف بطاقات الانتخاب بعد مهرها بخاتم الغرفة، ويتم التسليم بموجب محضر يبين فيه عدد البطاقات المسلمة، ويقوم أعضاء اللجنة بالتوقيع عليها، ولا تقبل أي بطاقة لا تحمل خاتم الغرفة وتوقيع أعضاء اللجنة.

المادة الحادية والثلاثون:

تقدم الغرفة إلى لجنة الإشراف صندوق الانتخابات، وتقوم اللجنة بفتحه قبل البدء في عملية الانتخابات وعرضه على الحاضرين مفتوحاً للتأكد من خلوه من أي شيء ثم يقفل الصندوق ويدون كل ذلك في محضر الانتخاب.

المادة الثانية والثلاثون:

على الناخب عند حضوره أمام لجنة الإشراف لممارسة حقه الانتخابي أن يوقع أمام اسمه على قائمة الناخبين بعد التحقق من شخصيته، ثم تسلمه اللجنة بطاقة الانتخاب، ولا يجوز تسليم البطاقة للناخب بعد ذلك.

المادة الثالثة والثلاثون:

لكل ناخب اختيار ما لا يزيد عن ثلث العدد المقرر لعضوية مجلس إدارة الغرفة، وذلك من بين المرشحين

عن فئة التجار وفئة الصناع، والتأشير أمام أسماء المرشحين الذين يختارهم الناخب في بطاقة الانتخاب، وتعتبر البطاقة لاغية في حالة ترشيح أكثر من ثلث العدد المقرر لكل فئة.

المادة الرابعة والثلاثون:

يلتزم مالك المؤسسة أو رئيس مجلس إدارة الشركة المساهمة أو مدير الشركة غير المساهمة أن يبدي بصوته بنفسه، ويؤوب عن هؤلاء مدير المؤسسة أو مدير الشركة المساهمة أو أحد أعضاء مجلس إدارتها المقيد اسمه في السجل التجاري، وذلك بموجب تفويض مصدق من الغرفة.

المادة الخامسة والثلاثون:

تكفل لجنة الإشراف سرية الانتخاب وسلامة إجرائه.

المادة السادسة والثلاثون:

يجوز للناخب الذي لا يستطيع القراءة أن يستطلع القراءة أن يستعين بلجنة الإشراف في التأشير له أمام أسماء من يختارهم لعضوية مجلس الإدارة، ولا يجوز لأحد أن يؤثر على اختياره ويدون اسم هذا الناخب في محضر الانتخاب.

المادة السابعة والثلاثون:

لا يحق لأحد من المرشحين أن يتصل بالناخبين داخل قاعة الانتخابات.

المادة الثامنة والثلاثون:

يقوم رئيس لجنة الإشراف بإعداد محضر يدون فيه خطوات عملية الانتخاب، وكل ما يحدث أثناء هذه العملية، ويجري توقيع هذا المحضر عند اختتامه من أعضاء اللجنة ومن المراقبين، وعلى من يمتنع عن التوقيع أن يبدي أسباب اعتراضه كتابة في هذا المحضر.

المادة التاسعة والثلاثون:

لا يجوز بعد انتهاء التصويت دخول المكان الذي تجتمع فيه لجنة الإشراف لفرز الأصوات.

المادة الأربعون:

يجري فتح صندوق الانتخابات بحضور أعضاء لجنة الإشراف والمراقبين، ويتم فرز الأصوات من واقع البطاقات الموجودة في الصندوق، وتستمر عملية الفرز دون انقطاع إلى حين معرفة النتيجة.

المادة الحادية والأربعون:

يتم تدوين إجراء عملية الفرز منذ بدايتها إلى نهايتها في محضر خاص يوقع عليه أعضاء اللجنة والمراقبون، ويبين فيه نتيجة الانتخاب وعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح من التجار والصناع.

المادة الثانية والأربعون:

تستبعد كل بطاقة انتخاب وجدت في الصندوق إذا اختار الناخب أكثر من ثلث العدد المقرر لعضوية مجلس إدارة الغرفة لكل فئة، كما تستبعد كل بطاقة إذا كتب عليها الناخب اسمه أو وقع أو دون عليها ما يشير إلى هويته، ويكون قرار اللجنة بقبول أو استبعاد البطاقة نهائياً.

المادة الثالثة والأربعون:

١. تقوم اللجنة بعد فراغها من عملية الانتخاب وفرز الأصوات بوضع البطاقات التي استعملت في منظوف بختم بخاتم رئيس اللجنة ويوقع عليها أعضائها.

٢. يجوز استخدام وسائل التقنية الحديثة في عملية الانتخابات وفق ما تقرره لجنة الإشراف.

المادة الرابعة والأربعون:

١. يعتبر فائزاً بعضوية مجلس الإدارة بالتزكية كل من:

أ. مرشحو الفئتين إذا كان عددهم يساوي ثلثي أعضاء مجلس الإدارة، وفي هذه الحالة لا يتم إجراء الانتخابات.

ب. مرشحو إحدى الفئتين إذا كان عددهم يساوي ثلثي أعضاء مجلس الإدارة، ولم يتقدم أحد من الفئة الأخرى، وفي هذه الحالة لا يتم إجراء الانتخابات.

ج. مرشحو إحدى الفئتين إذا كان عددهم يساوي أو أقل من العدد المطلوب لهذه الفئة، وتجرى الانتخابات للعدد المتبقي من الأعضاء المنتخبين من الفئة الأخرى.

٢. يفوز بالعضوية عن طريق الانتخاب المرشحون الحاصلون على أكثرية الأصوات لكل فئة على حدة، وعند التساوي في عدد الأصوات تقوم لجنة الإشراف وبحضور المراقبين بإجراء القرعة بين المتساوين لتحديد الفائز بالعضوية، ويعتبر من يليهم مرشحين احتياطيين.

٣. في حالة عدم توفر العدد المطلوب من إحدى الفئتين يكمل النصاب من الفئة الأخرى.

٤. تعلن اللجنة نتيجة الانتخابات وترتب الأسماء وفقاً لعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح من كل فئة.

المادة الخامسة والأربعون:

يجوز لكل مرشح الطعن في نتائج الانتخابات بتقديم اعتراض مكتوب خلال مدة أقصاها سبعة أيام من إعلان نتيجة الانتخابات إلى لجنة تشكل بقرار من الوزير، وتقوم اللجنة بالبت في الاعتراضات خلال خمسة عشر يوماً ويكون قرارها في هذا الشأن نهائياً.

المادة السادسة والأربعون:

ترفع نتيجة الانتخابات إلى الوزير لاعتمادها، كما ترسل محاضر لجنة الإشراف إلى الوزارة، وكذلك المظاريف المشتملة على بطاقات الانتخاب المستعملة، مع مراعاة السرية.

المادة السابعة والأربعون:

لا يجوز إعادة الانتخابات إلا بقرار من الوزير بناءً على أسباب موجبة لذلك.

المادة الثامنة والأربعون:

١. تبدأ مدة العضوية المنصوص عليها في المادة (التاسعة عشرة) من النظام من تاريخ صدور قرار الوزير بتشكيل مجلس إدارة الغرفة من الأعضاء المنتخبين والأعضاء المعيّنين وفقاً لحكم المادة (السادسة عشرة) من النظام.



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

قرار وزارة التجارة والاستثمار

اللائحة التنفيذية لنظام الغرف التجارية والصناعية . تمته

عدد الأصوات	عدد المشتركين في الغرفة
٨	٥٠,٠٠١ فأكثر
٤	١٥,٠٠١ إلى ٥٠,٠٠٠
٢	١٥,٠٠٠ إلى ٥,٠٠١
١	٥,٠٠٠ إلى ١

٢. مع مراعاة الفقرة (١) من هذه المادة، تصدر قرارات مجلس إدارة مجلس الغرف بالأغلبية المطلقة لعدد الأصوات، فإن تساوى العدد يرجح الجانب الذي فيه رئيس الاجتماع.

المادة الستون:

يعتبر العضو مستقلاً إذا تخلف عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية لمجلس الإدارة بدون عذر يقبله مجلس إدارة مجلس الغرف.

المادة الحادية والستون:

إذا استقال العضو أو اعتبر مستقلاً يتم اختيار خلفه بنفس الطريقة التي على أساسها تم اختيار سلفه وتكون مدة العضوية له في هذه الحالات لنهاية مدة السلف.

المادة الثانية والستون:

يجوز لمجلس الغرف أن يعين محاسباً قانونياً له، يكون من حقه الاطلاع على الدفاتر والمستندات، وإيداع ما يظهر له من ملاحظات، وعليه مراجعة الحساب الختامي، وتقديم التقرير إلى مجلس إدارة مجلس الغرف.

المادة الثالثة والستون:

يعين مجلس إدارة مجلس الغرف أميناً عاماً، يكون مسؤولاً عن سير الأعمال الإدارية والمالية، وله حق حضور اجتماعات مجلس إدارة مجلس الغرف دون أن يكون له حق التصويت.

المادة الرابعة والستون:

يختص أمين عام مجلس الغرف بما يلي:

- تنفيذ الأعمال التي يكلفه بها رئيس مجلس الإدارة.
- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.
- مراقبة الموظفين في أداء أعمالهم وإعداد تقرير عن كل منهم في نهاية كل سنة مالية.
- إعداد مشروع الميزانية والحساب الختامي.

المادة الخامسة والستون:

- يعد مجلس الغرف اللوائح الآتية ويرفعها للوزير لإصدارها:
 - لائحة تنظم سير أعمال اللجان المتخصصة في الغرف بعد التنسيق معها.
 - لائحة تنظم سير أعمال اللجان الوطنية بمجلس الغرف.
 - لائحة تنظم سير أعمال مجالس الأعمال السعودية الأجنبية.
 - لائحة تنظم سير أعمال اللجنة التنفيذية لمجلس إدارة مجلس الغرف.
- يضع مجلس الغرف القواعد الخاصة بتنظيم العمل به وإصدار اللوائح المالية والإدارية والتعليمات اللازمة لتصريف شؤونه، وله أن يمارس كافة الصلاحيات التي تمكنه من تحقيق أهدافه.

المادة السادسة والستون:

- إذا حصل خلاف بين غرفة وغرفة أخرى يتولى مجلس الغرف فض الخلاف بقرار منه.
- إذا حصل خلاف في أي غرفة، فيعرض هذا الخلاف على مجلس الغرف لحلّه بشكل ودي، فإن لم يتوصل المجلس إلى حل، فعليه رفع مرثياته إلى الوزارة.

المادة السابعة والستون:

تتكون موارد مجلس الغرف من:

- اشتراكات الغرف التي يحددها مجلس الغرف بحد أدنى قدره ثلاثون ألف ريال لكل غرفة.
- عوائد استثمار أمواله.
- التبرعات والهبات الأهلية والحكومية.
- نسبة من قيمة الاشتراكات التي تحصلها الغرف المنصوص عليها في المادة (الرابعة عشرة) من هذه اللائحة.

المادة الثامنة والستون:

يستمر مجلس الغرف أمواله وفقاً للأهداف التي أنشئ من أجلها على النحو الذي يقرره المجلس.

المادة التاسعة والستون:

تبدأ السنة المالية لمجلس الغرف من أول شهر رجب وتنتهي في نهاية شهر جمادى الثانية من كل عام.

المادة السبعون:

يقدم الأمين العام لمجلس الغرف مشروع الميزانية قبل نهاية السنة المالية بشهرين على الأقل، كما يقدم تقرير النشاط والحساب الختامي خلال شهر رجب.

المادة الحادية والسبعون:

يعد مجلس الغرف تقرير النشاط والحساب الختامي والميزانية وترفع إلى الوزير للاعتماد.

الباب الثامن: النشر والنفاذ

المادة الثانية والسبعون:

يجعل بهذه اللائحة من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

٢. يقوم رئيس مجلس إدارة الغرفة بتنفيذها أمام القضاء وغيره، ويجوز له أن ينيب غيره في القيام بمهام محددة.

المادة التاسعة والأربعون:

١. تسقط عضوية مجلس إدارة الغرفة في الحالات المنصوص عليها في المادتين (العشرين) و(الثامنة والعشرين) من النظام، وفي الفقرة (٢) من المادة (التاسعة عشرة) من هذه اللائحة، بقرار من الوزير يبين فيه من محل محل من سقطت عضويته.

٢. في حالة إيقاف جميع أعضاء مجلس إدارة الغرفة أو أغلبيهم بموجب الفقرة (٢) من المادة (التاسعة عشرة) من هذه اللائحة، يعين الوزير مجلساً انتقالياً مؤقتاً لإدارة شؤون الغرفة، ويمارس المجلس الانتقالي صلاحيات مجلس الإدارة وفقاً للنظام ولائحته التنفيذية والتعليمات النافذة إلى حين صدور قرار وزاري بتشكيل مجلس الإدارة الجديد.

الباب الخامس: إقامة المعارض والأسواق والمراكز التدريبية والمعاهد

المادة الخمسون:

تقدم طلبات إقامة المعارض والأسواق المؤقتة التي ترغب الغرف في إقامتها إلى الوزارة قبل إقامتها بشهر على الأقل، ويبين في الطلب الغرض من إقامة المعرض أو السوق، وأسماء المشتركين فيه، ومقر إقامته، وتاريخ بدئه ونهايته، ولا يجوز افتتاحه إلا بعد إبلاغ الغرفة بالموافقة على ذلك.

المادة الحادية والخمسون:

تقدم طلبات تأسيس المراكز التدريبية التي ترغب الغرف في تأسيسها إلى الوزير، ويبين في الطلب الغرض من تأسيس المركز، وأنواع التخصصات التي يقدمها، والأعداد المتوقع تدريبهم، وشروط القبول، وطريقة إدارته، ولا يجوز افتتاحه إلا بعد إبلاغ الغرفة بالموافقة.

المادة الثانية والخمسون:

تقدم طلبات إقامة المعارض والأسواق الدائمة التي يرغب مجلس الغرف في إقامتها إلى الوزير قبل افتتاحها بشهر على الأقل، ويبين في الطلب الغرض من إقامة المعرض أو السوق، وأسماء المشتركين فيه، ومكان إقامته، ولا يجوز افتتاحه إلا بعد إبلاغ مجلس الغرف بالموافقة.

المادة الثالثة والخمسون:

تقدم طلبات تأسيس المعاهد التجارية التي يرغب مجلس الغرف في تأسيسها إلى الوزير، ويبين في الطلب الغرض من تأسيس المعهد، ومناهجه، والأعداد المتوقع استيعابها، وشروط القبول، وطريقة الإدارة، ولا يجوز افتتاحه إلا بعد إبلاغ مجلس الغرف بالموافقة.

الباب السادس: المؤتمرات المحلية والدولية

المادة الرابعة والخمسون:

- على الغرف إشعار مجلس الغرف بإقامة المؤتمرات المحلية أو الاشتراك فيها، وأخذ موافقة مجلس الغرف على إقامة المؤتمرات الدولية أو الاشتراك فيها.
- على الغرف تزويد الوزارة بأسماء المشتركين في المؤتمرات المحلية أو الدولية، وجدول أعمال المؤتمر ومكان انعقاده ومدته، وذلك قبل انعقاد المؤتمر بوقت كافٍ، وأخذ موافقة الوزارة، وفي حالة عدم الموافقة على الاشتراك يتم إخطار الغرفة بذلك قبل موعد انعقاد المؤتمر.

المادة الخامسة والخمسون:

تقوم كل غرفة بإعداد برنامج إرسال واستقبال الوفود، وإبلاغ الوزارة بأسماء المشتركين في كل وفد ومهمته ومدة إقامته، وذلك قبل الموعد المحدد لسفر الوفد أو وصوله، مع تقديم تقرير لاحق بالنتائج التي يتم التوصل إليها.

المادة السادسة والخمسون:

يجوز لمجلس الغرف إقامة مؤتمرات محلية أو دولية أو اشتراك فيها، على أن يتم إبلاغ الوزارة بأسماء المشتركين وجدول أعمال المؤتمر ومكان انعقاده ومدته قبل انعقاده بوقت كافٍ وأخذ موافقتها، وفي حالة عدم الموافقة يتم إخطار المجلس بذلك قبل موعد انعقاد المؤتمر.

الباب السابع: مجلس الغرف التجارية والصناعية

المادة السابعة والخمسون:

يشترط في كل من رئيس مجلس إدارة مجلس الغرف ونائبه ما يلي:

- أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية.
- أن يجيد التحدث باللغة الإنجليزية.
- أن يكون رئيساً لمجلس إدارة غرفة أو نائباً للرئيس أو سبق له العمل بذلك.

المادة الثامنة والخمسون:

يجتمع مجلس إدارة مجلس الغرف مرة كل ستة أشهر على الأقل بدعوة من رئيسه، وعلى الرئيس توجيه الدعوة للاجتماع إذا طلب ذلك كتابة ثلث أعضاء المجلس، ولا تكون مددوات المجلس صحيحة إلا بحضور أكثر من نصف الأعضاء يكون من بينهم الرئيس أو أحد نائبيه، فإن لم يكتمل العدد يكون الاجتماع الثاني صحيحاً بشرط ألا يقل عدد الأعضاء الحاضرين عن الثلث من بينهم الرئيس أو أحد نائبيه.

المادة التاسعة والخمسون:

١. يكون لكل عضو من أعضاء مجلس إدارة مجلس الغرف عدد من الأصوات يتناسب مع عدد المشتركين في الغرفة التي يمثلها للسنة المنتهية وذلك وفق ما يلي:

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	
قيادة سلاح الصيانة	١- تمديد موعد فتح المظاريف تأمين عربات عسكرية للقوات البرية	١٤٣٨/١	١٠٠٠	١٤٣٨/١٥	١٤٣٨/١٦	
	٢- (المسمى السابق) تأمين معدات الإسناد الإداري للقوات (البرية) (تعديل مسمى كالتالي) تأمين عربات نقل وعربات تكتيكية للقوات البرية	١٤٣٨/٤	١٠٠٠	١٤٣٨/١٦	١٤٣٨/٢٣	
	١- تطوير وصيانة المناهج والتعاملات الإلكترونية لكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي	٢٨/ك/٣	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٨	
هيئة الإمدادات والتمويل بقوات الدفاع الجوي	٢- تأمين وتوريد معدات وقطع غيار صيانة المطبعة لكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي	٢٨/ك/٤	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٨	
	٣- تأمين وتوريد آلات الطباعة لكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي	٢٨/ك/٥	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٩	
	٤- تأمين وتوريد أدوات ومستلزمات وملابس وأجهزة رياضية لكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي	٢٨/ك/٦	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢	
	٥- تأمين وتوريد عربات ومعدات لكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي	٢٨/ك/٨	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢	
	٦- توريد مستلزمات أنشطة رياضية لقوات الدفاع الجوي	٣٨/١٩	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢١	
	٧- تأمين وتوريد عربات إعاشة ورافعات شوكية لقوات الدفاع الجوي	٣٨/٢٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٢	
	٨- تأمين وتوريد أجهزة فحص جودة وعدد ومعدات ورش عربات لقوات الدفاع الجوي	٣٨/٢٢	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٣	
	٩- تأمين وتوريد أوراق طباعة اختبارات وتوريد وتركيب آلات لمساعدات التدريب بمعهد قوات الدفاع الجوي بجدة	٣٨/٢٣	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٤	
	إدارة التشغيل والصيانة للمنشآت العسكرية بالعيينة	تأمين مطابع لكلاً من قيادة القوات البرية بالرياض ومركز ومدرسة سلاح المهندسين بالمنطقة الشمالية وقيادة قوة جران	١٤	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٨
		١- مشروع تأهيل أنظمة صالة النشاط الثقافي والمكتبة وصالة الفادسية والإستاد الرياضي بالكلية الحربية	٤٣٨/٣١/م	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٤	١٤٣٨/١٥
		٢- مشروع الإصلاحات الإسفلتية بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان	٤٣٨/٣٢/م	١٥٠٠	١٤٣٨/١٥	١٤٣٨/١٦
		٣- مشروع صيانة المصاعد بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان	٤٣٨/٣٣/م	١٠٠٠	١٤٣٨/١٦	١٤٣٨/١٧
		٤- مشروع تأهيل موقع الفسحة الدراسية بالكلية الحربية	٤٣٨/٣٤/م	٢٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٠
		٥- مشروع استبدال المضخات الرئيسية بالكلية الحربية	٤٣٨/٣٥/م	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢١
		٦- مشروع تأهيل خزانات المياه الحديدية العلوية بالكلية الحربية	٤٣٨/٣٦/م	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٢
		٧- مشروع إنشاء مظلات للمستودعات بالكلية الحربية	٤٣٨/٣٧/م	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٣
٨- مشروع إنشاء أسوار (الرحلة الأولى) بالكلية الحربية		٤٣٨/٣٨/م	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٤	
٩- مشروع أعمال العزل المائي وفواصل التصدق بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان		٤٣٨/٣٩/م	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٤	
١٠- مشروع تأهيل أنظمة الإنذار والمكافحة للحريق (المرحلة الثانية) بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان		٤٣٨/٤٠/م	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢٨	
١١- مشروع توريد وتركيب خزانات مياه للمدارس والمساجد والمستشفى بالكلية الحربية	٤٣٨/٤١/م	٥٠٠	١٤٣٨/١٨	١٤٣٨/٢٩		
١٢- مشروع تأهيل الملاعب الرياضية بالكلية الحربية	٤٣٨/٤٢/م	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/١		
١٣- مشروع توريد وتركيب نظام تكيف للمستودعات بالكلية الحربية	٤٣٨/٤٣/م	٥٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٢		
١٤- مشروع ترميم وتأهيل البوابات بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان	٤٣٨/٤٤/م	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٥		
١٥- مشروع ترميم وتأهيل استراحة المنزه بالكلية الحربية وكلية القيادة والأركان	٤٣٨/٤٥/م	١٠٠٠	١٤٣٨/١٧	١٤٣٨/٦		
١٦- توريد مولدات كهربائية احتياطية للكلية الحربية	٤٣٨/٤٦/م	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٦	١٤٣٨/٧		

وزارة الدفاع

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١٧هـ	١٤٣٨/١٦هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٩	توريد وتأمين مواد النظافة الشخصية	مستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بجدة
١٤٣٨/١٢هـ	١٤٣٨/١٢هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٤١٣٦	توريد احتياج المستشفى من اللوازم والمخاميل والكواشف المخبرية	مستشفى القوات المسلحة بنجران
١٤٣٨/٢هـ	١٤٣٨/١هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٢	١- توريد اللوازم الطبية والجراحية	مستشفى القوات المسلحة بالشمالية
١٤٣٨/٢هـ	١٤٣٨/١هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٣	٢- توريد مواد الأسنان	مستشفى القوات المسلحة بالشمالية
١٤٣٨/٢هـ	١٤٣٨/١هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٤	٣- توريد اللوازم المكتبية وملحقات الحاسب الآلي	مستشفى القوات المسلحة بالجبل
١٤٣٨/٢٣هـ	١٤٣٨/٢٢هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/١٨٣٣	توريد مستلزمات جراحية للمستشفى	مستشفى القوات المسلحة بالجبل

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٢٨هـ	١٤٣٨/١٧هـ	٢٠٠٠	٣٨/٢	١- مشروع تأثيث مركز التدريب بالحريق	الإدارة الهندسية والأشغال بوزارة الدفاع
١٤٣٨/٢٩هـ	١٤٣٨/٢٨هـ	٢٠٠٠	٣٨/٣	٢- إنارة سور قاعدة الإمداد والتموين بطول (٨) كم بالرياض	
١٤٣٨/١هـ	١٤٣٨/٢٩هـ	٢٠٠٠	٣٨/٤	٣- استبدال وحدات تكييف شيلدر يواي الدواسر	
١٤٣٨/٢هـ	١٤٣٨/١هـ	٢٠٠٠	٣٨/٥	٤- تأمين معدات مساندة لافرع الإدارة	
١٤٣٨/١هـ	١٤٣٨/٥هـ	٢٠٠٠	٣٨/٦	٥- تأمين معدات لفرع الدوامي	
١٤٣٨/١٠هـ	١٤٣٨/١٩هـ	١٥,٠٠٠	٥٧٣/١/١	تأجيل فتح المظاريف لمنافسة إنشاء معهد الدراسات المساحية والجغرافية العسكري الجديد بالرياض	الإدارة العامة للأشغال العسكرية
١٤٣٨/٢٨هـ	١٤٣٨/١٧هـ	٢٠٠٠	٤٣٨/١١	١- صيانة طرق وحدات منطقة الطائف	إدارة تشغيل وصيانة المنشآت العسكرية بالطائف
١٤٣٨/٢٨هـ	١٤٣٨/١٧هـ	١٥٠٠	٤٣٨/١٢	٢- توريد وتركيب أنظمة إطفاء الحرائق بجميع وحدات منطقة الطائف	
١٤٣٨/١هـ	١٤٣٨/٢٩هـ	١٠٠٠	٤٣٨/١٣	٣- صيانة مولدات الكهرياء الاحتياطية بوحدات منطقة الطائف	
١٤٣٨/١هـ	١٤٣٨/٢٩هـ	١٠٠٠	٤٣٨/١٤	٤- تأمين عدد ٥ باصات سعة ٢٥ راكب و تأمين ١ باص سعة ٤٥ راكب	
١٤٣٨/٧هـ	١٤٣٨/٦هـ	٤٠٠٠	٥/ب/٢٣ ١٤٣٨	تعمير مشروع إنشاء مستودعات المستشفى الميداني المتنقل بمستشفى القوات المسلحة بخميس مشيط	الإدارة الهندسية والأشغال العامة للخدمات الطبية للقوات المسلحة

وزارة الحرس الوطني

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٥/٢٥هـ	١٤٣٨/٥/٢٤هـ	١٠٠٠	م ش ص/٥-١٠غ ١٤٣٨هـ	١- منافسة تأمين مادة الفلورين المُشَعَّع FDG-١٨ للتصوير الجزئي لفحص الإصابات بالسرطان لمدة سنتين لمركز الأميرة نورة للأورام بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بجدة التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	مدينة الملك عبدالعزيز الطبية التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني
١٤٣٨/١٢هـ	١٤٣٨/١١هـ	١٠٠٠	م ش ص/٢-١٠غ ١٤٣٨هـ	٢- منافسة صيانة جهازي تصوير الأشعة المقطعية والانبعاث الإلكتروني الموجب مع التصوير المقطعي لمدة سنتين بمدينة الملك عبد العزيز الطبية بجدة التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	مدينة الملك عبدالعزيز الطبية التابعة للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١٢هـ	١٤٣٨/١٢هـ	٣٠٠٠	٣٨٧	١- تأجيل مؤعد منافسة صيانة ونظافة مساجد المجموعة الخامسة عشر بالمدينة المنورة	فرع المدينة المنورة
١٤٣٨/١٢هـ	١٤٣٨/١٢هـ	٢٠٠٠	٣٨/٢٠	٢- إزالة وتوريد مظلة لفساء جامع قباء بالمدينة المنورة	فرع المدينة المنورة

مؤعد فتح المظاريف	آخر مؤعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٢٩هـ	١٤٣٨/٢٨هـ	٢٠٠٠	١٤٣٧/٣١/٢٧	١- صيانة أجهزة أشعة جنرال إلكتروك	مدينة الأمير سلطان الطبية العسكرية
١٤٣٨/٢٩هـ	١٤٣٨/٢٨هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٩/٢٧	٢- تأمين أجهزة ومعدات لإدارة خدمات النظافة والبيئة	
١٤٣٨/٢١هـ	١٤٣٨/٢٠هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٥/٢٧	٣- تأمين خدمات المرضى طويلي الإقامة التمريضية والعلاجية	

وزارة الداخلية

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح	المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح
الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية وإدارة المنافسات والعقود	١٣/٣٨/٥٣٦١	١٥٠٠	١٤٣٨/١٧ هـ	١٤٣٨/١٧ هـ	١- صيانة ونظافة مباني مكافحة المخدرات بالمنطقة الشرقية وفروعها	١٤٣٨/١	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ	٢- توريد وتركيب وتجديد تراخيص نظام دعم اتخاذ القرار للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٢	٤٠٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٤٠٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ	٣- تأمين الإعاشة المطهية لمندوبي معهد محمد بن نايف لمكافحة المخدرات	١٤٣٨/٣	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٣٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٧ هـ	٤- تأمين وتوريد سيارات للمديرية العامة لمكافحة المخدرات لأعمال الحج ١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٤	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٣٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٧ هـ	٥- تأمين وتوريد مليونيات عسكرية للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٥	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٣٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٧ هـ	٦- تأمين وتوريد تجهيزات عسكرية للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٦	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٣٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٧ هـ	٧- تأمين وتوريد أثاث مكتبي للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٧	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٦٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٨ هـ	٨- تأمين وتوريد مطبوعات للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٨	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		١٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ	٩- تأمين وتوريد أدوات ومستلزمات مكتبية للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/٩	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		٥٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ	١٠- مشروع التأهيل والمسارات التقنية المتخصصة لتقنية المعلومات للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/١٠	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		١٠٠٠٠	١٤٣٩/١٤٣٨ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ	١١- عملية توريد وتركيب نظم وأعمال تشغيل الشبكات المحلية للمديرية العامة لمكافحة المخدرات وفروعها	١٤٣٨/١١	١٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
		١٤٣٨/٤	١٤٣٨/١٥ هـ	١٤٣٨/١٥ هـ	صيانة وتشغيل ونظافة إسكان قوى الأمن الداخلي بتيوك	١٤٣٨/٢	٥٠٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢٠ هـ
إمارة منطقة مكة المكرمة					١- توريد الألبان الخاصة بأعمال الحج لعام ١٤٣٨ هـ	١٧		١٤٣٨/٢٨ هـ	١٤٣٨/٢٨ هـ
					٢- توريد درجات ناربية الخاصة بأعمال الحج لعام ١٤٣٨ هـ	١٨		١٤٣٨/٢٨ هـ	١٤٣٨/٢٨ هـ
					٣- توريد الإعاشة المطهية لقوات أمن المنشآت لمهمة الحج	١٩		١٤٣٨/٢٨ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
					٤- توريد الآليات الخاصة بأعمال الحج لعام ١٤٣٨ هـ	٢٠		١٤٣٨/٢٨ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
					١- عملية صيانة وتشغيل المصاعد بيدوان الإمارة بمكة المكرمة			١٤٣٨/٢٩ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
					٢- عملية صيانة ونظافة محافظات الكامل وخليص والجموم ورايح ومراكزها			١٤٣٨/٢٩ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
					٣- عملية ترميم شامل مع إضافات لبني محافظة خليص			١٤٣٨/٢٩ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
					٤- عملية إضافات وترميم مركز هدى الشام التابع لمحافظة الجموم			١٤٣٨/٢٩ هـ	١٤٣٨/٢٩ هـ
إمارة منطقة المدينة المنورة					١- توريد وتركيب مولدات احتياطية للقصر الحكومي	١٤٣٨/١١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٢١ هـ	١٤٣٨/٢٢ هـ
					٢- تحديد موعد منافسة إنشاء مبنى محافظة العلا	١٤٣٨/٣	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١٤ هـ	١٤٣٨/١٥ هـ
					٣- تحديد موعد منافسة إنشاء مبنى محافظة المهدي	١٤٣٨/٤	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١٥ هـ	١٤٣٨/١٦ هـ
إمارة منطقة الباحة					مشروع التشغيل والصيانة لأجهزة وشبكة تقنية المعلومات	٤٠٠٠	٤٠٠٠	١٤٣٨/٧ هـ	١٤٣٨/٧ هـ
المديرية العامة للمباحث					صيانة ونظافة مباني هذه الوزارة بمنطقة جازان	١١٨٢	٥٠٠	١٤٣٨/٢٠ هـ	١٤٣٨/٢١ هـ
المديرية العامة للسجون					١- توريد وتأمين التجهيزات الأمنية للشرطة العسكرية لسجون منطقة الرياض	٢٠	٥٠٠	١٤٣٨/٢٨ هـ	١٤٣٨/٢٨ هـ
					٢- صيانة وإعادة تأهيل صالة المحاضرات في منطقة مكة المكرمة	٢١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧ هـ	١٤٣٨/٧ هـ

المديرية العامة لمكافحة المخدرات

وزارة الخارجية

المعلن	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح
وزارة الخارجية	٢٣٨	-	١٤٣٨/١٨ هـ	١٤٣٨/١٨ هـ

تأهيل المكاتب الاستشارية والهندسية المتخصصة في مجال التصميم والإشراف المصنفة في ذات الاختصاص داخل وخارج المملكة

وزارة الصحة

مؤهل فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	مؤهل فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢٢	٥٠٠٠	١٤٣٨/١٠	١- مشروع إحلال مستودعات شمال المطار بمنطقة حائل	صحة حائل	١٤٣٨/١/٢٠	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٢	١- منافسة المجموعة التاسعة لخدمات التغذية المطهية للمستشفيات (م) الملك خالد بالجمعة - م/ عفيف العام - م/ نفي)	صحة الرياض
١٤٣٨/١/٢٤	١٤٣٨/١/٢٤	٥٠٠٠	١٤٣٨/١٢	٢- منافسة خديت جهاز القسطرة القلبية لمركز القلب بمنطقة حائل		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٣	٢- منافسة المجموعة العاشرة لخدمات التغذية المطهية للمستشفيات (م) شمال الرياض - م/ الرظي . م/ ضرماء)	
١٤٣٨/١/٢٨	١٤٣٨/١/٢٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٣	٣- منافسة تأمين ربط التموين الطبي والمستودعات الطبية وغرف التبريد بأجهزة قياس حرارة-logger (data بمنطقة حائل		١٤٣٨/١/٢٨	١٤٣٨/١/٢٨	٥٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٤	٣- منافسة المجموعة الحادية عشر لخدمات التغذية المطهية للمستشفيات (م) الملك خالد بالخرج ومركز الأمير سلطان للخدمات الصحية - م/ الغاط)	
١٤٣٨/١/٢٩	١٤٣٨/١/٢٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٤	٤- منافسة الأدوية الجذرة والنفسية وأدوية التخدير لعام ١٤٣٨هـ بمنطقة حائل		١٤٣٨/١/٢٩	١٤٣٨/١/٢٩	٣٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٥	٤- منافسة تجهيز قسم الطوارئ بمستشفى اليمامة	
١٤٣٨/٧/١٥	١٤٣٨/٧/١٥	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٥	٥- منافسة عهدة الأدوية المبردة لعام ١٤٣٨هـ بمنطقة حائل		١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢٢	٥٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٦	٥- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح الأجهزة والمعدات الطبية للمستشفيات والمراكز الصحية المجموعة الثانية وسط الرياض	
١٤٣٨/٧/١٦	١٤٣٨/٧/١٦	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٦	٦- منافسة عهدة الأفراس والكبيسولات لعام ١٤٣٨هـ بمنطقة حائل		١٤٣٨/١/٢٧	١٤٣٨/١/٢٧	٥٠٠٠	٣٨٠٤١٠٢٠٠٠٧	٦- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح الأجهزة والمعدات الطبية للمستشفيات والمراكز الصحية المجموعة الثالثة غرب الرياض	
١٤٣٨/١/١٥	١٤٣٨/١/١٤	٢٠٠٠	٣٨٠٣٨١٠٢٠٠٠٤	١- تمديد موعد منافسة تأمين الأجهزة الطبية للاقسام/ العناية المركزية/الطوارئ/ العمليات والتخدير/الحروق) بمجمع الدمام الطبي	صحة المنطقة الشرقية	١٤٣٨/١/٢	١٤٣٨/١/٢	٣٠٠٠	٣٨٠٤١٠٤٠٠٠٤	٧- تأجيل موعد منافسة تجهيز مستشفى الصحة النفسية بالخرج	صحة الطائف
١٤٣٨/١/٢٩	١٤٣٨/١/٢٨	١٥٠٠	٣٨٠٣٨١٠٤٠٠٠٨	٢- مشروع تطوير أنظمة الغازات الطبية في كل من مستشفى صفيى العام ومستشفى الأمير سلطان بعريرة		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢١	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٦	١- تجهيز قسم العيون بمجمع الملك فيصل الطبي بصحة الطائف	
١٤٣٨/١/٢٩	١٤٣٨/١/٢٨	١٥٠٠	٣٨٠٣٨١٠٤٠٠٠٩	٣- مشروع أعمال تطويرية بمستشفى الرفيعة العام		١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢٢	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٧	٢- تأمين أثاث غير طبي لمجمع الملك فيصل الطبي بصحة الطائف	
١٤٣٨/٧/٧	١٤٣٨/٧/٦	١٥٠٠٠٠	٣٨٠٣٨١٠٢٠٠٠٢	٤- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير الطبي لجمع الدمام		١٤٣٨/١/٢٤	١٤٣٨/١/٢٤	٥٠٠٠	١٤٣٨/٧	منافسة خدمات التغذية المطهية لكلاً من المستشفيات التالية (م) الولادة والأطفال - م . خباش العام - م . ثار العام)	
١٤٣٨/٧/١٤	١٤٣٨/٧/١٣	١٥٠٠٠٠	٣٨٠٣٨١٠٢٠٠٠٣	٥- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير الطبي لمستشفى الولادة والأطفال بالدمام		١٤٣٨/٧/١٥	١٤٣٨/٧/١٤	٣٠٠٠	٢/١١٢	الصيانة والنظافة والتشغيل الغير طبي لمستشفى النفاثة والتأهيل الطبي بعرير (للمرة الثانية)	
١٤٣٨/٧/٢١	١٤٣٨/٧/٢٠	١٠٠٠٠٠	٣٨٠٣٨١٠٢٠٠٠٤	٦- الصيانة والنظافة والتشغيل الغير الطبي لمستشفيات رأس تنورة - عنك العام - بقيق العام - الأمير سلطان بعريرة والمراكز الصحية بالشمال - والمراكز الصحية بالقطيف وصفيى ورأس تنورة							

وزارة الصحة

المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
صحة القصيم	١- توريد وتركيب أجهزة طبية لمستشفى الملك سعود بمحافظة عنيزة	٣٨-١٣١٠٢٠٠٢٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٤هـ	١٤٣٨/١٢/٢٤هـ
	٢- تأمين مستلزمات طبية لمستشفى الملك سعود بمحافظة عنيزة	٣٨-١٣١٠٢٠٠٤٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٢/١٤هـ	١٤٣٨/١٢/١٤هـ
	٣- تنفيذ دورات فنية وتدريبية لمنسوبي مستشفى الملك سعود بمحافظة عنيزة	٣٨-١٣١٠٢٠٠٤١	١٥٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٠هـ	١٤٣٨/١٢/٢٠هـ
	٤- تأمين وسائل النقل لمستشفى الملك سعود بمحافظة عنيزة	٣٨-١٣١٠٢٠٠٤٢	١٠٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٢هـ	١٤٣٨/١٢/٢٢هـ
	٥- تأمين الأدوية والأجهزة والمعدات والمستلزمات الطبية لمستشفى الرس العام	٣٨-١٣١٠٢٠٠٤٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٨هـ	١٤٣٨/١٢/٢٨هـ
مدينة الملك سعود الطبية بالرياض	٦- تأمين أجهزة ومعدات طبية ومستلزمات طبية لمستشفى القوارة العام	٣٨-١٣١٠٢٠٠٤٦	١٥٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٩هـ	١٤٣٨/١٢/٢٩هـ
	٧- إنشاء مظلات للسيارات والمرات لمستشفى الصحة النفسية بالقصيم	٣٨-١٣١٠٤٠٠٠٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٨/١هـ	١٤٣٨/٨/١هـ
	١- مشروع إنشاء نظام إطفاء حريق بالرش بالمستشفى العام	٢٠١٧ / ٠٤	١٠٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٨هـ	١٤٣٨/١٢/٢٩هـ
مدينة الملك عبدالله الطبية بالعاصمة المقدسة	٢- مشروع تطوير نظام إنذار الحريق في برج الباطنه	٢٠١٧ / ٠٥	٥٠٠	١٤٣٨/٧/١هـ	١٤٣٨/٧/٢هـ
	منافسة الصيانة والنظافة والتنشغيل غير الطبي بمدينة الملك عبدالله الطبية	٢٠١٧/١٧١/٠١	١٥,٠٠٠	١٤٣٨/١٢/٢٧هـ	١٤٣٨/١٢/٢٨هـ

وزارة التعليم

المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك عبدالعزیز	١- أعمال صيانة ونظافة سكن أعضاء هيئة التدريس والطلاب والطالبات بالجامعة والفروع بجامعة الملك عبدالعزيز	٨١٧٠١٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٥هـ	١٤٣٨/٧/١٥هـ
	٢- تأمين مستلزمات لقسم التمريض مركز الخدمات الطبية الجامعي	٢/٢٨٧٧٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٩هـ	١٤٣٨/٦/٢٩هـ
	٣- صيانة وتشغيل نظام المعلومات (الحاسب الآلي) بالمستشفى الجامعي لمدة (٣) سنوات	٢/٣٣٧٢٥	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٧هـ	١٤٣٨/٦/٧هـ
	٤- تأمين مستهلكات ديلزة الدم (غسيل الكلى) بالمستشفى الجامعي	١/٦٥٩	٥٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٣هـ	١٤٣٨/٧/١٣هـ
	٥- تأمين أجهزة مكتبية لقطاعات الجامعة المختلفة وما يلحق بها ١٤٣٨ / ١٤٣٩	٢/٥١٠٦٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢هـ	١٤٣٨/٧/١٢هـ
جامعة الملك فيصل	منافسة تأمين عدد (١) مساعد للجسر الرابط بين إسكان الطالبات وحرم أقسام الطالبات بالمدينة الجامعية	٢٠١٧٠٠٠٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
	جامعة الأمير سليمان بن عبدالعزیز	١- تشغيل برنامج السنة التحضيرية لمواد العلوم الأساسية ومهارات تطوير الذات	٣٨/١٦	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧هـ
٢- تشغيل برنامج السنة التحضيرية لمواد اللغة الإنجليزية		٣٨/١٧	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧هـ	١٤٣٨/٦/٢٨هـ
جامعة القصيم	٣- استكمال أعمال السور لمشروع الموقع العام لكلية العلوم والآداب بوادي الدواسر	٣٨/١٨	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٩هـ	١٤٣٨/٧/١هـ
	٤- توريد وتركيب جهاز كروماتوغرافيا السوائل عالي الدقة والآداء مع مطياف الكتلة عالي الدقة	٣٨/١٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٩هـ	١٤٣٨/٧/١هـ
	١- عملية توريد أجهزة إلكترونية لجامعة القصيم	٣٩/٣٨/١٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
٢- عملية إعادة تأهيل خوادم جامعة القصيم الأساسية	٣٩/٣٨/١٧	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧هـ	١٤٣٨/٦/٢٨هـ	

وزارة التعليم

مؤهل	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	مؤهل	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٤	١- استكمال إنشاء مبنى مدرسي نموذج (١٢) فصل قري وهجر للبنات بابت سعيدي	تعليم الحدود الشمالية	١٤٣٨٧/١٣	١٤٣٨/٤	٥٠٠	١- تقديم الدعم الفني لمنظومة المعلومات الجامعية
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٥	٢- استكمال إنشاء مستودع مركزي بعنبر		١٤٣٨٧/١٤	١٤٣٨/٥	١٠٠٠	٢- تأمين المياه لفرع الجامعة بشبوة
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٦	٣- توفير متطلبات الامن والسلامة (مضخات الحريق وطفائيات الحريق) المجموعة الاولى - مدارس بنين بعنبر		١٤٣٨٧/١٥	١٤٣٨/٦	٥٠٠	٣- الطلبة السنوية لمركز الخدمات الصحية التعليمي
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٧	٤- عملية متطلبات الامن والسلامة لنظام الإنذار والحريق لمدارس البنات بعنبر والعويقيلة (المجموعة الاولى)		١٤٣٨٧/١٦	١٤٣٨/٦	٥٠٠	٣- الطلبة السنوية لمركز الخدمات الصحية التعليمي
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٨	٥- توفير متطلبات الامن والسلامة (مضخات حريق وطفائيات الحريق) المجموعة الثانية - مدارس البنات والمباني الادارية بعنبر		١٤٣٨٧/١٧	٣٨	١٤٣٩/١٤٣٨	جهيز معامل ومختبرات كليات البنات العاجلة (المرحلة الثانية)
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/١٩	٦- عملية متطلبات الامن والسلامة لنظام الإنذار والحريق لمدارس البنين بعنبر والعويقيلة (المجموعة الثانية)		١٤٣٨٧/١٨	٨٧/٣٨٢	٥٠٠ لكل كراسة	١- تأمين كفريات وبطاريات لسيارات إدارة التعليم للعام ١٤٣٩/١٤٣٨
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٠	٧- نقل طلاب وطالبات التربية الخاصة بمنطقة الحدود الشمالية		١٤٣٨٧/١٩	٨٧/٣٨٣	٥٠٠ لكل كراسة	٢- تأمين محروقات وزيوت لسيارات إدارة التعليم بمنطقة المدينة المنورة للعام ١٤٣٩/١٤٣٨
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢١	٨- عملية تأهيل متوسطة النعمان بن مقرن بعنبر		١٤٣٨٧/٢٠	٧٨٨/١	١٠٠٠	نظافة مبنى الإدارة والمباني الإدارية التابعة لها (بنين وبنات)
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٢	٩- تأهيل مدرسة الملك خالد بن عبدالعزيز الابتدائية بنادي الحي بعنبر		١٤٣٨٧/٢١	١١/٣٨/٩٢	٢٠٠٠	١- صيانة الأعمال الزراعية ب (مبنى الإدارة العامة / مبنى الإدارات النسائية / المعرض الوطني للملاعب الجمعة / مركز التدريب الكشفي /بيت الطالب)
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٣	١٠- تأهيل المدرسة الابتدائية السابعة بعنبر		١٤٣٨٧/٢٢	١٢/٣٨/٩٢	٢٠٠٠	٢- صيانة الأعمال الزراعية بمجمع الأمير سلطان التعليمي
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٤	١١- تأهيل المدرسة الابتدائية الثانية عشر بعنبر		١٤٣٨٧/٢٣	١٠٠٠	١٠٠٠	تأمين قطع وصيانة السيارات التابعة لإدارة تعليم الجوف مدة (٣) أعوام
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٥	١٢- تأهيل وإنشاء صالة رياضية معدلة (أ) لمدرسة الابتدائية العشر بعنبر		١٤٣٨٧/٢٤	١١٤/٣٨/٩٢	٥٠٠	١- تأمين شاشة عرض تفاعلية لمركز مصادر التعلم بمدارس المحافظة
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٦	١٣- عملية تأهيل المدرسة المتوسطة الرابعة بعنبر		١٤٣٨٧/٢٥	١١٤/٣٨/٩٣	٥٠٠	٢- تأمين أجهزة حاسب وملحقاته للمكاتب والمدارس الحديثة
١٤٣٨٧/٢	١١٢/٣٨/٢٧	١٤- عملية تأهيل مبنى الإشراف التربوي بعنبر		١٤٣٨٧/٢٦	١١٤/٣٨/٩٤	٥٠٠	٣- تأمين أثاث رياض أطفال
١٤٣٨٧/٢٨	١٤٣٨/١٧	١٠٠٠	مستشفى الملك عبدالعزيز الجامعي بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن	١٤٣٨٧/٢٧	١١٤/٣٨/٩٥	٥٠٠	٤- شحن اللوازم من وإلى مستودعات تعليم صبيا ١٤٣٨ - ١٤٣٩
١٤٣٨٧/٢٨	١٤٣٨/١٧	١٠٠٠	توريد وتركيب أجهزة طبية	١٤٣٨٧/٢٨	١١٤/٣٨/٩٦	٥٠٠	٥- تأمين العيادات الطبية المدرسية للعام ١٤٣٨ - ١٤٣٩
١٤٣٨٧/٢٨	١٤٣٨/١٧	١٠٠٠	توريد وتركيب أجهزة طبية	١٤٣٨٧/٢٩	١١٤/٣٨/٩٧	٥٠٠	٦- تأمين كتب ثقافية ومرآج لمدارس وروضات المحافظة ١٤٣٨

وزارة الحج والعمرة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٢ هـ	عملية صيانة ونظافة وتشغيل مركز توجيه الحجاج ومركز تفويج الحجاج والمركز الأمني بطريق مكة المكرمة - المدينة المنورة) السريع لموسم حج عام ١٤٣٨ هـ	وزارة الحج والعمرة

وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٥٠٠	١٤٣٨/٨	١- تأجيل موعد مشروع (بناء البنية التقنية لتبادل المعلومات الجيومكانية)	وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات
١٤٣٨/١/٣ هـ	١٤٣٨/١/٢ هـ	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٢	٢- تأجيل موعد مشروع (التوعية على نشر إستراتيجية تقليل وتوحيد وجميع مراكز البيانات في كل قطاع حكومي)	

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٧/٥ هـ	٣٠٠٠	٢٠١٧/١٣	١- مشروع تأمين وتوريد أثاث مكتبي للرئاسة العامة وفروعها وهيئاتها ومراكزها	الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
١٤٣٨/٧/٨ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ	٤٠٠٠	٢٠١٧/١٤	٢- مشروع استكمال عدد أربعة مشاريع بالمنطقة الشرقية: ١. مبنى مركز هيئة الشواطئ بالخبر. ٢. مبنى مركز هيئة الظهران. ٣. مبنى مركز هيئة الخططاب بالدمام. ٤. مبنى مركز هيئة غرب الدمام	
١٤٣٨/٧/١٣ هـ	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	٥٠٠٠	٢٠١٧/١٥	٣- مشروع استكمال عدد خمسة مشاريع بالمنطقة الشرقية: ١. مبنى هيئة محافظة الحفج. ٢. مبنى هيئة محافظة النعيرية. ٣. مبنى مركز هيئة صفوى بالقطيع. ٤. مبنى مركز هيئة الجفر بالأحساء. ٥. مبنى مركز هيئة العيون بالأحساء	

وزارة البيئة والمياه والزراعة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٧ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٤٣٩/٦٨١	تأجيل موعد منافسة تشغيل وصيانة الصرف الصحي بمدينة حفر الباطن والقيصومة	مياه المنطقة الشرقية
١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	٥٠٠٠		١- عملية تشغيل وصيانة شبكات الصرف الصحي ومحطة الضخ والعالجة بظهران الجنوب	مياه عسير
١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	٢٠٠٠		٢- عملية توريد المياه للجهات الرابطة في محافظة ظهران الجنوب	
١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	٢٠٠٠		٣- عملية نزح مياه البيارات محافظة ظهران الجنوب والمراكز والفري التابعة لها (الرحلة الثانية)	
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	٢٠٠٠		٤- عملية نزح مياه البيارات لمحافظة خميس مشيط	
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	٥٠٠٠		٥- عملية تشغيل وصيانة خزانات المياه الاستراتيجية بأبها الحضرية	
١٤٣٨/١/١ هـ	١٤٣٨/٥/٢٠ هـ	٢٠٠٠	٢٧٢٢	٦- تعديد موعد فتح مظاريف مزايمة تأجير بوفيهات محطات التوزيع بأبها والخميس وأحد رفيدة	

وزارة المالية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٨ هـ	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	٣٠٠	١٨٨٥	عملية نقل الديزل من محطات التحميل التابعة لشركة أرامكو السعودية بالرياض إلى خزانات الوقود بكهرياء الناصرية.	وزارة المالية
١٤٣٨/١/٢٨ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ	١٥٠٠	٣ ١٤٣٩/١/٤٣٨/	تأمين الكسايوي الشتوية لموظفي وحراس الجمارك	مصلحة الجمارك العامة

وزارة التجارة والاستثمار

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٤٣٨/١/١٣ هـ	٥٠٠٠	٢٠١٧/٣	عملية شراء ونقل وتخزين العينات	وزارة التجارة والاستثمار

وزارة الخدمة المدنية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/٢ هـ	١٤٣٨/٧/١ هـ	٥٠٠		توريد وتركيب عزل السفف في الدور الرابع في مبنى الوزارة الرئيسي	وزارة الخدمة المدنية

الهيئات والمؤسسات

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة	٢٠١٧/١	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣	١- تشغيل وصيانة المجمع الرئيسي للهيئة ومباني المختبرات بمدينة الرياض	٢٠١٧/٢	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧
	٢٠١٧/٢	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧	٢- صيانة وتشغيل التكييف المركزي بمدينة الرياض	١٤٣٨/٨	١٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٢
الهيئة العامة للغذاء والدواء	١٤٣٨/٩	١٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢	١- تأمين أجهزة المختبر السريع التابع لقطاع الأجهزة والمنتجات الطبية بالمبنى الجاف بالرياض	١٤٣٨/٩	-	١٤٣٨/٧/٢
	١٤٣٨/٩	١٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢	٢- تأمين أجهزة المختبر السريع التابع لقطاع الأجهزة والمنتجات الطبية بالمبنى الجاف بالرياض	١	٥٠٠	١٤٣٨/٥/٢٢
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	٢٠١٧٢٠٠٥٤	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧	١- صيانة وتشغيل الحاسب الآلي (صيانة وتشغيل الحاسب الآلي وملحقاته)	٢٨٢٨٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٨
	٢٨٢٨٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٨	مشروع توفير خدمات متكاملة للسلامة ومكافحة الحريق بمبنى جازان عبر نظام تبادل	١١٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٥/٢٦

الأمانة العامة للمجلس الصحي السعودي

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
الأمانة العامة للمجلس الصحي السعودي	١١٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٥/٢٥	تأجيل موعد منافسة توريد وتركيب وتشغيل رخص مايكروسوفت	١١٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٥/٢٥

صندوق التنمية العقارية

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
صندوق التنمية العقارية	٤٣ / ٢٠١٧	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠	مشروع تشغيل وصيانة البنية التحتية وتطبيقات تقنية المعلومات في صندوق التنمية العقارية	٢٠١٧	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠

مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤسسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
هيئة التحقيق والإدعاء العام	٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٥	منافسة صيانة ونظافة مبنى فرع الهيئة بمنطقة الجوف والدوائر التابعة له في المحافظات وهي القرية - دومة الجندل - طبرجل	٧١	١٠٠٠	١٤٣٨/١/١٠
	٨	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٥	تأمين سيارات عن طريق الاستئجار	٢٠١٧/١٠	٦٠٠	١٤٣٨/١/١٣
هيئة النقل العام	٧١	١٠٠٠	١٤٣٨/١/١٠	إدارة وتنفيذ مبادرة عيش السعودية	٢١١-٢١٤	٩٠٠٠	١٤٣٨/١/٢
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	٢٠١٧/١٠	٦٠٠	١٤٣٨/١/١٣	تغطية جزء من قناة الري الرئيسية (F1) الواقعة بطرف بني معن محافظة الأحساء	٢١١-٢١٤	٩٠٠٠	١٤٣٨/١/٢
هيئة الري والصريف بالأحساء	٣٥٠٠	٣٥٠٠	١٤٣٨/٥/٢٩	تعمير منافسة مشروع إنشاء وتجهيز المباني الحكومية - الجزء الثاني	٣٨/٠٢	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢١
الهيئة الملكية بالجبيل	٢١١-٢١٤	٩٠٠٠	١٤٣٨/١/٢	١- توريد المستهلكات والمعدات والأجهزة الطبية وقطع الغيار	٣٨/٠٢	٢٠٠	١٤٣٨/١/٢٣
هيئة الهلال الأحمر السعودي	٣٨/٠٢	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢١	٢- توريد أدوية طبية	٣٨/٠٢	٢٠٠	١٤٣٨/١/٢٣
	٣٨/٠٢	٢٠٠	١٤٣٨/١/٢٣	٣- تأمين مطبوعات الهيئة	٣٨/٠٤	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٧
	٣٨/٠٥	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٩	٤- تأمين مستلزمات مكتبية للهيئة	٣٨/٠٥	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٩
	٣٨/٠٦	٣٠٠	١٤٣٨/٧/٢	٥- إنشاء وتنفيذ مظلات للمواقف الجنوبية لمبنى المركز الرئيسي بمدينة الرياض	٣٨/٠٧	٣٠٠	١٤٣٨/٧/٦
٣٨/٠٧	٣٠٠	١٤٣٨/٧/٦	٦- تأهيل مركزي إسعاف (١) و (٣) بمشعر عرفات ومركز إسعاف (٣) بمشعر منى	٣٨/٠٨	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٢	
٣٨/٠٨	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٢	٧- تشغيل الإسعاف الجوي خلال موسم حج عام ١٤٣٨ هـ	٣٨/٠٩	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٢	
٣٨/٠٩	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٢٢	٨- تشغيل الإسعاف الجوي بمختلف مناطق المملكة				

وزارة الشؤون البلدية والقروية

المعلنة	الجهة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الشؤون البلدية والقروية	١- استئجار سيارات جهاز الوزارة	١١	١٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٣ هـ
	٢- صيانة وتشغيل ونظافة مختبرات الإدارة العامة لصحة البيئة	١٢	١٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
أمانة المدينة المنورة	١- مباني ومرافق بلدية محافظة العيص	١٥٧٨٠ ١٤٣٨٧	٢٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
	٢- توريد وتركيب بعض المستلزمات لنادي الأمانة الرياضي	١٥٨٦٧ ١٤٣٨٧	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
	٣- صيانة وتشغيل النوافير والشلالات والآبار بالمدينة المنورة	١٥٨٦٥ ١٤٣٨٧	٤٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
	٤- صيانة الطرق والأرصعة التابعة لنطاق بلدية محافظة وادي الفرع	١٥٨٦٩ ١٤٣٨٧	١٥,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
	٥- إنشاء حدائق ومرات منسفة وساحات ملاعب بلدية محافظة وادي الفرع	١٥٧٦٨ ١٤٣٨٧	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
	٦- تأمين خدمة سيارات بنظام التاجير اليومي لأمانة منطقة المدينة المنورة	١٥٨٣٣ ١٤٣٨٧	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
	٧- صيانة سفلطة وأرصعة وإتارة بلدية الصلصلة	١٥٨٧١ ١٤٣٨٧	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٣١ هـ
	٨- صيانة شبكات ري ومزروعات ومباني ومرافق بلدية الصلصلة	١٥٨٧٤ ١٤٣٨٧	١٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٣١ هـ
	١- نظافة المراكز الادارية الشرقية (مدينة سلطان - الشعف)	١٩/٠٠٧٠/١/٣٠٠٠٠/٢٢٤٢١٦	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
	٢- نظافة المراكز الإدارية الغربية (السودة - طيب - مربة)	١٩/٠٠٧٠/١/٣٠٠٠٠/٢٢٤٢١٦	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
أمانة الأحساء	تمديد موعد منافسة مشروع صيانة الجسور والأنفاق بحاضرة الأحساء والمدن التابعة لها	١٤٣٨/٩	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
أمانة جازان	١- مكافحة آفات الصحة العامة (تشغيل وصيانة مختبر الرصد والاستكشاف) بأمانة منطقة جازان	١٩/٠٩/٠٠/١/٣٠٠٠٤٠٣٠٠/٢٢٤٣٥	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ
	٢- تنفيذ تأسيس المطامع والنازل جسر دوار التوحيد بجازان	١٩/٠٩/٠٠/١/٤٠١٣٠٠١٠٠/٣١١١٣١١	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ
	٣- مكافحة الأوبئة (داخل المنازل) الجوار الشمالي بأمانة منطقة جازان	١٩/٠٩/٠٠/١/٣٠٠٠٤٠٣٠٠/٢٢٤٣٥	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ
أمانة الحدود الشمالية	١- تأمين شتلات زهور في مدينة عرعر	١٩/١٣/٠٠/١/٣٠٠١١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
	٢- استئجار سيارات لبلدية أم خنصر (٢٢١٤٣١) سابق خيرة + رخصة في نفس المجال	١٥٠٠	١٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
	٣- تأمين شبكات ري في مدينة عرعر	١٩/١٣/٠٠/١/٣٠٠١١٠٠٠٠/٢٢٤١	١٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
بلدية الرقيعة	مشروع استئجار سيارات	٢٢١٤٣١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
	١- صيانة وحراسات الحدائق والمنقذات والمرافق العامة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
بلدية دخنة	٢- صيانة الشوارع والأرصعة والإتارة	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٧ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ
	مباني بلدية ومرافق عامة	٢٠٠٠	٢٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٨ هـ	١٤٣٨/١/٢٩ هـ
بلدية القوارة	١- سفلطة بالبصر والقرى التابعة لبلدية البصر	١٩/٠٠٨٦٠/١/٤٠١٩٩٠/٣١١١٣١١	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ
	٢- مباني بلدية ومرافق عامة في بلدية البصر	١٩/٠٠٨٦٠/١/٤٠٧٩٩٠/٣١١١٣١٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية محافظة رأس تنورة) عن طرح المزايمة التالية :

اسم المزايمة	رقم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف بالأمانة
تأجير عدد (٥) مواقع لإقامة لوحات إعلانية من نوع (يونيبول) بمحافظة رأس تنورة	لا يوجد	٢٠٠٠	من الساعة (٧,٣٠) إلى الساعة (١١) صباحاً	الساعة (١٢,٣٠) بعد الظهر ١٤٣٨/٧/٥ هـ

فعلى من لديه الرغبة في الدخول بالمزايمة التقدم (لبلدية محافظة رأس تنورة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر عن طرح المنافسات التالية :

م	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	المطلوب
١	فندق على طريق المطار بمساحة (٢٠٠٠٠)م تقريباً	٥٠٠			موقف مالي بالقدرة على إنشاء الفندق
٢	محطة محروقات على طريق الجديدة بحي الروابي بمساحة(٧٣٩٥)م تقريباً	٥٠٠			—
٣	نقلات ركاب على طريق طريف (ت ١١١) بمساحة (٢٨٣٣)م تقريباً (ت ١١ ب) بمساحة (٢٨٣٣)م تقريباً	٥٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	الخميس ١٤٣٨/٦/٢٤ هـ	ترخيص نقل ركاب
٤	كشك شمال مضمار حي الفيصلية	٥٠٠			—
٥	نادي رياضي بحي المطار (ت ٤) بمساحة (١٣٥٩)م	٥٠٠			—
٦	مرفق تعليمي بحي المطار بمساحة (٤٣٣٨)م	٥٠٠			ترخيص تعليمي

بمقر أمانة منطقة الحدود الشمالية / عرعر (إدارة تنمية الاستثمارات).
للاستفسار هاتف / ٤٦٦٢٤١١١ - تحويلة (٤١٢) .

تعلن بلدية محافظة رابغ عن طرح المنافسة التالية :

الموقع	نوع النشاط	المساحة (م ^٢)	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاء وفتح المظاريف	مدة العقد
خور رابغ بمحافظة رابغ	إداري - سياحي - ترفيهي - سكني تجاري - سكني - خدمي - تجاري - صحي - ديني	٤٦٤٣٩٧٣,٦٧	١٠,٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٨/٧ هـ	٢٥

- على أن يراعى مايلي عند تقديم العطاءات:
- خطاب ضمان بنكي لا يقل عن ١٠٠٪ من كامل قيمة العطاءات يقدم داخل منظروف العطاء.
- على المتقدمين كتابة الاسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابة بجدول الكميات.
- يجب تقديم العطاءات من أصل + صورة.
- تقديم العطاءات وفتح المظاريف ببلدية محافظة رابغ حسب التاريخ الموضح بالإعلان الساعة العاشرة صباحاً.
- مكان البيع: موقع أمانة محافظة جدة الإلكتروني <https://services.jeddah.gov.sa/eserv>

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الريف عن طرح المناقصات التالية :

م	اسم الموقع الاستثماري	قيمة الكراسة	ملاحظات	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المضاريف
١	تأجير أرض لإقامة محطة محروقات الشارع العام ملاطس بالريف	١٠٠٠	جديد	الأربعاء ١٤٣٨/٧/١ هـ الساعة (١١) صباحاً	الأربعاء ١٤٣٨/٧/١ هـ الساعة (١٠) صباحاً
٢	تأجير أرض لإقامة مجمع تجاري سكني الشارع العام ملاطس بالريف	١٠٠٠	جديد		
٣	تأجير أرض لإقامة وتشغيل صالة أفراح بالريف	١٠٠٠	جديد		
٤	تأجير أرض لإقامة محطة محروقات بمرکز عمود بالريف	١٠٠٠	جديد		
٥	تأجير أرض لإقامة مستوصف أهالي على الشارع العام بالريف	١٥٠٠	جديد		
٦	تأجير موقع لإقامة صالة ألعاب رياضية بالريف	٥٠٠	جديد		
٧	تأجير موقع صرف آلي سيارة بالسليعة بالريف	٥٠٠	جديد		
٨	تأجير أرض لإقامة وحدات سكنية مفروشة بالجبل الأسود بالريف	١٠٠٠	جديد		
٩	تأجير موقع لإقامة وتشغيل بوفية بالجبل الأسود بالريف	٥٠٠	جديد		
١٠	تأجير موقع لإقامة صراف آلي سيارة بمرکز عمود بالريف	٥٠٠	جديد		
١١	تأجير أرض لإقامة محطة محروقات بالريف	١٠٠٠	جديد		
١٢	تأجير أرض لإقامة مجمع تجاري سكني بالريف	١٠٠٠	جديد		
١٣	تأجير أرض لإقامة وتشغيل بوفية بالريف	٥٠٠	جديد		
١٤	تأجير أرض لإقامة وحدات سكنية مفروشة بالريف	١٠٠٠	جديد		

مرفق العطاءات:

- ١- ضمان بنكي بنسبة (١٠٠٪) من قيمة العطاء.
- ٢- صورة من السجل التجاري سارية المفعول.
- ٣- صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.
- ٤- صورة من اشتراك التجاري سارية المفعول.
- ٥- صورة من شهادة التأمينات الاجتماعية سارية المفعول.
- ٦- يعتمد على اليوم في حالة اختلاف التاريخ . وبيع النسخ بمقر البلدية وتسلمها لإدارة المناقصات ببلدية صبيا.

استثمار مواقع

تعلن بلدية وادي بن هشبل عن طرح المواقع الاستثمارية التالية : (٢-١)

م	رقم الموقع	رقم المخطط	المساحة	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	م/٢٨٥	٢/ج/١٤٠٤/١٨٢ مخطط عريجة	٣٥٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	الخميس ١٤٣٨/٦/٢٤ هـ
٢	م/٦٢٥	٢/ج/١٤٠٤/١٨٢ مخطط عريجة	٤٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٣	م/١٢٨٨	٢/ج/١٤٠٤/١٨٣ مخطط عريجة	٥٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٤	ت/٢	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٤٠٠ م	إنشاء وتشغيل محطة محروقات	١٠٠		
٥	ت/٣	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٤٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٦	ت/٥	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٤٠٠ م	إنشاء وتشغيل صالة أفراح	١٠٠		
٧	ت/٦	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٤٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٨	ت/٧	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٥٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٩	ت/١٠	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٣٥٠٠ م	إنشاء وتشغيل صالة أفراح	١٠٠		
١٠	ت/١٦	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	١٨٨٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١١	ت/١٧	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	١٩٢٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٢	ت/١٨	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	١٩٢٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٣	ت/١٩	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٠٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٤	ت/٢٠	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢٠٤٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٥	ت/٢١	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣ مخطط حفيان الشارع العام	٢١٠٠ م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		

استثمار مواقع

تعلن بلدية وادي بن هشبل عن طرح المواقع الاستثمارية التالية :

م	رقم الموقع	رقم المخطط	المساحة	النشاط	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٦	٢٢/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢١٨٠م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	الخميس ١٤٣٨/٦/٢٤ هـ
١٧	٢٣/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢٢٥٠م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٨	٢٤/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢٣٤٠م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
١٩	٢٥/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢٤٨٠م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٢٠	٢٦/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢٦٦٠م	إنشاء وتشغيل صالة أفراح	١٠٠		
٢١	٢٧/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢١٧٥م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٢٢	٢٨/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٢٠٠٠م	إنشاء وتشغيل محلات تجارية	١٠٠		
٢٣	٢٩/ت	٢/ع/١٤٢٠/٥٩٣	٣١٦٣م	إنشاء وتشغيل صالة أفراح	١٠٠		
٢٤	لوحات مني بلت	الشارع العام	عدد (٤) مقاس (١٠×٤) واجهتين	تشغيل دعاية وإعلان	٢٠٠		
٢٥	لوحات يوتي بول	الشارع العام	عدد (١) مقاس (١×٢) وجهتين	تشغيل دعاية وإعلان	٢٠٠		
٢٦	بوفية	ممشى كبري رغوه الشارع العام	٤٩م	إنشاء وتشغيل بوفية	٢٠٠		
٢٧	صراف آلي	ممشى كبري رغوه الشارع العام	٤م	إنشاء وتشغيل صراف آلي	٢٠٠		

تعلن بلدية محافظة خيبر عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أسواق النفع العام	خباش	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٤٣٨/٦/٢١ هـ
٢	ملعب كرة قدم	خباش	١٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن بلدية الشبحة عن طرح المنافسات التالية :

م	النشاط	المساحة	الموقع	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	ضمان البنكي
١	صرف آبي	٣٠ م	خلف مبنى البلدية	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٥ هـ	١٤٣٨/٧/١٤ هـ	١٤٣٨/٧/١٥ هـ	ضمان بنكي أجرة سنة كاملة مدة الضمان في البنك لا تقل عن سبعة أشهر من تاريخ فتح المظاريف
٢	صرف آبي	٣٠ م	السوق المركزي	٥٠٠				
٣	صرف آبي	٣٠ م	بجوار مركز الشبحة	٥٠٠				
٤	محلات تجارية قائمة بعدد (١٠) كاملة رقم (١)	المحل الواحد (٥×٧)	السوق المركزي	١٥٠٠				
٥	محلات تجارية قائمة بعدد (١٠) كاملة رقم (٢)	المحل الواحد (٥×٧)	السوق المركزي	١٠٠٠				
٦	محلات تجارية قائمة بعدد (١٠) كاملة رقم (٣)	المحل الواحد (٥×٧)	السوق المركزي	١٠٠٠				
٧	مسلخ قائم	٥٠٠ م	قرية الشبحة	١٥٠٠				
٨	كوفي شوب	٣٥ م	قرية الشبحة	٥٠٠				
٩	كوفي شوب	٣٥ م	قرية السهلة	٥٠٠				
١٠	كوفي شوب	٣٥ م	قرية الشبحة	٥٠٠				

فن لديه الرغبة مراجعة قسم المالية والإدارية (وحدة الاستثمار) وفي حالة الاستفسار على إيميل shb@tabukm.gov.sa

تعلن بلدية محافظة ضباء عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	المساحة	الموقع	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أنشطة رياضية	مساحات مختلفة	طريق تبوك	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
٢	بلك وخرسانة	٢م(٥٠٠٠)	بالصناعية جنوب ضباء	١٥٠٠		
٣	وكالات سيارات	٢م(٥٠٠٠)	بالصناعية جنوب ضباء	١٠٠٠		
٤	فندق	٦م(٦٠٠٠)	طريق ضباء الوجه	٣٠٠٠		
٥	مستودعات	٢م(٥٠٠٠)	طريق الميناء	١٠٠٠		
٦	نشاط مصرفي	مساحات مختلفة	مواقع مختلفة	٢٠٠٠		
٧	مقهى ومطاعم	مساحات مختلفة	طريق تبوك	١٠٠٠		
٨	صراف آبي	٢(٣٠)	طريق تبوك	١٠٠٠		

استثمار مواقع

يعلن مكتب وزارة المالية بمحافظة الأحساء عن طرح منافسة تأجير عدد من الأراضي الزراعية العائدة لأموال الدولة بمزايدات علنية حسب البيان التالي :-

م	اسم العقار	الموقع	المساحة	الضمان المالي	موعد المزاد
١	العطارة القطعة الثالثة	قرية المركز	٢م٧٥١٣/٦٤	١٠,٠٠٠	الأحد ١٤٣٨/٧/١٩ هـ
٢	القطار	العيون	٢م٥٢١٢	١٠,٠٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٧/٢٠ هـ
٣	الزرية القطعة الغربية	التهمية	٢م٧٩٣٠	١٠,٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٧/٢٢ هـ
٤	أم الخيفان القطعة الشمالية	قرية المركز	٢م٢٨٥٨/٢٠	١٠,٠٠٠	الخميس ١٤٣٨/٧/٢٣ هـ
٥	غرافة براير الشرقية	الجفر	٢م٩٤٧/٦٠	٥٠٠٠	الأحد ١٤٣٨/٧/٢٦ هـ
٦	التصيفات	المزاوي	٢م٣٧٩/٢٨	٥٠٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٧/٢٧ هـ
٧	الحليلة القطعة الأولى	السيارية	٢م٢٩٢٠٣/٥٠	١٠,٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٧/٢٩ هـ
٨	عمارة الخيس	الجفر	٢م٩٩٤٦/٢٠	١٠,٠٠٠	الخميس ١٤٣٨/٨/١ هـ
٩	شرب النعيمي القطعة الغربية	التويثير	٢م١٥٤٧/٧٠	٥٠٠٠	الأحد ١٤٣٨/٨/٤ هـ
١٠	أم غالب القطعة الجنوبية الشرقية	المنيزلة	٢م٥٠٦٢/٢٧	١٠,٠٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٨/٥ هـ
١١	الحليلة	السيارية	٢م١٨٥٧/٧٠	٥٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٨/٧ هـ
١٢	جزء من معامرة الديوان رقم (٤)	طرف الشهيبي	٢م٣٦٨١/٩٠	١٠,٠٠٠	الخميس ١٤٣٨/٨/٨ هـ
١٣	المزرع	الرميلة	٢م٢٨٧٤/٦٠	١٠,٠٠٠	الأحد ١٤٣٨/٨/١١ هـ
١٤	معامرة الديوان رقم (٥)	طرف الشهيبي	٢م٥٥٥٦/١٥	١٠,٠٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٨/١٢ هـ

وذلك حسب الشروط التالية :-

- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية مع إرفاق صورة من بطاقة الهوية الوطنية .
- يشترط تقديم الضمان المالي المطلوب أعلاه كضمان لدخول المزايدة وسيتم إعادة المبلغ للمتقدمين حال انتهاء المزايدة لمن لم يرسو عليهم المزاد .
- مدة العقد (٥ سنة) من تاريخ تسليم الموقع بعد صدور الموافقة من الوزارة .
- في حال انسحاب المتقدم بعد رسو المزايدة عليه لا يحق له المطالبة باستعادة الضمان المالي ويحق للوزارة مصادره .
- أن يحافظ المستأجر على الأرض من التعديلات وأن لا يؤجرها أو جزء منها من الباطن وعدم إقامة أي منشآت عليها إلا بعد موافقة الوزارة .
- الغرض من التأجير (زراعة الأرض وإحيائها) بالفسائل والأشجار وتسويرها على حسابه الخاص وعدم مطالبة الوزارة بأي تعويض .
- أن يتم دفع إيجار السنة الأولى مقدماً وفي بداية كل سنة تعاقدية للسنوات التالية .
- يقوم المستأجر بتأمين السقيا على حسابه الخاص دون مطالبة وزارة المالية وأي جهة أخرى بتأمينه .
- أن يقوم المستأجر بتفعيل لائحة السلامة الزراعية .
- سيتم إجراء المزاد في تمام الساعة التاسعة والنصف صباحاً للفترة الأولى والفترة الثانية تبدأ الساعة الثانية عشر والنصف بعد الظهر وحسب التواريخ الموضحة بالبيان أعلاه وذلك بمقر مكتب الوزارة بالأحساء .
- فعلى من يرغب الدخول بهذه المزايدات التنسيق مع قسم أملاك الدولة بمكتب وزارة المالية بالأحساء على الهاتف رقم (٥٨٨١٦٣٥) تحويلة (٤٠٤/٢٩٠) لمعاينة العقار على الطبيعة والإطلاع عليه ومعرفة مساحته الإجمالية بدقة وإستلام نسخة من الإعلان ، وذلك قبل أسبوعان من موعد المزايدة .

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة فرسان عن طرح المناقصات التالية :

م	اسم المشروع	الموقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	تاريخ فتح المظاريف
١	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري (تقاطع السعيد) بفرسان	(تقاطع السعيد) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٢	تأجير أرض لإقامة مطعم ومخبز (شارع مصلى العيد) بفرسان	(شارع مصلى العيد) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٣	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	(شارع الميناء) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٤	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	(تقاطع السعيد) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٥	تأجير أرض لإقامة مصنع بلك	(تقاطع السعيد) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٦	تأجير موقع لإقامة كشك	(شارع البلدية) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٧	تأجير موقع لإقامة كشك	شارع البلدية بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٨	تأجير موقع لإقامة كشك	شارع الكراج بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٩	تأجير أرض لإقامة ديوانية تراثية	شارع مصلى العيد بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
١٠	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	مخطط (١٣) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
١١	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	مخطط (١٣) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
١٢	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	مخطط (٣٦) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
١٣	تأجير أرض لإقامة مجمع سكني تجاري	مخطط (٢) بفرسان	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ

تعلن أمانة منطقة القصيم - الإدارة العامة للاستثمار - استثمارات مدينة بريدة عن تأجيل موعد طرح المزايمة التالية :

اسم المزايمة	رقم المزايمة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
عدد (٣) مواقع داخل الحديقة النسائية في حي الإسكان على طريق عثمان بن عفان في مدينة بريدة لإقامة نادي صحي نسائي متاجر وبلازا ومطاعم وترفيه نسائية مع تشغيل وصيانة الحديقة	٧٦٠٠	١٤٣٨/٥/٣٠ هـ	١٤٣٨/٦/١ هـ

فعلى الراغبين الدخول في هذه المزايمة مراجعة الإدارة العامة للاستثمار في مبنى وكالة الأمانة للتعمير والمشاريع في مدينة بريدة والاستفسارات الاتصال على ٠١٦٣٢٥١١٣٦ / ١٥٢/

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية عن رغبتها تأجير أحواش الأبل والحطب في سوق المواشي الجديد بعرعر وهي كالتالي:

النشاط	قيمة الشروط والمواصفات	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
أرقام القطع أحواش الأبل (قائم)	٢٠٠	الأحد ١٤٣٨ / ٧ / ١٢ هـ	الإثنين ١٤٣٨ / ٧ / ١٣ هـ
أرقام القطع أحواش الحطب (غير مبني)	٢٠٠		

بالشروط التالية:

- ١- أن يقوم المستأجر بتشغيل الموقع بنفسه .
 - ٢- عدم تعديل المنشآت القائمة ويمكن إضافة غرفة ودورة مياه عن طريق المستأجر وفق النموذج المعتمد.
 - ٣- مخلفات المواشي يجب ترحيلها إلى مرمرى النفايات وأي مخالفة سوف يطبق بحق المتسبب المادة ٧/١٤ من نظام الغرامات والجزاءات البلدية .
 - ٤- للقطع الغير مبنية يلتزم المستأجر بتنفيذ النموذج الموحد للسوق وأي مخالفات سوف يتم إزالتها .
 - ٥- في حال إحتياج القطع الغير مبنية لأعمال ردم فإن تكاليف ذلك يكون على المستأجر.
- يمكن شراء كراسة الشروط والمواصفات من إدارة تنمية الاستثمارات خلال مدة الإعلان عن طريق المزايمة.

تعلن أمانة منطقة الحدود الشمالية عن رغبتها تأجير أحواش الأغنام في سوق المواشي الجديد بعرعر وهي كالتالي:

النشاط	قيمة الشروط والمواصفات	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
أرقام القطع أحواش أغنام (غير قائم)	٢٠٠	الأحد ١٤٣٨ / ٦ / ٢٧ هـ	الإثنين ١٤٣٨ / ٦ / ٢٨ هـ

بالشروط التالية:

- ١- أن يقوم المستأجر بتشغيل الموقع بنفسه .
 - ٢- عدم تعديل المنشآت القائمة ويمكن إضافة غرفة ودورة مياه عن طريق المستأجر وفق النموذج المعتمد.
 - ٣- مخلفات المواشي يجب ترحيلها إلى مرمرى النفايات وأي مخالفة سوف يطبق بحق المتسبب المادة ٧/١٤ من نظام الغرامات والجزاءات البلدية .
 - ٤- للقطع الغير مبنية يلتزم المستأجر بتنفيذ النموذج الموحد للسوق وأي مخالفات سوف يتم إزالتها .
 - ٥- في حال إحتياج القطع الغير مبنية لأعمال ردم فإن تكاليف ذلك يكون على المستأجر.
- يمكن شراء كراسة الشروط والمواصفات من إدارة تنمية الاستثمارات خلال مدة الإعلان عن طريق المزايمة.

تعلن بلدية محافظة المذنب عن طرح المزايمة التالية :

م	اسم المزايمة	رقم المزايمة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مركز تجاري في حي الخالدية	١٨٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٢ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٢	لوحات إعلانية ميكا كوم	١٩٨٧	١٠٠٠		
٣	إنشاء لوحة إلكترونية على طريق الملك عبدالعزيز لوحة إلكترونية قائمة على طريق الملك سعود	٢٠٠٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ

استثمار مواقع

يعلن مطار الملك عبدالعزيز الدولي بجدة عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	قيمة الكتيب للمنافسة	آخر موعد لاستقبال مستندات المتقدمين	تاريخ المعايينة	تاريخ إجراء المنافسة وفتح المظاريف	مكان إجراء المنافسة
خدمات تشغيل نشاط كاوترات تأجير السيارات بمطار الملك عبدالعزيز الدولي بجدة بصالتي (الجنوبية / الشمالية)	(٣٠٠٠٠) آلاف ريال باسم / الهيئة العامة للطيران المدني	الأحد ١٤٣٨/٦/٦ هـ ٢٠١٧/٣/٥ م	الإثنين ١٤٣٨/٦/٧ هـ ٢٠١٧/٣/٦ م	الأحد ١٤٣٨/٦/٢٠ هـ ٢٠١٧/٣/١٩ م	الهيئة العامة للطيران المدني بمطار الملك عبدالعزيز الدولي بمبنى التخطيط والتطوير (PMO Building)

فعلى الراغبين من الشركات والمؤسسات المؤهلة ذوي الخبرة العاملة في تشغيل النشاط اعلاء التقدم للمنافسة وستتم الترسية على من يتقدم بأعلى عطاء وفقاً للإجراءات النظامية ، و سيتم قبل إجراء المنافسة فرز مستندات المتقدمين و تأهيل المستوفين للشروط المطلوبة للدخول في المنافسة.

ولمعرفة كافة تفاصيل شروط الدخول في المنافسة وشراء الكتيب الخاص بها يرجى مراجعة إدارة مطار الملك عبدالعزيز الدولي بمدينة جدة إدارة التشغيل التجاري بمبنى رقم ٢٤٢ .
ولمزيد من المعلومات وللاستفسار يمكن الاتصال على : هاتف رقم (٦٨٥٦١٥٥ - ٦٨٥٠٨٢٠ - ٦٨٥٠٨٣٠).

استئجار مبني

تعلمن جامعة القصيم عن رغبتها في استئجار مبني في مدينة بريدة لإستخدامه مقر سكن العاملين ضمن برنامج التشغيل الذاتي للعيادات الطبية الجامعية ، وعلى من تتوافر به الشروط والمواصفات التالية:

- ١- أن يكون المبني على شارع رئيسي وفرعي ويسهل الوصول إليه.
- ٢- أن يكون المبني مسلحاً حديث الإنشاء وصالح للإستخدام وفق تقرير هندسي ولا يزيد عمره عن خمس سنوات.
- ٣- أن تكون قوة عدادات الكهرباء تتناسب مع الأحمال وفق شهادة من شركة الكهرباء.
- ٤- أن تكون الأرضيات سيراميك مع التجهيزات بمطابخ وسنائر.
- ٥- أن يحتوي المبني على عدد (٦٠) غرفة بمساحة لا تقل عن ٤×٤ م.
- ٦- أن يتوفر في المبني مدخلين منفصلين بحيث يكون مناسب لفصل الجنسين الذكور والإناث.
- ٧- يفضل وجود صالة كبيرة بمساحة (٢٠٠) تقريباً.
- ٨- أن يكون المبني مكيف بوجه عام و يشتمل المبني على دورات مياه موزعة بشكل مناسب.
- ٩- وجود مخارج طوارئ ووسائل أمن وسلامة حسب شروط الدفاع المدني.
- ١٠- أن لا يكون مالك العقار من منسوبي الجامعة أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى.
- ١١- وجود بوابات على المداخل الرئيسية ملحق بها غرفة ودورة مياه لحراس الأمن.
- ١٢- أن يكون لدى المالك استعداد تام لإجراء جميع التعديلات التي تراها الجامعة ضرورية دون زيادة في القيمة الإيجارية.
- ١٣- أن يتوفر بالمبني كامل الخدمات من (ماء/كهرباء/هاتف/صرف صحي).

فعلى الأخوة الذين يرغبون في التأجير وتتوفر في مبانيهم الشروط والمواصفات الموضحة اعلاه، التقدم بطلباتهم إلى إدارة الإسكان بالإدارة العامة بجامعة القصيم هاتف (٣٨٠٠٠٥٠) تحويلة (١٩٧٣-١٦٣٦) أو (٣٨٠١٢٩٦)، والكائنه بالمبداية ، وذلك خلال أسبوعين من تاريخ نشر هذا الإعلان.

ويرفق بالطلب الآتي:

- ١- صورة من صك الملكية.
 - ٢- صورة من البطاقة الشخصية (الهوية الوطنية).
 - ٣- مخطط يحدد موقع المبني من المدينة.
 - ٤- صورة من الكروكي الإنشائي، الكهربائي ، والصحي للمبني.
 - ٥- عرض من المالك.
 - ٦- شهادة حديثة من الدفاع المدني.
 - ٧- شهادة من شركة الكهرباء.
 - ٨- شهادة من مكتب هندسي معتمد بصلاحيه المبني.
- على أن توضح القيمة الإيجارية المطلوبة للمبني وجميع المعلومات الخاصة به ورقم الهاتف الذي يمكن الاتصال من خلاله بالمالك أو وكيله الشرعي ويتم تقديم ذلك بظرف مختوم.

تعلمن بلدية وادي بن هشبل التابعة لأمانة منطقة عسير عن رغبتها باستئجار مبني لمكتب خدمات البلدية بمركز الحيمة طبقاً للمواصفات المذكورة أدناه :

- ١- أن لا يزيد عمر المبني عن خمس سنوات
 - ٢- أن لا يقل عدد الغرف عن خمس غرف
 - ٣- أن يتوفر به عدد (٥) غرف لعمال النظافة في فناء المبني مع دورات المياه
 - ٤- أن لا تقل مساحة الفناء عن (٤٠٠ م) للمعدات
 - ٥- أن يكون المبني محاط بسور من جميع الجهات ومطابق للشروط والمواصفات
 - ٦- أن يكون قريب من مركز الإمارة والشارع العام .
- على الراغبين ممن تنطبق عليهم الشروط والمواصفات التقدم لبلدية وادي بن هشبل قسم الشؤون المالية مصطحباً صك المبني المراد تأجيره.
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاء يوم الأربعاء ١٤٣٨/٦/٢٣ هـ، وفتح المظاريف يوم الخميس ١٤٣٨/٦/٢٤ هـ.

تعلمن بلدية بدة عن رغبتها في استئجار مبني خدمات الشبكية بالشروط التالية:

- ١- يقع على الشارع العام . ٢- عدد الغرف لا يقل عن (٦) غرف . ٣- مطبخ . ٤- دورات مياه . ٥- حوش . ٦- عداد كهرباء مستقل . ٧- خزان مياه مستقل . ٨- مبني جديد مسلح .
- علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأحد ١٤٣٨/٦/٢٠ هـ، وفتح المظاريف يوم الإثنين ١٤٣٨/٦/٢١ هـ.

تعلمن الشؤون الصحية بمحافظة الأحساء عن رغبتها في استئجار مبني بديل (للمرة الثانية)

- مع ساحة مسورة تتسع لعدد (٣٠) سيارة، ليكون مقراً لمركز مكافحة نواقل المرض.
- فعلى المواطنين الذين يرغبون في تأجير مبانيهم مراجعة الإدارة المالية لدينا قسم العقود للحصول على نسخة من الشروط مصطحبين معهم صورة من صك التملك وصورة من بطاقة الأحوال المدنية وصورة من المخطط المعماري وصورة من رخصة البناء للمبني والتقدم بطلباتهم بإسم مدير الشؤون الصحية بمحافظة الأحساء موضحاً فيه الأجرة السنوية المطلوبة والعنوان ورقم الهاتف في مدة أقصاها شهر من تاريخ نشره في الجريدة .

وظيفة شاغرة

تعلمن بلدية محافظة العويقيلة حاجتها لتوظيف عدد (١) عامل تجهيز أموات على نيد الأجور فئة (ج)

وفق الشروط التالية:

- ١- أن يكون المتقدم سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (٢٥) سنة.
- ٢- أن يكون ممن يشهد له بالاخلاق الحسنه والأمانة ويقدم تزكية من المحكمة بذلك.
- ٣- أن يكون من سكان محافظة العويقيلة.
- ٤- أن يحمل شهادة لا تقل عن الابتدائية ولا تزيد عن الثانوية العامة.
- ٥- أن يكون المتقدم لديه الاستعداد التام للتفرغ التام لهذا العمل وفي كل الأوقات .
- ٦- على جميع المتقدمين سابقاً ويرغبون الوظيفة إعادة التقديم ولن ينظر في الطلبات القديمة.
- ٧- يكون التقديم من تاريخ ١٤٣٨/٥/١٥ هـ ولمدة خمسة أيام ١٤٣٨/٥/١٩ هـ.

إلغاء منافسة

تعلمن وزارة الصحة عن إلغاء منافسة تجهيز وتطوير (٤٠٠) مركز صحي في مختلف مناطق المملكة، رقم (٣٨٠١١٠٣٠٠٦).

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلمن وزارة الحج والعمرة عن رغبتها في بيع عدد (٧٢) سيارة مختلفة الأنواع والموديلات وعدد (١٠) تيدرات (سطحة تريلا) بالمزاد العلني حسب المادة (٢٠) من قواعد وإجراءات المستودعات الحكومية. وذلك يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/٧/٥ هـ بمكة المكرمة أم الجود أمام رابطة العالم الإسلامي - إدارة الحركة والكراج الساعة (٩) صباحاً.

وللاستفسار الاتصال على الجوال (٥٥٤٥١٩٩٦٠) خالد الجفري.

تعلمن المديرية العامة للمباحث عن رغبتها في بيع ربيع سيارات لهذه الوزارة بمنطقة الرياض.

منافسة رقم (١١٧٩-١٤٣٨ هـ).

قيمة الكراسة: (٥٠٠).

علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاء يوم الأحد ١٤٣٨/٦/٢٠ هـ.

وفتح المظاريف يوم الإثنين ١٤٣٨/٦/٢١ هـ.

وزارة الدفاع

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
وزارة الدفاع	دورة الحرب (دعم أكاديمي)	١٤٣٨٧٠	٧٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٢ هـ
	١- تأمين وتوريد قطع غيار الأغراض الخاصة	٣٨/١٠	٩٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥ هـ	١٤٣٨/٦/١٥ هـ
	٢- تأمين الخلابيل والإكسسوارات لإجهزة الكشف الخبيري عن الحدرات وصيانتها	٣٨/١١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ
	٣- تأمين وتوريد المواد الغذائية لقاعدة الجوف الجوية بالقطاع الشمالي	٣٨/١٢	١٠٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ
	٤- تقديم خدمات الطعام لقاعدة الجوف الجوية بالقطاع الشمالي	٣٨/١٣	٧٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢١ هـ
	قوات الدفاع الجوي الملكي السعودي والإدارة الهندسية والأشغال	١- إنشاء مبنى الفرع المالي بصفوى بالشرقية	٣٦/٠٥/١٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ
٢- إنشاء مبنى مكتب الإدارة الهندسية والأشغال بشرورة		٣٦/٠٤/٠١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٢ هـ
٣- تأهيل مباني بكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي بالطائف		٣٧/١٧/٠٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٢ هـ	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ
٤- تأهيل المرافق الصحية بكلية الملك عبدالله للدفاع الجوي بالطائف		٣٧/١٧/٠٩	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٣ هـ	١٤٣٨/٦/٢٤ هـ
٥- إنشاء وتوريد وتجهيز مبنى محطة مولدات بالظهران		٣٤/٠٥/٠٧	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٤ هـ	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ
٦- إيصال التيار الكهربائي لمواقع بحفر الباطن		٣٥/٠٦/٠١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ
٧- إنشاء بوابة بالطائف		٣٥/٠٢/٠٣	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٨- إنشاء مظلات بالرياض		٣٥/١٨/٠١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ	١٤٣٨/٧/١ هـ
٩- حفر بئر وإنشاء محطة خلية بالرياض		٣٥/١٨/٠٧	٨٠٠٠	١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٧/٢ هـ
١٠- سفلطة طرق بتيوك		٣٦/٠٣/٠٨	١٥٠٠	١٤٣٨/٧/٢ هـ	١٤٣٨/٧/٥ هـ
١١- إنشاء مستودع بتيوك		٣٥/٠٣/٠٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/٥ هـ	١٤٣٨/٧/٦ هـ
١٢- تسوير مواقع الدفاع الجوي بالجوف وميناء شرماء		٣٦/٠٣/٠١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
١٣- تسوير موقع بتيوك		٣٦/٠٣/٠٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٨ هـ
١٤- تشغيل وصيانة وإصلاح عدد (٥) وحدات لتحلية المياه بالتناضح العكسي وملحقاتها بجدة بالقرية	W22/38/001	٨٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ	
إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة بحفر الباطن	١- فحص وإصلاح عمود توربينة	٤٣٨٠٧/١١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ
	٢- إصلاح وإرجاع قطع غيار توربينة غاز ويستجهاوس	٤٣٨٠٨/١١	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ
	٣- جيلة صناعية وطبيعية جاهزة للزراعة	٤٣٨٠٩/١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ
	٤- بلاط معشق وبلدورات	٤٣٨٠١٠/١١	٢٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ
قيادة سلاح الصيانة	١- تأمين عربات عسكرية للقوات البرية	١٤٣٨/١	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٤٣٨/٦/١٥ هـ
	٢- تأمين معدات عسكرية للقوات البرية	١٤٣٨/٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٤٣٨/٦/١٥ هـ
	٣- تأمين عربات الإسناد الإداري للقوات البرية	١٤٣٨/٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ
	٤- تأمين معدات الإسناد الإداري للقوات البرية	١٤٣٨/٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ
	٥- تأمين قطع غيار العربات العاملة بالقوات البرية	١٤٣٨/٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٤٣٨/٦/١٧ هـ
	٦- تأمين عربات صغيرة لنقل القوات البرية	١٤٣٨/٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٤٣٨/٦/١٧ هـ
هيئة الإمدادات والتأمين لقوات الدفاع الجوي	١- توريد إطارات لقاعدة الصيانة والإسناد الفني بقوات الدفاع الجوي بجدة	٣٨/١٢	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٣ هـ	١٤٣٨/٦/١٤ هـ
	٢- تأمين وتوريد وتركيب احتياجات مساعدي التدريب بمرکز ومدرسة قوات الدفاع الجوي	٣٨/١٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٤٣٨/٦/١٥ هـ
	٣- تأمين وتوريد احتياجات معدات تصوير ومستلزمات تعليمية لقوات الدفاع الجوي	٣٨/١٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ
	٤- تأمين وتوريد أنظمة الحماية والرقابة الأمنية	٣٨/١٦	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٤٣٨/٦/١٧ هـ
الإدارة الهندسية والأشغال بوزارة الدفاع	صيانة المسطحات الخضراء والمزروعات بمبنى الإدارة والقيادة	٣٨/١	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ
	توريد الأدوية الموحد للمستشفيات العسكرية التابعة للإدارة العامة للخدمات الطبية للقوات المسلحة لمدة سنة	٥٠	١٥٠٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
مستشفى الملك فهد المسلحة بجدة	تأجيل موعد منافسة توريد وتركيب وتحديث نظام وأجهزة التليفزيونات لغرف المرضى	١٤٣٨/٨	٥٠٠	١٤٣٨/٥/٢٩ هـ	١٤٣٨/٥/٣٠ هـ
	توريد سيارات خدمية بالشمالية	١٤٣٨/١	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٤٣٨/٦/٢١ هـ
مستشفى القوات المسلحة بالجبل	عقد صيانة غرف الضغط والعلاج بالأكسجين بمرکز طب الأعماق والعلاج بالأكسجين بالمستشفى لمدة خمس سنوات	١٤٣٨/١٦/٣٣	٢٠٠٠	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٨ هـ

وزارة الداخلية

المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف
1- تأمين مركز المعلومات لتتغاضي من الكوارث في محافظة الطائف (DRSPT)	٢٠١٧/٤	٣٠٠٠	١٤٣٨/٥/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٧هـ	المديرية العامة للدفاع المدني	٣٨/١٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٧هـ
2- تأمين أجهزة ومستلزمات وتفعيل أنظمة المركز في السجون ونظام الوافدين بكافة مناطق المملكة (SEASP)	٢٠١٧/١١	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٣هـ	١٤٣٨/٦/١٤هـ	إمارة منطقة المدينة المنورة	١٤٣٨/١٠	٤٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤هـ	١٤٣٨/٧/٧هـ
3- تأمين أجهزة اصلاحية ذهبان بجدة واصلاحية الخائر بالرياض (SDTHP)	٢٠١٧/١٢	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ	إمارة منطقة نجران	٥	١٤٣٨/٥	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٧/١هـ
1- تأمين مبانى المراكز التالية: (البترا : الحايبة : الأبرق) (المعاطيف : المرطاء : السطحية) التابعة لمحافظة بشيرة	١٠	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
1- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٠	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
2- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
3- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٢	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
4- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
5- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٤	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
6- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٥	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
7- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٦	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
8- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٧	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
9- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٨	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
10- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٩	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	برنامج مستشفى قوى الأمن بالرياض	١٧٠٢	١٠٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٦هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ

وزارة الخارجية

المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف
1- تأمين مفردات اللباس العسكري	١١/١/٤٩	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
2- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
3- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٢	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
4- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٣	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
5- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٤	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
6- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٥	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
7- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٦	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
8- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٧	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
9- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٨	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ
10- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٩	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ	قوات الأمن الخاصة	١١	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠هـ	١٤٣٨/٦/٢١هـ

وزارة الثقافة والإعلام

المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف	الجهة المعلنة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	مؤهل فتح المظاريف
1- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٠	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٤٠	٤٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
2- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١١	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
3- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
4- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
1- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٤	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
2- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
3- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٦	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
4- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٧	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
5- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ
6- تأمين مفردات اللباس العسكري	١٤٣٨/١٤٣٨/١٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٠هـ	١٤٣٨/٦/١٠هـ	وزارة الخارجية	٣٥	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٥هـ	١٤٣٨/٦/١٦هـ

وزارة العدل

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧/٤	١- صيانة ونظافة فرع الوزارة بمنطقة حائل والجهات الشرعية التابعة له	وزارة العدل
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧/٥	٢- صيانة آلات التصوير وأجهزة الفاكس لفرع وزارة العدل بمنطقة الحدود الشمالية والدوائر التابعة له	
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧/٦	٣- صيانة آلات التصوير وأجهزة الفاكس لفرع وزارة العدل بمنطقة تبوك والدوائر التابعة له	
١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧/٧	٤- صيانة آلات التصوير وأجهزة الفاكس لفرع وزارة العدل بمنطقة مكة المكرمة والدوائر التابعة له	
١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧/٨	٥- صيانة الأجهزة المكتبية لديوان الوزارة والجهات التابعة لها	
١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	٢٠٠٠	٢٠١٧/٩	٦- توريد وتركيب مساعد لعدد من المحاكم وكتابات العدل بالمنطقة الشرقية والجوف والحدود الشمالية	
١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	٢٠٠٠	٢٠١٧/١٠	٧- توريد وتركيب مساعد ركاب لعدد من المحاكم وكتابات العدل بمنطقة المدينة المنورة وتبوك	
١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ	٢٠٠٠	٢٠١٧/١١	٨- توريد وتركيب مساعد ركاب لعدد من المحاكم وكتابات العدل بمنطقة الرياض والقصيم	
١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ	٢٠٠٠	٢٠١٧/١٢	٩- توريد وتركيب مساعد ركاب لعدد من المحاكم وكتابات العدل بمحافظة جدة ومنطقة الباحة ومنطقة عسير	

وزارة الصحة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/١٣ هـ	١٤٣٨/١/١٣ هـ	٥٠٠	٣٨٠٢٥١٠٤٠٠٦	١- تطوير غرف العزل بمستشفى النور التخصصي	صحة مكة المكرمة
١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	٥٠٠	٣٨٠٢٥١٠٣٠١١	٢- تأمين مطبوعات ومستلزمات مكتبية لمستشفيات ومراكز المشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	
١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٠٠٠	٣٨٠٢٥١٠٣٠١٢	٣- الإحلال الغير طبي للمشاعر المقدسة لعام ١٤٣٨ هـ	
١٤٣٨/١/١٦ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ	٣٠٠٠	٣٨٠١٤١٠٤٠٠٢	١- تأجيل موعد منافسة تأمين تجهيزات طبية لمستشفى الإمام عبدالرحمن الفيصل	صحة الرياض
١٤٣٨/١/١٦ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ	٥٠٠٠	٣٨٠١٤١٠٣٠١٦	٢- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح الأجهزة والمعدات الطبية للمستشفيات والراكز الصحية المجموعة الأولى جنوب الرياض	
١٤٣٨/١/١٩ هـ	١٤٣٨/١/١٩ هـ	٥٠٠٠	٣٨٠١٤١٠٣٠٠١	٣- تأجيل موعد منافسة صيانة وإصلاح الأجهزة والمعدات الطبية للمستشفيات والراكز الصحية المجموعة الرابعة شمال الرياض	
١٤٣٨/١/٢٨ هـ	١٤٣٨/١/٢٨ هـ	٣٠٠٠	١٤٣٨/١٤	١- تطوير وتجهيز وحدة العلاج الكيميائي بمستشفى الملك عبد العزيز التخصصي بصحة الطائف	صحة الطائف
١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٢٩ هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/١٥	٢- تأمين وتوريد (أسرة / ستائر/ دواب ملابس) للمرضى بمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بصحة الطائف	
١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٢	١- تطوير العناية المركزة لجديني الولادة والأطفال والكبار بمستشفى الملك فهد بالباحة	صحة الباحة
١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/٣	٢- تطوير وتجهيز مركز عمليات القلب بالدور السابع بالبرج الطبي بمستشفى الملك فهد بالباحة	
١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ	٢٠٠٠	٥٥/٢٤٠	منافسة استكمال احتياج قسم العمليات من الأجهزة الطبية المرحلة الثانية لمستشفى الملك فهد التخصصي	صحة تبوك
١٤٣٨/١/١٧ هـ	١٤٣٨/١/١٧ هـ	٥٠٠	١٠٣٠٠٠٢ ٣٨٠٣٥/	عملية تقديم خدمات التغذية لمستشفى الصحة النفسية ومستشفى حسن العفالق للرعاية الأساسية محافظة الأحساء	صحة الأحساء
١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٠٠٠	٢٠١٧ / ٠٣	احتياج مركز التدريب من الرضى القياسيين (الدمى) وأدوات التدريب	مدينة الملك سعود الطبية بالرياض

وزارة البيئة والمياه والزراعة

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/١٤ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٢٠	١- نظافة وصيانة مباني فروع المديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة في كل من (الليث - التفنفة - أضمر - العرضيات)	مياه مكة المكرمة
١٤٣٨/١/١٧ هـ	١٤٣٨/١/١٧ هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٢١	٢- نظافة وصيانة مباني فروع المديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة في كل من (الخرمة - تربة - رنية - ميسان)	
١٤٣٨/١/١٧ هـ	١٤٣٨/١/١٧ هـ	٥٠٠	١٤٣٨/٢١	٣- نظافة وصيانة مباني فروع المديرية العامة للمياه بمنطقة مكة المكرمة في كل من (رابغ - خليص - الكامل)	

وزارة التعليم

المعلنة	الجهة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
جامعة الملك عبدالعزيز	١- تأمين مستلزمات تقسيم التمريض بمركز الخدمات الطبية الجامعي	٢٨٧٧٦	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٩ هـ	١٤٣٨/١/٢٩ هـ
جامعة الملك عبدالعزيز	٢- صيانة وتشغيل نظام المعلومات (الحاسب الآلي) بالمستشفى الجامعي لمدة (٣) سنوات	٣٣٧٢٥	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٧ هـ	١٤٣٨/١/٧ هـ
جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل	١- منافسة التشغيل والصيانة لأنظمة التعليم الإلكتروني بالجامعة	٣٧/٤٠	١٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/١٦ هـ	١٤٣٨/١/١٧ هـ
جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل	٢- تأمين مستلزمات عيادات ومعامل كلية طب الأسنان بالجامعة ١٤٢٨ - ١٤٣٩ هـ	٣٧/٤١	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل	٣- تقديم خدمات النظافة لمستشفى الملك فهد الجامعي بالخبر لعام ١٤٣٩ هـ	٣٧/٤٢	٢٠,٠٠٠	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ
جامعة الإمام عبدالرحمن الفيصل	٤- إعادة طرح منافسة الخراصات العامة لمستشفى الملك فهد الجامعي بالخبر وكلية طب الأسنان	٣٧/٤٣	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٣ هـ	١٤٣٨/١/٢٤ هـ
جامعة أم القرى	تشغيل وصيانة المباني والمرافق بجامعة أم القرى وفروعها بمكة المكرمة	٢٠١٧/٢١	١٥,٠٠٠	١٤٣٨/١/٨ هـ	١٤٣٨/١/١٤ هـ
جامعة طيبة	مشروع إعادة تأهيل الصالة الرياضية بجامعة طيبة	٣٨/١٩	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/١٦ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم الجوف	تأمين محروقات وسائل النقل التابعة لإدارة تعليم الجوف (٣) أعوام	١٠١/٣٨/١١	١٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
جامعة الحدود الشمالية	١- ترميم وصيانة ملعب كرة القدم- كلية التربية والآداب (العلمين سابقاً) بعمر	١٤٣٨/٠١	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
جامعة الحدود الشمالية	٢- توريد وتركيب المولدات الاحتياطية للجامعة بعمر	١٤٣٨/٠٢	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
جامعة الحدود الشمالية	٣- صيانة المعامل والمحتريرات وآلات التصوير بجميع فروع الجامعة	١٤٣٨/٠٣	٥٠٠٠	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ
جامعة الحدود الشمالية	٤- صيانة المصاعد والمولدات الكهربائية بجميع فروع الجامعة	١٤٣٨/٠٤	٣٠٠٠	١٤٣٨/١/٢١ هـ	١٤٣٨/١/٢٢ هـ
تعليم صبيا	١- تأمين إذاعة مدرسية وشناشات	١١٤/٣٨/٣١	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
تعليم صبيا	٢- تأمين جهاز عرض داتا شو لمدارس المحافظة صبيا	١١٤/٣٨/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
تعليم صبيا	٣- تأمين أجهزة الروبورت للأنبياء الوطني ١٤٣٨	١١٤/٣٨/٣٣	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
تعليم صبيا	٤- تأمين آلة تصوير لمدارس المحافظة صبيا	١١٤/٣٨/٣٤	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
تعليم صبيا	٥- تأمين مشطوفة وكرسى طاولة	١١٤/٣٨/٣٥	٥٠٠	١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ
تعليم جدة	١- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (جنوب) (بنين) محافظة جدة المجموعة (١)	٣٨/٢٥	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٢- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (شرق) (بنين) محافظة جدة المجموعة (٢)	٣٨/٢٦	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٣- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (الوسط والنسيم) (بنين) محافظة جدة المجموعة (٣)	٣٨/٢٧	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٤- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (الشمال والصفاء) (بنين) محافظة جدة المجموعة (٤)	٣٨/٢٨	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٥- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (الشمال) (بنات) محافظة جدة المجموعة (٥)	٣٨/٢٩	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٦- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (الوسط) (بنات) محافظة جدة المجموعة (٦)	٣٨/٣٠	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٧- صيانة وإصلاح وتشغيل آلات تصوير المستندات (البياني الإدارية) محافظة جدة المجموعة (٩)	٣٨/٣١	٥٠٠	١٤٣٨/١/١٥ هـ	١٤٣٨/١/١٦ هـ
تعليم جدة	٨- صيانة وإصلاح وتشغيل أجهزة التكييف والتبريد والتدفئة للمباني التعليمية لمكتب الوسط (بنين/بنات) ومكتب النسيم (بنين) المجموعة (الثانية)	٣٨/٣٢	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
تعليم جدة	٩- صيانة وإصلاح وتشغيل أجهزة التكييف والتبريد والتدفئة للمباني التعليمية لمكتب الجنوب (بنين) ومكتب جنوب غرب (بنات) المجموعة (الثالثة)	٣٨/٣٣	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
تعليم جدة	١٠- صيانة وإصلاح وتشغيل أجهزة التكييف والتبريد والتدفئة للمباني التعليمية لمكتب الشرق (بنين) ومكتب جنوب شرق (بنات) المجموعة (الرابعة)	٣٨/٣٤	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٠ هـ	١٤٣٨/١/٢١ هـ
تعليم جدة	١١- صيانة وإصلاح وتشغيل المباني التعليمية لمكتب الشمال (بنين/بنات) ومكتب الصفاء (بنين) المجموعة (الأولى)	٣٨/٣٥	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٣ هـ
تعليم جدة	١٢- صيانة وإصلاح وتشغيل المباني التعليمية لمكتب الوسط (بنين/بنات) ومكتب النسيم (بنين) المجموعة (الثانية)	٣٨/٣٦	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٣ هـ
تعليم جدة	١٣- صيانة وإصلاح وتشغيل المباني التعليمية لمكتب الشرق (بنين) ومكتب جنوب شرق (بنات) المجموعة (الرابعة)	٣٨/٣٧	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٣ هـ
تعليم جدة	١٤- صيانة وإصلاح وتشغيل المباني التعليمية لمكتب رايغ ومكتب خليص (بنين / بنات) المجموعة الخامسة	٣٨/٣٨	٥٠٠	١٤٣٨/١/٢٢ هـ	١٤٣٨/١/٢٣ هـ

وزارة النقل

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/٨ هـ	١٤٣٨/٧/٨ هـ	٢٥.٠٠٠	٢	١- طرح فتح وتمهيد وصيانة الطرق بمنطقة الرياض	الإدارة العامة للمناقصات والعقود
١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٠.٠٠٠	٣	٢- طرح فتح وتمهيد وصيانة الطرق الترابية بالمنطقة الشرقية	
١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٠.٠٠٠	٤	٣- طرح فتح وتمهيد وصيانة الطرق الترابية بمنطقة تبوك	
١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٠.٠٠٠	٥	٤- طرح فتح وتمهيد وصيانة الطرق الترابية بمنطقة الباحة	
١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٤٣٨/٧/٧ هـ	١٠.٠٠٠	٦	٥- طرح فتح وتمهيد وصيانة الطرق الترابية بمنطقة القصيم	
١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٦ هـ	٤٠٠٠	١٧	٦- إعادة طرح نظافة مبنى إدارة الطرق والنقل بمنطقة تبوك	
١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٦ هـ	٢٠٠٠	١٧٧	٧- إعادة طرح الأعمال المتبقية لمشروع أعمال الصيانة الوقائية لطريق خميس مشيط / تليلت عقد رقم (٨٠٦) كلم	
١٤٣٨/٧/٦ هـ	١٤٣٨/٧/٦ هـ	٤٠٠٠	١٨٦	٨- إعادة طرح نظافة مبنى إدارة الطرق والنقل بمنطقة الرياض	
١٤٣٨/٧/١٣ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ	٢٠٠٠	١٩٢	٩- تمديد الأعمال المتبقية لمشروع الطرق بمنطقة عسير (المجموعة السابعة)	
١٤٣٨/٧/١٣ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ	٢٠٠٠	١٩٩	١٠- تمديد الأعمال المتبقية لاستكمال بعض الطرق بمنطقة القصيم	
١٤٣٨/٧/١٣ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ	٢٠٠٠	٢٣٩	١١- تمديد الأعمال المتبقية لمشروع استكمال بعض الطرق بمنطقة الرياض (المجموعة الثانية عشر)	

ديوان المظالم

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/١٥ هـ	١٤٣٨/٧/١٤ هـ	٥٠٠٠	٣٨٧	١- مشروع تنفيذ البرامج التدريبية الفضائية لمنسوبي ديوان المظالم للأعوام من ١٤٣٨-١٤٤٠ هـ	ديوان المظالم
١٤٣٨/٧/١٥ هـ	١٤٣٨/٧/١٤ هـ	٥٠٠٠	٣٨٨	٢- مشروع تنفيذ البرامج التدريبية غير القضائية لمنسوبي ديوان المظالم للأعوام من ١٤٣٨-١٤٤٠ هـ	

وزارة التعليم

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/١٦ هـ	١٤٣٨/٧/١٥ هـ	٣٠٠	٨٥/٣٨٧	استكمال إنشاء مشروع مجمع بني عودة التعليمي والنقل للجال	تعليم الطائف
١٤٣٨/٧/٢٨ هـ	١٤٣٨/٧/٢٧ هـ	٣٠٠	٣٨/١٢	تأمين وجبات التغذية لطلاب وطالبات معاهد التربية الخاصة بحافظة الأحساء	تعليم الأحساء
١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	٢٠٠٠	٧/٣٨/٩٢	١- مشروع العيادات المدرسية الصحية بمدارس المنطقة (حاسب آلي - طابعات)	تعليم القصيم
١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	٢٠٠٠	٨/٣٨/٩٢	٢- مشروع العيادات المدرسية الصحية بمدارس المنطقة (أثاث مكتبي)	
١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	٢٠٠٠	٩/٣٨/٩٢	٣- مشروع العيادات المدرسية الصحية بمدارس المنطقة (أثاث طبي)	
١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	٢٠٠٠	١٠/٣٨/٩٢	٤- صيانة وإصلاح وتشغيل الصاعد للمباني الإدارية والتعليمية بالإدارة	
١٤٣٨/٧/١٧ هـ	١٤٣٨/٧/١٦ هـ	١٠٠٠	٤٤٤ ج ١٤٣٨ / ١٠٢٢	١- توريد وتركيب أجهزة لصالحة العلاج الطبيعي	مستشفى الملك عبدالعزيز الجامعي بجماعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن
١٤٣٨/٧/١٧ هـ	١٤٣٨/٧/١٦ هـ	٥٠٠٠	٤٤٤ م ١٤٣٨ / ١٠٣	٢- توريد مستهلكات خليل غاز الدم	

وزارة الحرس الوطني

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/٩ هـ	١٤٣٨/٧/٨ هـ	٣٠٠٠	م ش ص ٥١٤٣٨ / ٢٩/	١- تأمين وتوريد مستلزمات غرف العمليات (المجموعة الأولى) لجميع مستشفيات الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	بوزارة الحرس الوطني
١٤٣٨/٥/٢٤ هـ	١٤٣٨/٥/٢٣ هـ	٣٠٠٠	م ش ص / ١٤٣٨ / ١٦	٢- تمديد موعد منافسة تأمين وتوريد البياضات وملابس المرضى لجميع برامج الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني	

وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات

مؤهل فتح	آخر مؤهل لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٧/٢١ هـ	١٤٣٨/٧/٢٠ هـ	٥٠٠٠	١٤٣٨/٢٦	١- مشروع إدارة وتنفيذ برنامج فواصل التدريب الإلكتروني في القرى والهجر وأحاء المملكة	وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات
١٤٣٨/٧/٢٢ هـ	١٤٣٨/٧/٢١ هـ	٢٠٠٠	١٤٣٨/٢٧	٢- مشروع (إنشاء إدارة مركز الوثائق وأرشيف بعض الوثائق)	
١٤٣٨/٧/١٧ هـ	١٤٣٨/٧/١٦ هـ	١٠.٠٠٠	١٤٣٨/١٦	٣- تأجيل موعد منافسة مشروع تشغيل وصيانة نظام مراسلات- الاتصالات الإدارية HUB	

وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

الهيئات والمؤسسات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
فرع جازان	١- تحديد عملية هدم وإنشاء جامع الملك عبدالعزيز بقرية الاسامله بمنطقة جازان		١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٥	١٤٣٨/٧/١٦
	٢- تحديد عملية إنشاء جامع بحاكمه أبي عريش بمنطقة جازان		١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٥	١٤٣٨/٧/١٦
فرع نجران	١- صيانة ونظافة المجموعة الأولى - غرب جران لعدد (٣٧) جامع ومسجد		١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٢- صيانة ونظافة المجموعة الثانية - لعدد (٤١) جامع ومسجد		١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٣- صيانة ونظافة المجموعة الثالثة - لعدد (٤٤) جامع ومسجد		١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٤- صيانة ونظافة المجموعة الرابعة - شمال جران لعدد (٤٥) جامع ومسجد		١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٥- صيانة ونظافة المجموعة الخامسة - لعدد (٥٧) جامع ومسجد		٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٦- صيانة ونظافة المجموعة السادسة - شرق جران لعدد (٥٧) جامع ومسجد		٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٧- صيانة ونظافة المجموعة السابعة لعدد (٦٦) جامع ومسجد		٢٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٨- صيانة ونظافة المجموعة التاسعة لعدد (٦٧) جامع ومسجد		٢٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١

الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	١- مشروع تأمين وتركيب بعض متطلبات الأمن والسلامة	٢٠١٧/٨	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٢- مشروع دبلوم تأهيل المستجدين الميدانيين	٢٠١٧/٧	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١
	٣- مشروع البرامج التدريبية لمنسوبي الرئاسة في منطقتي مكة المكرمة المدينة المنورة	٢٠١٧/٨	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٢	١٤٣٨/٦/٢٣
	٤- مشروع البرامج التدريبية لمنسوبي الرئاسة في منطقة الرياض	٢٠١٧/٩	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٢	١٤٣٨/٦/٢٣
	٥- مشروع البرامج التدريبية لمنسوبي الرئاسة في مناطق: المنطقة الشرقية عسير جازان، جران الباحة	٢٠١٧/١٠	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧	١٤٣٨/٦/٢٨
	٦- مشروع البرامج التدريبية لمنسوبي الرئاسة في مناطق: القصيم، حائل، تبوك، الجوف، الحدود الشمالية	٢٠١٧/١١	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧	١٤٣٨/٦/٢٨

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الهيئة العامة للرياضة	صيانة ونظافة وتشغيل نادي التعاون الرياضي ببريدة	١١٢	٢٥٠٠	١٤٣٨/٦/١٥	١٤٣٨/٦/١٦
الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني	تنفيذ برامج تدريبية متخصصة لمسؤولي ومسؤولات الهيئة لعام ١٤٣٨هـ/١٧م	٢٠١٧/٥	٣٠٠	١٤٣٨/٦/١٦	١٤٣٨/٦/١٧
الهيئة العامة للزكاة والدخل	منافسة صيانة ودعم وتطوير تطبيقات ايراد والخدمات الإلكترونية للهيئة العامة للزكاة والدخل	٤٧	٤٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢٢
هيئة تطوير المنورة	تأجيل موعد منافسة مشروع تجديد رخص الحاسب الآلي	١٤٣٨/٤٢	٢٠٠٠	١٤٣٨/٦/١	١٤٣٨/٦/٢
مؤسسة البريد السعودي	١- تأمين وتوسعة أجهزة وأنظمة محطات طرود وبعثات آلية وصيانتها ٢- تأمين محروقات مؤسسة البريد السعودي وبيروت منطقة الرياض	(١) لعام ١٤٣٨/١٤٣٩هـ (٢) لعام ١٤٣٨/١٤٣٩هـ	١٠٠٠٠٠ ١٠٠	١٤٣٨/٧/١٤ ١٤٣٨/٦/١٤	١٤٣٨/٧/١٤ ١٤٣٨/٦/١٤
المؤسسة العامة للخطوط الحديدية	١- إنشاء وتأهيل مرافق المؤسسة (تديد واستبدال كوابل كهربائية لبعض المباني والمنشآت محطة الخرج) ٢- إعادة طرح منافسة رفع مستوى السلامة لسير القطارات (كشف الجاور الساخنة)	٢٠١٧٢٠٠٤٣	٥٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢٠
		٢٠١٤٢١٠٠٥	٥٠٠٠	١٤٣٨/٧/٥	١٤٣٨/٧/٥

الشؤون الإدارية والمالية - إدارة العقود والمشتريات

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الشؤون الإدارية والمالية وإدارة العقود والمشتريات	١- تأمين محروقات في عدة مناطق	٤٣٨/٨	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧	١٤٣٨/٦/٢٨
	٢- تأمين بطانيات ومراتب وأسرة وخف	٤٣٨/٩	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٧	١٤٣٨/٦/٢٨

مدينة الملك فيصل الطبية لخدمة مناطق المملكة الجنوبية

الجهة المعلنة	المنافسة	رقمها	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مدينة الملك فيصل الطبية لخدمة مناطق المملكة الجنوبية	أعمال نظافة وصيانة وتشغيل إدارة مدينة الملك فيصل الطبية لخدمة المناطق الجنوبية (بأبها)	K.F.M.CITY/001/2017	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٠	١٤٣٨/٦/٢١

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	الموعد فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/٦/١٧ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	٣٠٠٠	١٥٨٣٦ ١٤٣٨	١- تحسين الواجه البحرية بالرايس	بلدية بدر	١٤٣٨/٧/١٥ هـ	١٤٣٨/٧/١٤ هـ	٣٠,٠٠٠	١٠	التطوير الإلكتروني للمهنية والإشغالية	وزارة الشؤون البلدية والقروية
١٤٣٨/٦/١٧ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٠٠٠	١٥٨٣٥ ١٤٣٨	٢- تحسين وجمّل الداخل والنشواطي (نطاق الرايس)		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٢٠٠٠	٩	١- صيانة الممرات والحوائط الساندة بالمناطق الجبلية بمكة المكرمة ١٩/٢/١/٣٣٣٠٠٠/٢٢٤٢	أمانة العاصمة المقدسة
١٤٣٨/٦/١٧ هـ	١٤٣٨/٦/١٦ هـ	١٠٠٠	١٥٨٥٨ ١٤٣٨	٣- حدائق وممرات مشاة وساحات		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٥٠٠	١٠	٢- تشغيل وصيانة مرافق الطرق لنشوار مكة المكرمة (مرحلة ثانية) ١٩/٢/١/٣٠٣٣١٠٠٠٠/٢٢٤٢	
١٤٣٨/٦/٢٢ هـ	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	٢٥٠٠	١٥٨٥٧ ١٤٣٨	٤- تحسين وجمّل الداخل للامانة والبلديات التابعة (نطاق بلدية محافظة بدر)		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠٠	١١	تشغيل وصيانة مصاعد مبنى أمانة العاصمة المقدسة الرئيسي بالعابدة والمباني التابعة لها بمكة المكرمة لمدة ثلاث سنوات ١٩/٢/١/٣٠٣٣١٠٠٠٠/٢٢٤٢	
١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٧/١ هـ	٥٠٠	٤٠٣/١ ١٤٣٩/١٤٣٨	١- صيانة الحدائق ببلدية العيينة والجبلية ٠٠١٩/٠٠٤/٤٠٣/٣٠٠٠٤٠٠٠/٢٢٤٢	بلدية العيينة والجبلية	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠٠	١١	١٥٧٤٨ ١٤٣٨	
١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٧/١ هـ	١٥٠٠	٤٠٣/٢ ١٤٣٩/١٤٣٨	٢- صيانة الشوارع والأرصعة والإنارة ٠٠١٩/٠٠٤/٤٠٣/٣٠٠٠٣٠٠٠٠/٢٢٤٢		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠,٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٥ هـ	١٥٨١١ ١٤٣٨	
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٢٠٠٠		١- تأهيل وتطوير الطرق بالظاهرية وقراها ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠١٧٠٠٠٠/٣١١١٣١١	بلدية الظاهرية	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٥/٢٥ هـ	١٠٠٠	لا يوجد	تمديد موعد منافسة صيانة آلات التصوير والأجهزة المكتبية بأمانة المنطقة الشرقية	أمانة المنطقة الشرقية
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠٠		٢- إنشاء أسواق ومسالخ بالظاهرية وقراها ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠٢٠٠٠٠/٣١١١٣١١		١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٢٠٠	٢١١١٢٢	١- توريد المحروقات لمحطة أمانة حائل ومكانن ودفعت أبار الأمانة بقاعد	
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٢٠٠٠		٣- إنشاء مباني بلدية ومرافق عامة ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠٢١٠٠٠٠/٣١١١٣١١		١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٢٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	٢- سفلة مخططات المنح ١٩/١/٢٠٠١/٤٠٠٨٢٠٠٠٠/٣١١١٣١١	
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٢٠٠٠		٤- تأهيل وتهذيب الأودية بالظاهرية وقراها ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠٢١٠٠٠٠/٣١١١٣١١		١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	١٢٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	٣- سفلة وأرصعة وإنارة ١٩/١/٢٠٠١/٤٥٠٠٢٠٠٠/٣١١١٣١١	
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠٠		٥- تسوير المقابر بالظاهرية وقراها ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠٢٣٠٠٠٠/٣١١١٣١١		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٥٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١- صيانة الساحات وممرات المشاة بمدينة جازان ١٩/٠٩/٠٠١/٣٠٠١٠٠٠٠/٢٢٤٢٤٣	أمانة جازان
١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	٥٠٠		٦- الرفوعات المساحية بالظاهرية وقراها ١٩/٠٠٨/١٢/٤٠٠٢٣٠٠٠٠/٣١١١٣١١	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	٢- صيانة الإنارة بمدينة جازان ١٩/٠٩/٠٠١/٣٠٠٠٣٠٤٠/٢٢٤٢٤٤١		
١٤٣٨/٦/١٠ هـ	١٤٣٨/٦/٩ هـ	٥٠٠٠		١- مشروع الهدم والإزالة لحي المسورة بالعمامة بمحافظة القطيف ٠١٩/٠٠٦/١٠٣/٦٤٠٠١٠٩٩٩٠٠/٣١٤١٢	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ	٣- صيانة الإنارة بمنزهات وحدائق مدينة جازان ١٩/٠٩/٠٠١/٣٠٠٠٣٠٤٠/٢٢٤٢٤٤١		
١٤٣٨/٧/١٥ هـ	١٤٣٨/٧/١٤ هـ	٢٠٠٠		٢- تأمين مستلزمات الصيانة المباشرة للمواد الكهربائية للعام المالي ١٤٣٨-١٤٣٩ ٠١٩/٠٠٦/١٠٣/٣٠٠٠١٠١/٢٢٤٤١	بلدية الجبيل	١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٠٠٠	٢١٥٣	١- صيانة الشوارع والأرصعة والإنارة بتبوك (تنفيذ ثقب أفقية) ١٩/١/٢٠٠١/٣٠٠٠١٠٤٠/٢٢٤٤٤١	أمانة تبوك
١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ	٥٠٠٠		١- صيانة الحدائق والمزروعات والآبار بمحافظة الجبيل ٠١٩/٠٠٦/٢٠/٢٣٠٠٠١٢٣٠/٢٢٤٤٤٤٣		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٠٠٠	٢١٥٤	٢- ضبط جودة أعمال المشاريع (مرحلة ثانية) ١٩/١/٢٠٠١/٣٠٠٠١٠٤٠/٢٢٤٤٤١	
١٤٣٨/٧/١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ	٣٠٠٠		٢- صيانة الواجهة البحرية بمحافظة الجبيل ٠١٩/٠٠٦/٢٠/٢٣٠٠٠١٢٣٠/٢٢٤٤٤٤٩		١٤٣٨/٦/٢١ هـ	١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	١٠٠٠	٢١٥٥	٣- الرقابة على الأراضي البلدية بالأقمار الصناعية (مرحلة ثانية) ١٩/١/٢٠٠١/٣٠٠٠٢٠٠٠٠/٢٢٤٤٣٤	
١٤٣٨/٥/٣٠ هـ	١٤٣٨/٥/٢٩ هـ	٥٠٠		تمديد موعد منافسة تأمين سيارات لبلدية الصرار بنظام التأجير		١٤٣٨/٦/١٩ هـ	١٤٣٨/٦/١٨ هـ	١٠٠٠	٢١٥٣	٤- صيانة الشوارع والأرصعة والإنارة بتبوك (تنفيذ ثقب أفقية) ١٩/١/٢٠٠١/٣٠٠٠١٠٤٠/٢٢٤٤٤٤١	

وزارة الشؤون البلدية والقروية

مؤهل فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة	مؤهل فتح المظاريف	آخر موعد لتقديم العطاءات	قيمة الكراسة	رقمها	المنافسة	الجهة المعلنة
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		١- توريد وصيانة أعمدة الإنارة ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١	بلدية بني عمرو	١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠		١- فرع أحطار السيول ١٩/٠٩/٧٠٠/١٤٠٠١٠٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٥٤	بلدية الموسم
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٢- توريد أدوات كهربائية ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠		٢- تحسين وتطوير الشواطئ والواجهات البحرية ١٩/٠٩/٧٠٠/١٤٠٠١٠٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٤	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٣- صيانة المجسمات الجمالية ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠		٣- مباني بلدية ومرافق عامه (توريد نخل بلدي) ١٩/٠٩/٧٠٠/١٤٠٠٧٤٠٠٠/١/٣١١١٣١٩	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٤- توريد وصيانة الألعاب ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠		٤- مباني بلدية ومرافق عامه (تسيير مقابر) ١٩/٠٩/٧٠٠/١٤٠٠٧٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٩	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٥- توريد وصيانة المظلات ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠		٥- مباني بلدية ومرافق عامه (إنشاء ملعب) ١٩/٠٩/٧٠٠/١٤٠٠٧٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٩	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٦- توريد وصيانة البلاط والانترلوك والبورتات ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠	لا يوجد	٦- تاجير موقع استثماري بالموسم	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٧- صيانة برامج الحاسب الآلي ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٦	١٠٠٠	لا يوجد	٧- تاجير كشك بجوار البلدية	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٨- صيانة استراحة البلدية ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		١- صيانة المباني والمرافق العامه التابعة للبلدية	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		٩- صيانة القرى التراثية ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٢- صيانة الدورات التابعة للبلدية	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		١٠- صيانة الطرق والشوارع ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠١٠٠٠/٢٢٤١		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٣- صيانة شبكات الري للمشروعات بالحدائق العامة	
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	٥٠٠		١١- صيانة المسطحات الخضراء ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٣٠٠٠٥٠٠٠/٢٢٤٤٤٣	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٤- صيانة المجسمات الجمالية		
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	١٠٠٠		١٢- تأمين معدات بلدية (بلدوزز) ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٤٠٢٣٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٥- صيانة الشوارع والطرق		
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	١٠٠٠		١٣- تأمين معدات بلدية (شبول) ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٤٠٢٣٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٦- صيانة أعمدة الإنارة		
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	١٠٠٠		١٤- تأمين معدات بلدية (معدات نظافة) ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٤٠٢٣٠٠٠٠/٣١١٢٩	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٧- صيانة الحدائق والمساحات الخضراء		
١٤٣٨/١/٢٢	١٤٣٨/١/٢١	١٠٠٠		١٥- إنشاء ساحة بلدية ٠١٩/٠٠٧/٧١٧/٤٠١٠٥٩٩٠٠/١/٣١١١٣١٤	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٨- صيانة وتوريد كيابل		
١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٥	٥٠٠		١- توريد سيارة مركب عليها مكبس (٢٢) يارده على مشروع رقم ١٩/٠٠٧/٣٠٤٤٠٠١٩٠٠٠٠/٣١١٢٩	بلدية سراة عبيدة	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		٩- صيانة الأجنحة الصناعية للملاعب	بلدية الحازمي
١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٥	٥٠٠		٢- توريد سيارة مركب عليها مكبسة شوارع على المشروع رقم ١٩/٠٠٧/٣٠٤٤٠٠١٩٠٠٠٠/٣١١٢٩		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		١٠- صيانة خزانات مياه ري المشروعات	
١٤٣٨/١/١٦	١٤٣٨/١/١٥	٥٠٠		٣- تأمين وتوريد أدوات كهربائية على المشروع رقم ١٩/٠٠٧/٣٠٤٤٠٠١٢٠٠٠٠/٢٢٤٤١		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	١٠٠٠		١١- صيانة الرامبي التابعة للبلدية	
١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠		١- سفلنة مخطط أبو عجرم القديم (١٨/٤/١٤٠٠١٤٠٠٠/٤ ١٩/١/٨٥١٧٠٠٠٠/٤	بلدية أبو عجرم	١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠		١٢- صيانة وتوريد كشافات إنارة	بلدية مليحة
١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠		٢- مشروع أسواق ومسالخ ١٩/١٠/٧٠٢/٠٦/٩٩٩٠٠/١٤		١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠		١٣- توريد وتأمين زيوت معدات البلدية	
١٤٣٨/١/٢١	١٤٣٨/١/٢٠	٥٠٠	٢٢١٤٣١			١٤٣٨/٥/٢٣	١٤٣٨/٥/٢٣	١٠٠٠		١٤- تأمين وتوريد كفاتر لمعدات البلدية	
										١٥- تأمين وتوريد قطع غيار لمعدات البلدية	
										١٦- استئجار معدات وآلات للبلدية	
										١٧- استئجار سيارات للبلدية	
										تمديد موعد منافسة شراء سيارات عن طريق نظام التأجير	

المرّة
الثانيةفعلى من يرغب الدخول في المنافسات المعلن عنها التقدم للجهات المعلنة للحصول على الشروط والمواصفات
المعدة لذلك بنظام المنافسات والمشتريات الحكومية وتنفيذ مشروعاتها وأعمالها.

استثمار مواقع

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية محافظة النعيرية) عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايحة	رقم المزايحة	قيمة الكراسة	موعد تقديم العطاءات لإدارة المشتريات بالأمانة	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع رقم (٩٠٩) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) حي العزيزية بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مركز ترفيهي	لا يوجد	٥٠٠٠	١٤٣٨/٦/١٤ هـ من الساعة ٧:٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٦/١٤ هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر
٢	تأجير موقع رقم (٩١١+٩١٠) بالمخطط رقم (١٢١/١٠) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة مستوصف أهلي	لا يوجد	٥٠٠٠		
٣	تأجير موقع رقم (١/٢١) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		
٤	تأجير موقع رقم (١/٢٣) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		
٥	تأجير موقع رقم (١/٢٤) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		
٦	تأجير موقع رقم (٢/٢٢) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		
٧	تأجير موقع رقم (٢/٢٣) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		
٨	تأجير موقع رقم (٢/٢٤) بالمخطط رقم (ش ن ١٢٢) بمحافظة النعيرية بغرض إقامة ساحة تخزين	لا يوجد	٢٥٠٠		

فعلى من لديه الرغبة الدخول بالمزايدة التقدم (بلدية محافظة النعيرية) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

تعلن أمانة المنطقة الشرقية (بلدية محافظة رأس تنورة) عن طرح المزادتين التاليين :

م	اسم المزايحة	رقم المزايحة	قيمة الكراسة	موعد تسليم العطاءات لإدارة المشتريات بالأمانة	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لإقامة مركز رياضي وإدارة وتشغيل الملعب القائم بكورنيش محافظة رأس تنورة	لا يوجد	٣٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢١ هـ من الساعة ٧:٣٠ إلى الساعة ١١ صباحاً	١٤٣٨/٦/٢١ هـ الساعة (١٢:٣٠) بعد الظهر
٢	تأجير مبنى البوفية القائم بالمنتزه بحي الدانة بمحافظة رأس تنورة	لا يوجد	١٠٠٠		

فعلى من لديه الرغبة الدخول بالمزايدة التقدم (بلدية محافظة رأس تنورة) لشراء كراسة الشروط والمواصفات

تعلن بلدية محافظة الخرج عن طرح المزادتين التاليين :

م	اسم المزايحة	رقم المزايحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مزايدة استثمار البرج والمرافق التابعة لها	٤٣٩/٤٣٨/١	٧٥,٠٠٠	يوم الأحد ١٤٣٨/٦/٢٠ هـ	يوم الإثنين ١٤٣٨/٦/٢١ هـ الساعة العاشرة
٢	مزايدة استثمار ساحة شهداء الوطن شمال البرج	٤٣٩/٤٣٨/٢	٢٥,٠٠٠	الساعة الثانية	

استثمار مواقع

(٣-١)

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	توكيل سيارات رقم (١) (مساحة ٢٠٢٠م ^٢)	٣٠٠٠	الإنترنت ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	الغلاء ١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٢	مجمع تجاري بمخطط الهجن (مساحة ٢٥٠٠م ^٢)	٢٠٠٠		
٣	صراف آلي عدد (٢) بالأمانة	٣٠٠٠		
٤	مكيئة قهوة بالأمانة	١٠٠٠		
٥	مطعم طريق عمرو بن العاص (مساحة ٢٥٩٠م ^٢)	٢٠٠٠		
٦	مجمع خدمات رقم (٢) عمرو بن العاص (مساحة ٢٣٠٠م ^٢)	٢٠٠٠		
٧	ملعب رقم (١) طريق الملك فيصل (مساحة ١٥١٧١م ^٢)	٢٠٠٠		
٨	ملعب رقم (٤) حي الفيصلية (مساحة ١٧٧٠م ^٢)	٢٠٠٠		
٩	ملعب رقم (٥) حي المنتزه (مساحة ١٧٧٠م ^٢)	٢٠٠٠		
١٠	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (١) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١١	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٢) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١٢	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٣) (مساحة ١٨٤.٤م ^٢)	٥٠٠		
١٣	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٤) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١٤	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٥) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١٥	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٦) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١٦	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٧) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		
١٧	ألعاب حديقة الملك عبدالعزيز رقم (٨) سيارات أطفال كهربائية (مساحة ٩٠٠م ^٢)	٥٠٠		
١٨	ألعاب المروج رقم (١) (مساحة ٢٦٠م ^٢)	٥٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية : (٣-٢)

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١٩	ألعاب المروج رقم (٢) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	الغلاء ١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٢٠	ألعاب المروج رقم (٣) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢١	ألعاب المروج رقم (٤) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٢	ملعب رملي المروج رقم (٥) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٣	ألعاب حديقة المنتزه رقم (١) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٤	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٢) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٥	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٣) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٦	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٤) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٧	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٥) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٨	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٦) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٢٩	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٧) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٠	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٨) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣١	ألعاب حديقة المنتزه رقم (٩) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٢	ألعاب حديقة المنتزه رقم (١٠) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٣	ألعاب حديقة المنتزه رقم (١١) سيارات كهربائية للأطفال (مساحة ٢م٢٤٠)	٥٠٠		
٣٤	ألعاب حديقة الشلال رقم (١) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٥	ألعاب حديقة الشلال رقم (٢) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٦	ألعاب حديقة الشلال رقم (٣) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة تبوك عن طرح المزادات التالية :

م	اسم المزايذة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٣٧	ألعاب حديقة الشلال رقم (٤) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	الثلاثاء ١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٣٨	ألعاب حديقة المصيف رقم (١) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٣٩	ألعاب حديقة المصيف رقم (٢) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٤٠	ألعاب حديقة المصيف رقم (٣) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٤١	ألعاب حديقة المصيف رقم (٤) (مساحة ٢م٦٠)	٥٠٠		
٤٢	استثمار سحب وتجميع الزيوت المستعملة	٢٠٠٠		

مكان بيع كراسة الشروط والمواصفات واستلام العطاءات وفتح المظاريف أمانة منطقة تبوك قسم الاستثمارات وعلى أن تقدم العطاءات داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر و يرفق ضمان بنكي ساري المفعول لمدة ١٢٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف يعادل ١٠٠٪ من قيمة الإيجار للسنة الواحدة.

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بتبوك للمرة الثانية عن طرح المناقصات التالية :

م	اسم المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع صراف آلي عدد (٢) مستشفى الملك فهد التخصصي	٥٥/٢٣٠ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠١	٥٠٠	يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٦/١٥ هـ	يوم الأربعاء ١٤٣٨/٦/١٦ هـ
٢	تأجير موقع صراف آلي عدد (١) بمستشفى الصحة النفسية	٥٥/٢٣١ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠٢	٥٠٠		
٣	تأجير موقع زهور وهدايا بمستشفى تيماء	٥٥/٢٣٢ رقم المزايذة ٤٤١٤١٧٠٣	٥٠٠		
٤	تأجير موقع صراف آلي عدد (١) بمستشفى تيماء	٥٥/٢٣٣ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠٤	٥٠٠		
٥	تأجير موقع زهور وهدايا بمستشفى ضياء	٥٥/٢٣٤ رقم المزايذة ٤٤١٤١٧٠٥	٥٠٠		
٦	تأجير موقع صراف آلي عدد (١) بمستشفى ضياء	٥٥/٢٣٥ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠٦	٥٠٠		
٧	تأجير موقع صراف آلي عدد (١) بمستشفى الوجه	٥٥/٢٣٦ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠٧	٥٠٠		
٨	تأجير موقع صراف آلي عدد (١) بمستشفى أملج	٥٥/٢٣٧ رقم المزايذة ٤٤٢٣١٧٠٨	٥٠٠		
٩	إنشاء وتشغيل موقع مواد غذائية لمستشفى الصحة النفسية	٥٥/٢٣٨ رقم المزايذة ٤٤١٦١٧٠٩	٥٠٠		
١٠	إنشاء وتشغيل موقع كافيتريا لمستشفى الصحة النفسية	٥٥/٢٣٩ رقم المزايذة ٤٤١٩١٧١٠	٥٠٠		

فمن لديه الرغبة لدخول المزادات التقدم لإدارة الموارد الذاتية قسم الاستثمار وذلك لشراء كراسة الشروط والمواصفات بشيك مصدق باسم إيرادات استثمار مديرية الشؤون الصحية بتبوك مع العلم بأن شروط الدخول في المزايذة توفر سجل تجاري وشهادة الزكاة والدخل وشهادة التأمينات الاجتماعية على أن تكون جميع الشهادات سارية الصلاحية ويفضل توفر خبرة سابقة في مجال النشاط .

استثمار مواقع

تعلن بلدية الحق عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المشروع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة
١	تأجير أرض لإقامة مركز خدمات سيارات			١٠٠٠
٢	تأجير أرض لإقامة مستوصف أهلي بالمخطط رقم (٧)			١٥٠٠
٣	تأجير أرض لإقامة مطعم بالمخطط رقم (٧)			١٠٠٠
٤	تأجير أرض لإقامة مركز ترفيهي (بجوار حديقة الأمير محمد بن ناصر)			١٥٠٠
٥	تأجير أرض لإقامة سوق تجاري (هايبير ماركت) (بجوار حديقة الأمير محمد بن ناصر)			١٥٠٠
٦	تأجير أرض لإقامة روضة أهلية بالمخطط رقم (١)	١٤٣٨/٦/١٦هـ الساعة ١٠ صباحاً	١٤٣٨/٦/١٦هـ الساعة ١١ صباحاً	١٠٠٠
٧	تأجير أرض لإقامة مستودعات ومخازن - شعير - أعلاف - اسمنت (ساحة السوق الشعبي)			١٠٠٠
٨	تأجير أرض لإقامة شقق سكنية بالمخطط رقم (١٣)			١٥٠٠
٩	تأجير مسلخ قائم (عظم) واستكمال تشطيبه وتشغيله مدة العقد			١٠٠٠
١٠	منتجع سياحي (مطل على ودي شهدان)			١٥٠٠
١١	تأجير موقع استثماري لإنشاء بوفية (السوق الشعبي)			٥٠٠

يرفق في العطاء المستندات التالية :-

- ١- اشتراك في الزكاة والدخل سارية المفعول
 - ٢- اشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول
 - ٣- التأمينات
 - ٤- ضمان بنكي .
- يقدم العطاء لرئيس لجنة فتح المظاريف ببلدية بيش

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بالحدود الشمالية عن طرح المنافستين التاليين :

م	اسم المنافسة	قيمة الكراسة	مكان تقديم العروض	آخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات	آخر موعد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف
١	استئجار موقع سوبرماركت وبوفية بمستشفى النساء والولادة والأطفال الجديد بعرعر	١٠٠٠	إدارة الموارد الذاتية بحي النسيم	يوم الأحد ١٤٣٨/٧/١٩هـ	يوم الإثنين ١٤٣٨/٧/٢٠هـ الساعة العاشرة
٢	تأجير موقع للكوفي شوب في مستشفى النساء والولادة والأطفال الجديد	٥٠٠	إدارة الموارد الذاتية بحي النسيم		

يمكن الحصول على المواصفات والشروط من إدارة الموارد الذاتية بعد دفع قيمة كراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب إيداع لحساب وزارة الصحة (صحة الحدود الشمالية إدارة الموارد الذاتية) في البنك الأهلي (SA٦٨١٠٠٠٠٢٠١٧١٥٥٨٠٠١٣٠٩) . ويجب على كل من يقدم لهذه المنافسة إرفاق المستندات التالية :-

- ١- شهادة السجل التجاري سارية المفعول.
 - ٢- شهادة التأمينات الاجتماعية سارية المفعول.
 - ٣- ضمان بنكي بنسبة ٥% من القيمة الإجمالية للتكاليف الكلية للاستئجار ساري المفعول .
 - ٤- شهادة إنتساب بالغرفة التجارية والصناعية سارية المفعول .
 - ٥- شهادة مصلحة الزكاة والدخل سارية المفعول .
- فعلى الراغبين الدخول في هذه المنافسة تقديم عطاءاتهم بظرف مختوم بالشمع الأحمر بالموعد والمكان المحدد أعلاه بإسم مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة الحدود الشمالية .
ولن يرغب الاستفسار الاتصال على مدير قسم الإستثمار على الهاتف رقم ١٤٦٦٤٢٥٢٦

استثمار مواقع

(٢-١)

تعلن أمانة منطقة حائل - الإدارة العامة للاستثمارات - إدارة المزادات عن طرح المزادات التالية

م	اسم المزادة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	قطعة رقم (٩٠) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة معمارية	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٢	قطعة رقم (١٠٥) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة معمارية	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٣	قطعة رقم (٣٣٧) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة معمارية	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٤	قطعة رقم (١٢٧) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة سيارات	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٥	قطعة رقم (١٣٤) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة سيارات	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٦	قطعة رقم (١٣٦) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة سيارات	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٧	قطعة رقم (١٣٩) بالمخطط رقم (٤٥٠) بنشاط ورشة سيارات	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٨	قطعة رقم (١٨١٣) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
٩	قطعة رقم (١٨١٤) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٠	قطعة رقم (١٨١٥) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
١١	قطعة رقم (١٨١٦) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٢	قطعة رقم (١٨١٧) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٣	قطعة رقم (١٨١٨) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٤	قطعة رقم (١٨١٩) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٥	قطعة رقم (١٨٢٠) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٦	قطعة رقم (١٨٢١) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٧	قطعة رقم (١٨٢٢) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٨	قطعة رقم (١٨٢٣) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		
١٩	قطعة رقم (١٨٢٤) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠		

استثمار مواقع

تعلن أمانة منطقة حائل - الإدارة العامة للاستثمارات - إدارة المزايدات عن طرح المزايدات التالية

(٢-٢)

م	اسم المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢٠	قطعة رقم (١٨٢٥) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢١	قطعة رقم (١٨٢٦) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٢	قطعة رقم (١٨٢٧) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٣	قطعة رقم (١٨٢٨) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٤	قطعة رقم (١٨٢٩) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٥	قطعة رقم (١٨٣٠) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٦	قطعة رقم (١٨٣١) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٧	قطعة رقم (١٨٣٢) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٨	قطعة رقم (١٨٣٣) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ
٢٩	قطعة رقم (١٨٣٤) بالمخطط رقم (٩٢٢) بنشاط بيع أعلاف	١٠ سنوات	١٠٠٠	١٤٣٨/٧/١٢ هـ	١٤٣٨/٧/١٣ هـ

الأوراق المطلوبة لشراء كراسة الشروط والمواصفات للدخول في المزايدة كالتالي :-

- ١- سجل تجاري ساري المفعول مطابق لنفس النشاط للمزايدة (صورة) .
 - ٢- شهادة زكاة سارية المفعول للمؤسسة أو الشركة (صورة) .
 - ٣- شهادة التأمينات الاجتماعية سارية المفعول (صورة) .
 - ٤- شهادة سعوية سارية المفعول (صورة) .
 - ٥- وكالة شرعية تنص على الدخول للمزايدة لشراء كراسة الشروط والمواصفات أو تفويض مصدق من الغرفة التجارية إذا كان المتقدم غير صاحب الطلب .
- فمن لديه الرغبة في الدخول في هذه المزايدة التقدم إلى أمانة حائل - الإدارة العامة للاستثمارات - إدارة المزايدات للحصول على كراسة الشروط والمواصفات .

تعلن قوات أمن المنشآت عن طرح المزايدة التالية :

اسم المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إنشاء وتأجير يوفيهات لدى مواقع القوات المملوكة	١٤٣٩/١٤٣٨/١٠ هـ	٥٠٠	الأحد ١٤٣٨/٦/٢٧ هـ	الإثنين ١٤٣٨/٦/٢٨ هـ الساعة العاشرة صباحاً

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن طرح المناقصة التالية :

تعلن (بلدية القليب) عن تأجير قطع أراضي صناعية في

المواقع التالية :

- القليب مخطط رقم ش ن / ١٥٠
- العيينة مخطط رقم : ٩٠/١٠
- الهليسية مخطط رقم : ٩٨/١٠

اسم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة أكشاك ثابتة بمواقع متفرقة بمكة المكرمة	٥٠٠	يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٦/١٥ هـ	يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٦/١٥ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

استثمار مواقع

تعلن أمانة جازان عن تمديد موعد طرح المزادات التالية :

م	اسم المزادة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير القطعة رقم (و) بمخطط ٢٦٣ (٨) لإقامة (سوق مركزي تجاري نموذجي هايبر ماركت على مساحة تقدر (٣٥٢٩م ^٢)	١٠٠٠	الإثنين ١٤٣٨/٥/٢٣ هـ الساعة ١٠ صباحاً	الإثنين ١٤٣٨/٥/٢٣ هـ الساعة ١١ صباحاً
٢	تأجير القطعة رقم (هـ) بمخطط ٢٦٣ (٨) لإقامة (مدرسة أهلية لتعليم الابتدائي والمتوسط على مساحة تقدر (٣٨٧٨م ^٢)	١٠٠٠		
٣	تأجير الموقع بجوار صيدلية عزيز بشارع المطلع لإقامة (محل تجاري)	٥٠٠		
٤	تأجير موقع شاشة إلكترونية إشارة تقاطع طريق الملك عبدالعزيز مع طريق الأمير فيصل بمدينة جازان لإقامة (شاشة إلكترونية)	٥٠٠		
٥	تأجير عدد (٥) موقع لوحات إعلانية من نوع يونيوول بمواقع متفرقة بمدينة جازان لإقامة (لوحات إعلانية من نوع يونيوول)	٥٠٠		
٦	تأجير القطعة المردومة رقم (ج/٣٩٤) بمخطط (١/١٩٨) بالمنطقة الصناعية بمدينة جازان لإقامة (محل بيع قطع غيار سيارات على مساحة تقدر بـ (٩٠٠م ^٢)	٥٠٠		
٧	تأجير القطعة الواقعة بمخطط (١/١٩٨) بجوار المسجد مقابل ورش المنجوف بالمنطقة الصناعية بمدينة جازان لإقامة (محلات تجارية وخدمية على مساحة تقدر بـ (١٠٠٠م ^٢)	١٠٠٠		
٨	تأجير القطعة رقم (ن) بمخطط (٣٦١) لإقامة (صالة عرض سيارات على مساحة تقدر بـ (١٥٥٨٤,٢٣م ^٢)	١٠٠٠	الأربعاء ١٤٣٨/٥/٢٥ هـ الساعة ١١ صباحاً	الأربعاء ١٤٣٨/٥/٢٥ هـ الساعة ١١ صباحاً
٩	تأجير القطعة رقم (٥٩٢) بمخطط (٢٣٣) لإقامة (معهد لتعليم اللغة الإنجليزية والحاسب الآلي على مساحة تقدر بـ (١٧٨٤م ^٢)	١٠٠٠		
١٠	تأجير القطعة الاستثمارية الواقعة بحي السويس لإقامة (قصر أفراح على مساحة تقدر بـ (٤٣٣٢,٩٥م ^٢)	١٠٠٠		
١١	تأجير موقع صراف آلي بالكورنيش الشمالي أمام مبنى الأمانة الجديد بمدينة جازان لإقامة (صراف آلي سيارة)	٥٠٠		
١٢	تأجير موقع قائم (٤×٢,٥) مخصص بمرکز الخدمة الشاملة بأمانة جازان لإقامة (كشك لبيع الوجبات السريعة والمشروبات الباردة والساخنة)	٥٠٠		
١٣	تأجير المبنى القائم الواقع بسوق الأسر المنتجة بمدينة جازان (لتشغيل مطعم لبيع المأكولات الشعبية على مساحة (٣٥٠م ^٢)	٥٠٠		
١٤	تأجير موقع مسار سيارة متقلبة (لبيع الآيس كريم والوجبات السريعة والمشروبات الباردة والساخنة يبدأ من مطعم البيك حتى المواقف المقابلة لمبنى الأمانة الجديد بمدينة جازان)	٥٠٠		

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزادة استثمار موقع استثماري مجمع طبي عام بحرة طريق جدة مكة القديم	بدون	٥٠٠٠	يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٧/٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً	يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٧/٧ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

استثمار مواقع

تعلن الشؤون الصحية بالباحة عن طرح المنافسات التالية :

م	اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استئجار كافي شوب مستشفى الملك فهد بالباحة داخل البرج	٧٧٢٢٣٨٠١	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٢	استئجار بيع زهور وهدايا مستشفى الملك فهد بالباحة داخل البرج	٧٧١٤٣٨٠٢	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ
٣	استئجار سوپر ماركت مستشفى الملك فهد بالباحة داخل البرج	٧٧٠٩٣٨٠٣	١٠٠٠	١٤٣٨/٦/٢٨ هـ	١٤٣٨/٦/٢٩ هـ

تعلن أمانة العاصمة المقدسة - تنمية الاستثمارات البلدية - عن طرح المنافسة التالية :

اسم المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مزايدة موقع استثماري لأنشطة تجارية بحرة طريق مكة جدة القديم	بدون	٥٠٠٠	الثلاثاء ١٤٣٨/٧/١٤ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً	الثلاثاء ١٤٣٨/٧/١٤ هـ الساعة الحادية عشر صباحاً

نزع ملكية عقارات

تعلن أمانة منطقة عسير بأنها سوف تقوم بفتح الطريق الرابط بين طريق المطار امتداد طريق المنه القادم من خميس مشيط حتى طريق الأربعين بالمنسك فعلى أصحاب العقارات المملوكة بصكوك والمتعارضة لمسار هذا الطريق مراجعة الأمانة إدارة نزع الملكية خلال شهر من تاريخه .

تعلن بلدية محافظة تربة عن عزمها نزع ملكية العقار الواقعة بمحافظة تربة حي العلاوة، والعاث للمواطن (مارك سعد نوار البقمي وإخوانه) وعلى صاحب العقار مراجعة قسم الشؤون الفنية ببلدية محافظة تربة واحضار المستندات الخاصة بتملكه إذا لم يسبق له ذلك خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

استئجار مبنى

تعلن إمارة منطقة تبوك عن حاجتها لاستئجار مبنى في مركز الجديد التابع لمحافظة تيماء، فعلى من لديه مبنى ويرغب بتأجيره مراجعة إمارة منطقة تبوك - إدارة المشتريات - وتقديم عرض بقيمة الأجرة في ظرف مغلق.

الشروط والمواصفات بالعقار:

- ١- أن يكون المبنى مبني من الخرسانة المسلحة.
 - ٢- لا تقل عدد الغرف في المبنى عن (٥) بالإضافة لدورات المياه.
 - ٣- وجود فناء داخل المبنى.
 - ٤- أن يكون موقع العقار على شارع رئيسي.
 - ٥- أن تتوفر في العقار جميع الخدمات.
- علماً أنه سوف يكون آخر موعد لاستلام العروض يوم الإثنين الموافق ١٤٣٨/٦/٢١ هـ وفتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ١٤٣٨/٦/٢٢ هـ.

تعلن الإدارة العامة للتعليم بمحافظة الأحساء عن استئجار مبنى بديل لمدرسة الواحة الابتدائية بقرية العقار (بنات) يتكون من (٢٠) غرفة، ومن لديه المبنى المطلوب وللاستفسار التقدم لإدارة الشؤون المالية بالإدارة.

بيع قطع أراضي

تعلن محافظة عفيف عن بيع قطعة أرض سكنية رقم (١٢٣٩) بالمخطط رقم (٢٥٢) داخل محافظة عفيف.

فعلى الراغبين في الدخول في هذه المزايدة مراجعة قسم الأراضي بالبلدية للحصول على كراسة الشروط والمواصفات مقابل مبلغ وقدره خمسمائة ريال. علماً بأن آخر موعد لاستلام العطاءات هو يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/٦/٢٧ هـ الساعة التاسعة والنصف صباحاً، وموعد فتح المظاريف في نفس اليوم الساعة العاشرة صباحاً بقسم الأراضي.

بيع ربيع بالمزاد العلني

تعلن وكالة الوزارة للثروة المعدنية بجدة عن وجود سيارات وقطع غيار سيارات وقطع غيار صيانة وأثاث وأجهزة مكتبية وفنية ربيع.

ترغب الوكالة في بيعها بالمزاد العلني وقد تقرر أن يكون موعد البيع بجدة بمقر القراج والصيانة التابع لوكالة الوزارة للثروة المعدنية والكائن خلف محطة تلفزيون جدة وذلك في تمام الساعة التاسعة من صباح يوم الثلاثاء ١٤٣٨/٦/٨ هـ الموافق ٧ مارس ٢٠١٧ م، بحضور شيخ دلالي الحراج وشيخ دلالي السيارات، فعلى الراغبين الاشتراك في هذه المزايدة الحضور في الوقت والمكان المحددين مع احضار ضمان نقدي بواقع (١٪) قبل الدخول في المزاد ويزداد إلى (٢٠٪) في حالة رسو المزاد عليه على أن يقوم المشتري بدفع باقي القيمة ونقل السيارات التي ترسو عليه في مدة لا تزيد عن شهر بعد الموافقة على البيع ومدة لا تزيد عن اسبوعين بالنسبة لباقي أصناف الريع ولو وكالة الوزارة للثروة المعدنية الحق في مصادرة الأعيان والتصرف بها إذا لم يتم نقلها خلال المدة المحددة، علماً بأن الدلالة على المشتري .

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمحافظة جدة عن رغبتها في بيع ربيع مستشفى الأمل بجدة (الغير طبي) . علماً بأن قيمة المزايدة: (٢٪)، وآخر موعد للشراء: ١٤٣٨/٦/٢٠ هـ، وموعد فتح المظاريف: ١٤٣٨/٦/٢٢ هـ مكان المزايدة: مديرية الشؤون الصحية بمحافظة جدة (قسم المستودع) فتح المظاريف في تمام العاشرة صباحاً. عنوان المديرية - الشؤون الصحية بمحافظة جدة - إدارة المشتريات .
ص ب ١٢٤٩٣ جدة ٢١١٧٦ . البريد الإلكتروني mohj2012@gmail.com

تعلن إدارة مدينة الملك خالد العسكرية للتشغيل والصيانة - حفر الباطن عن بيع ربيع ويشمل (قطع غيار راكدة / عربات ومعدات) شروط المزاد:

- ١- يدفع المبلغ كاملاً نقداً وقت البيع .
 - ٢- السعي على المشتري (٢,٥٪) .
 - ٣- على المشتري دفع تأمين بقيمة (٥٪) من قيمة الشراء لحين إخلاء المكان من الريع المباع .
 - ٤- على المشتري إخلاء ساحة البيع خلال (١٥) يوماً من تاريخ البيع .
 - ٥- يتحمل المشتري كافة المصاريف المتعلقة بنقل الريع خارج المدينة العسكرية .
- وذلك عن طريق المزاد العلني والذي سيقام بمقر إدارة مدينة الملك خالد العسكرية وذلك يوم الأحد الموافق ١٤٣٨/٧/٥ هـ بعد صلاة العصر مباشرة ويستمر المزاد حتى نفاذ المواد المطروحة للبيع.
الموقع: منطقة المستودعات . للاستفسار الاتصال على رقم (٠١٣٧٨٧٤٠٨٦) ، (٠١٣٧٨٧٤٦٠٧) .

تعلن الجامعة الإسلامية عن رغبتها في بيع مخلفات الورق من المطبعة، منافسة رقم (٣٨/٣). علماً بأن قيمة المزايدة: (٢٠٠)، وآخر موعد لتقديم العطاءات وموعد فتح المظاريف ١٤٣٨/٥/٢٩ هـ.

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمحافظة بيشة عن رغبتها في طرح بيع أصناف الريع (أثاث الريع) في مزاد علني، يوم الخميس ١٤٣٨/٦/١٧ هـ الساعة الرابعة عصراً، مكان المزاد: مستودعات الترميم الطبي.

تعديل مسمى منافسة

تعلن وزارة الداخلية عن تعديل مسمى المنافسة التالية:

(صيانة آلات التصوير وفرمات الورق ودواليب حفظ الملفات الكهربائية بمبنى الوزارة وفروعها) إلى (تقديم خدمات إدارة الطباعة بوزارة الخارجية) رقم: (٣١)، قيمتها: (٢٠٠٠).

علماً بأن آخر موعد لتقديم العروض يوم الأحد ١٤٣٨/٦/٦ هـ، وموعد فتح المظاريف الإثنين ١٤٣٨/٦/٧ هـ.

قرار الشركاء في شركة الحبتور ليتون ذ م م باستمرار ودعم الشركة

الرجاء أخذ العلم بأن الممثلين عن شركة الحبتور ليتون ذ م م شركة مسجلة في دولة الإمارات العربية المتحدة تحت سجل تجاري رقم ٤٠٣٩٠ دبي كشركاء في فرع شركة أجنبية محدودة المسؤولية مسجلة في السجل التجاري تحت رقم ٤٠٣٠٢٦١٦٠٩ تاريخ ٤٣٥/٢/١٥ هجري قد اجتمعوا بتاريخ ٢٠١٦/١١/١ للبحث فيما يتعلق بالخسائر المالية التي تجاوزت رأس مال الشركة المقدرة ب ١٦,٨١٨,٨٩١ ريال سعودي لسنة ٢٠١٥ م وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة بتقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر راجين ان تظهر نتائج ذلك الدعم في ميزانية السنة المالية التالية.

الشركاء

السيد/ رياض توفيق محمود الصادق
نيابة عن شركة الحبتور ليتون ذ.م.م

السيد/ جوس اتونيو لوبيز مونس بلازا
نيابة عن شركة الحبتور ليتون ذ.م.م

السيد/ رياض توفيق محمود الصادق
شريك

قرار الشركاء بتصفية شركة سلمان حاجي محمد داوود وشريكه لأعمال التشغيل والنظافة

انه في يوم الثلاثاء ١٤٣٦/١١/٣ المسجلة في السجل التجاري رقم ٤٠٣٠١١٥٨١٧ بمدينة جدة أنه في يوم الثلاثاء، بتاريخ ٤٣٧/٤/١١ هـ الموافق ٢٠١٦/٣/٢٠ م، اجتمع الشركاء في الشركة وهم: ١-ورثة السيد/ فاروق محمد سعيد تمر، السعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٣٤٤٠٧٢٢ وتاريخ / / هـ، صادر من جدة، وهم:
- نعمة محمد خيرى الجزائري.
- نهال نسيم محمود الاسطواني.
- فيصل فاروق محمد سعيد تمر.
- محمد فاروق محمد سعيد تمر.
- تولين فاروق محمد سعيد تمر.
بموجب صلح حضر الورثة الصادر عن المحكمة الكبرى بمحافظة جدة تحت رقم ٧/٨٠ وتاريخ ١٤٢٢/١١/١٦ هـ مجلد ٧/٢
٢- السيد/ مأمون محمد سعيد تمر، السعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٣٤٤١٥٠ وتاريخ ١٤٠٦/٦/٢٣ هـ، صادر من جدة.
٣- شركة روش دياجنو ستيكس جي-ام-بي-إتش، وهي شركة مساهمة عامة ألمانية مؤسسة وفقاً لقوانين ألمانيا ومركزها الرئيسي يقع في ساندوهوفر شتراسه ١١٦ د- ٦٨٣٥٠ مانهايم، ومسجله في السجل التجاري تحت رقم آتش آر بي ٣٩٦٢ دي.
وقرروا ما يلي:

الشريك الثاني

الشريك الأول

قرار الشركاء في شركة سالكو السعودية للمقاولات باستمرار ودعم الشركة

أنه بتاريخ ٢٠ ربيع أول ١٤٣٧ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م اجتمع الشركاء بشركة سالكو السعودية للمقاولات المقيدة بالسجل التجاري رقم ٤٠٣٠٣٤١٠٤ تاريخ ١٤٠٢/٦/١٧ هـ بمدينة جدة، وذلك لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م والتي قد تجاوزت رأسمال الشركة. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

الشركاء

محمد إبراهيم العيسى
التوقيع: خالد محمد العيسى
التوقيع: عبد الرحمن إبراهيم كريدية
التوقيع:

قرار الشركاء في شركة نوتر اريكسن السعودية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

انه بتاريخ ٢٥/٥/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة نوتر اريكسن السعودية المحدودة المقيدة بالسجل التجاري رقم (٤٠٣٠٢٧٧١٣٤) وتاريخ ١٤٣٥/١١/٢٩ هـ بمدينة جدة لبحث خسائر الشركة عن السنة المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م ، والتي تجاوزت أكثر من نصف رأس المال. وطبقاً لأحكام المادة (١٨٠) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع استمرار الشركة مع تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر وسوف تظهر نتائج هذا الدعم في الميزانية التالية.

شركة نوتر اريكسن اس.ار. ال
شركة الزامل للصناعات المعدنية الثقيلة
التوقيع: التوقيع:

قرار الشركاء في شركة ام اكس لحلول الحريق العربية السعودية المحدودة باستمرار ودعم الشركة

بتاريخ ٢٠/٣/١٤٣٨ هـ الموافق ١٩/١٢/٢٠١٦ م اجتمع الشركاء بشركة/ ام اكس لحلول الحريق العربية السعودية المحدودة، المقيدة بالسجل التجاري رقم (١٠١٣٠٦٤٧٦) وتاريخ ٥/٢/١٤٣٢ هـ، بمدينة الرياض، لبحث خسائر الشركة المتراكمة الظاهرة بالقوائم المالية الخاصة بها للعام المالي المنتهي في ٢٠١٥/١٢/٣١ م، التي تجاوزت الحد النظامي المنصوص عليه في نظام الشركات.

وطبقاً لأحكام المادة (١٨١) من نظام الشركات فقد قرر الشركاء بالإجماع ما يلي:

١- استمرار الشركة.
٢- تقديم الدعم المالي لتغطية تلك الخسائر المتراكمة المشار إليها أعلاه.
٣- الالتزام بظهور نتائج هذا الدعم في قوائم الشركة المالية عن العام المالي الحالي المنتهي في ٢٠١٦/١٢/٣١ م.

شركة أم أكس حلول الحريق العربية السعودية المحدودة

المدير التنفيذي
الاسم: جابر عبدالموجود أحمد
التوقيع:

قرار الشركاء بتصفية شركة روش دياجنو ستيكس تمر المحدودة

شركة ذات مسؤولية محدودة - المسجلة في السجل التجاري رقم ٤٠٣٠١١٥٨١٧ بمدينة جدة أنه في يوم الثلاثاء، بتاريخ ٤٣٧/٤/١١ هـ الموافق ٢٠١٦/٣/٢٠ م، اجتمع الشركاء في الشركة وهم: ١-ورثة السيد/ فاروق محمد سعيد تمر، السعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٣٤٤٠٧٢٢ وتاريخ / / هـ، صادر من جدة، وهم:
- نعمة محمد خيرى الجزائري.
- نهال نسيم محمود الاسطواني.
- فيصل فاروق محمد سعيد تمر.
- محمد فاروق محمد سعيد تمر.
- تولين فاروق محمد سعيد تمر.
بموجب صلح حضر الورثة الصادر عن المحكمة الكبرى بمحافظة جدة تحت رقم ٧/٨٠ وتاريخ ١٤٢٢/١١/١٦ هـ مجلد ٧/٢
٢- السيد/ مأمون محمد سعيد تمر، السعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٣٤٤١٥٠ وتاريخ ١٤٠٦/٦/٢٣ هـ، صادر من جدة.
٣- شركة روش دياجنو ستيكس جي-ام-بي-إتش، وهي شركة مساهمة عامة ألمانية مؤسسة وفقاً لقوانين ألمانيا ومركزها الرئيسي يقع في ساندوهوفر شتراسه ١١٦ د- ٦٨٣٥٠ مانهايم، ومسجله في السجل التجاري تحت رقم آتش آر بي ٣٩٦٢ دي.
وقرروا ما يلي:

أولاً - حل الشركة وتصفيتها اختياريًا بتاريخ ٢٠/٣/١٤٣٧ هـ الموافق ٣١/١٢/٢٠١٥ م للأسباب التالية:

(١) توقف الشركة عن ممارسة أعمالها
(٢) وعدم رغبة الشركاء في استمرار الشركة في ممارسة نشاطها. وذلك طبقاً لبنود عقد تأسيس الشركة ووفقاً لأحكام التصفية الواردة في الباب الحادي عشر من نظام الشركات.
ثانياً - تعيين المحامي حسان المحاسني مصفياً للشركة ومنحه كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنجاز أعمال التصفية بما في ذلك بيع جميع موجودات الشركة جملة أو بالتجزئة وتحويلها إلى نفوذ بما في ذلك بيع ممتلكات الشركة المنقولة وغير المنقولة من الأراضي والعقارات، والتوقيع نيابة عن الشركة على جميع الوثائق والأوراق والمعاملات الرسمية المتعلقة بالتصفية، وتمثيلها تجاه الغير بما في ذلك الأشخاص والمؤسسات والشركات والجهات الحكومية، والخاصة والبنوك ورفع الدعاوى والمرافعة والمدافعة نيابة عن الشركة أمام جميع الهيئات واللجان والمحاكم، وإجراء وتوقيع التسويات لديون الشركة وفتح حسابات للتصفية لدى البنوك، وإغلاقها والإيداع فيها، والسحب منها، وتسديد جميع التزامات الشركة والمطالبة بحقوقها وتحصيلها وقبض الأموال، وتخصيص حصة كل شريك من ناتج التصفية وإثبات نتائج التصفية لدى الجهات الرسمية، وتسوية وضع العمالة الموجودة لدى الشركة والتنازل عن كفالتهم إلى الغير أو عمل خروج نهائي لهم لدى الجهات المختصة واستخراج شهادات تسوية لدى مكتب الاستقدام وإغلاق ملف الشركة لدى مصلحة الزكاة والدخل والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ولدى كافة الجهات الحكومية واستلام شهادات الإغلاق، وشطب سجلاتها التجارية وله أن يوكل أو يفوض شخصاً واحداً أو أكثر ببعض أو كل الصلاحيات الممنوحة له بموجب هذا القرار وعزلهم.

توقيع الشركاء

الشريك: وروثة السيد/ فاروق محمد سعيد تمر
الشريك: السيد/ مأمون محمد سعيد تمر
الشريك: شركة روش دياجنو ستيكس جي-ام-بي-إتش
التوقيع:

وقع عن الشركاء وكيلهم الشرعي
الحامية/ ريم محاسني



تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة تبوك بأنه صدرت الموافقة على تغيير الاسم الأول لـ (شقيه موسى مطلق الضرج العطوي) من (شقيه) إلى (شوق) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (شوق موسى مطلق الضرج العطوي) في السجل المدني رقم (١٠١٦٣٦٦٦٢٢)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمخيم مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (شوقه قاسم حسن غزواني) سجل مدني رقم (١٠٧٠٨٦٥٩) ليصبح الاسم بعد التعديل (فاتن قاسم حسن غزواني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (فدغم بن فايد هطل الشمري) رقم السجل المدني (١٠٢٠٦٥٢٤٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (فدغم) إلى (فهد) ليصبح بعد التعديل (فهد بن فايد هطل الشمري) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة حفر الباطن بأنه تقدم إليها (زيند بن عوض زويد العلوي الحربي) بطلب تعديل الاسم الأول من (زيند) إلى (زيد) سجل مدني رقم (١٠٩٣٣٧٤٦٤١) ليصبح الاسم بعد التغيير (زيد بن عوض زويد العلوي الحربي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخبر بأنه تقدم لها (ريبدان محمد عمر آل حمود الرحماني) سجل مدني رقم (١٠٨٥٠٧٩٢٤٠) بطلب تغيير الاسم الأول من (ريبدان) إلى (عبدالله) ليصبح الاسم بعد التغيير (عبدالله محمد عمر آل حمود الرحماني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (عزال بن نواف غازي السليمي الحربي) رقم السجل المدني (١٠٣٠٨٩٩٣٣٩) بطلب تغيير الاسم الأول من (عزال) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز بن نواف بن غازي السليمي الحربي) وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (لافي سليمان لافي الروقي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٩٦٦٧٧٣٢١) وحفيظة نفوس رقم (٢٥٠٧١٣) وتاريخ ١٤٣٢/٢/٥ مصدرها (الطائف) لتعديل الاسم الأول من (لافي) إلى (تركي) ليكون الاسم بعد التعديل (تركي سليمان لافي الروقي العتيبي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناء على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية بأنه تقدم لها (جمعة عبدالله موسى الدوسي الزهراني) سجل مدني رقم (١١٠٤٦٣٠٢١٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (جمعة) إلى (ندى) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٧١١٣١٨٧٦) وتاريخ ١٤٣٧/٨/١١ هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المنوق بأنه صدرت الموافقة على طلب (رقبه بنت متعب بن أحمد الكتاني الزهراني) السجل المدني رقم (١٠٧١٠٧٥٦٠٨) تعديل الاسم الأول من (رقبه) إلى (ريم) ليصبح بعد التعديل كاملاً ريم بنت متعب بن أحمد الكتاني الزهراني، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الخرج بأنه تقدم إليها (سعدى سعيد عتيق آل حشاش القحطاني) لتغيير الاسم الأول بالسجل المدني رقم (١٠٦٠٦٠٣٨٩٢٥) من (سعدى) إلى (جنى) ليصبح الاسم (جنى سعيد عتيق آل حشاش القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (ذهبه عايض معيوض الحارثي) سجل مدني رقم (١٠٣٤٠٠٨٧٨) وحفيظة النفوس رقم (٥٦٢١١) وتاريخ ١٤٣٤/١١/٢٧ هـ، مصدرها (الطائف) طالباً تعديل الاسم الأول من (ذهبه) إلى (فداء) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (فداء عايض معيوض الحارثي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة الطائف بأنه تقدم إليها (مسعد عبد الجبار مزيهي الجعيد العتيبي) سجل مدني رقم (١٠١٥٠٠٨٣٣) وحفيظة النفوس رقم (٢١٣٦٠) وتاريخ ١٤٣٦/٢/١٠ هـ، مصدرها (أحوال مكة) طالباً تعديل الاسم الأول من (مسعد) إلى (سعاد) بحيث يكون الاسم بعد التعديل (سعاد عبد الجبار مزيهي الجعيد العتيبي) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة صبيا بأنه تقدم لها (مطره سلمان حسن حياضي غزواني) بطلب تعديل الاسم الأول إلى (جوري) سلمان حسن حياضي غزواني) سجل مدني رقم (١٠٦٩٧٠٥٦٧٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (سعدى بن فضي سعدي العازمي) رقم السجل المدني (١٠٩٧٣٨٤٠٢) بطلب تغيير الاسم الأول من (سعدى) إلى (عبدالعزیز) ليصبح الاسم بعد التعديل (عبدالعزیز بن فضي سعدي العازمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بسكاكا بأنه تمت الموافقة على طلب (تمشه عويد فياض الشمري) السجل المدني رقم (١٠٧٨٩٦٨٠٤٥) بتغيير الاسم الأول من (تمشه) إلى (شذى) ليصبح الاسم كامل بعد التغيير (شذى عويد فياض الشمري) وذلك في أساس الحفيظة رقم (٤٢٤٠٤) في ١٤٣٨/٤/٥ هـ سجل الجوف، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة شقراء بأنه تقدم إليها (مسعد بن متعب بن سعد المهدي الرشيدي) تغيير الاسم الأول من (مسعد) إلى (سعد) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (سعد بن متعب بن سعد المهدي الرشيدي) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٩٢٩٤٨٧٦)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة شقراء بأنه تقدم إليها (هريس بن ناصر بن نهار العصيمي العتيبي) تغيير الاسم الأول من (هريس) إلى (نايف) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (نايف بن ناصر بن نهار العصيمي العتيبي) وذلك في سجله المدني رقم (١٠٥٩٩٤٥٩٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة أبي عريش بأنه تقدم لها (قبوله بنت ابراهيم محه مكرشي) سجل مدني رقم (١٠١٤٥٨٥٣٥) بتعديل الاسم الأول من (قبوله) إلى (اقبال) ليصبح الاسم بعد التعديل (اقبال بنت ابراهيم محه مكرشي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.



تعديل اسم

- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (حميدة خاتم نصب الله الهلال المالكي) سجل مدني رقم (١٠٧٩٩١٨٣٥٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (حميدة) إلى (ليان) ليصبح الاسم بعد التعديل (ليان خاتم نصب الله الهلال المالكي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (معر حنش عاطف الكريمي العمري) سجل مدني رقم (١٠٦٥٠٧٢٧٥١) بطلب تعديل الاسم الأول من (معر) إلى (فارس) ليصبح الاسم بعد التعديل (فارس حنش عاطف الكريمي العمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (سعيدة علي محمد العرمطي) سجل مدني رقم (١٠٩٤٠١٦٦٤٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (سعيدة) إلى (سما) ليصبح الاسم بعد التعديل (سما علي محمد العرمطي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تقدم إلى إدارة الأحوال المدنية بريدة (عبد معقد قاعد الفريدي الحربي) سجل مدني رقم (١٠٣٩٤٠٧٣٠٧) رقم الملف (٣٩٣١) تاريخه ١٤٢٠/٢/٣٠هـ سجل (حفر الباطن) طالبا تغيير الاسم الأول من (عبد) إلى (سلطان)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لضحيه بنت مبارك بن متعب المعلي الشمري) سجل مدني رقم (١٠٦١٩٥٥٦٢٩) من (ضحيه) إلى (ضحى) ليصبح الاسم بعد التعديل (ضحى بنت مبارك بن متعب المعلي الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرفاعه محمد عبدالرحمن البراهيم) سجل مدني رقم (١٠٣٣٦٢٨٧٦) من (فاعمه) إلى (العنود) ليصبح الاسم بعد التعديل (العنود محمد عبدالرحمن البراهيم)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لعذيبه بنت فالح بن زيد الشلاحي المطيري) سجل مدني رقم (١٠٣٠٩٥٥٣١٢) من (عذيبه) إلى (مها) ليصبح الاسم بعد التعديل (مها بنت فالح بن زيد الشلاحي المطيري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لشقيه مفرس عبدالله الكسر العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٤٢٣١٦٠٦٥) من (شقيه) إلى (أفنان) ليصبح الاسم بعد التعديل (أفنان مفرس عبدالله الكسر العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرخنه بنت محيسن بن ساير الشمري) سجل مدني رقم (١٠٣٥١٢٦٦٥٣) من (رخنه) إلى (مرام) ليصبح الاسم بعد التعديل (مرام بنت محيسن بن ساير الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لحشره جابر أحمد شراحيلي) سجل مدني رقم (١٠٢٥٢٦٤١٨٣) من (حشره) إلى (حياة) ليصبح الاسم بعد التعديل (حياة جابر أحمد شراحيلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرعايشه بنت علي بن عبدالله الدوسري) سجل مدني رقم (١٠٦٦٣٨١٥٩٩) من (عجيبه) إلى (عريب) ليصبح الاسم بعد التعديل (عريب بنت علي بن عبدالله الدوسري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرولوه حسن أحمد العمري) سجل مدني رقم (١٠٣٣٦٥٠١١٨) من (لوله) إلى (لولوه) ليصبح الاسم بعد التعديل (لولوه حسن أحمد العمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لعدوه بنت عبدالله بن عائض البيشي) سجل مدني رقم (١٠٤٢٣١٠٦٩٦) من (عدوه) إلى (حنان) ليصبح الاسم بعد التعديل (حنان بنت عبدالله بن عائض البيشي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرحمد بن عبدالله بن جفين الخنفرى القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٨١٨٥٩٨٨٤) من (حمده) إلى (رزان) ليصبح الاسم بعد التعديل (رزان بنت عبد الهادي بن جفين الخنفرى القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرصاصيه بنت عايض بن عبدالله آل عليان القحطاني) سجل مدني رقم (١٠٣٩٥٧٤٣٢٠) من (رصاصيه) إلى (سكوت) ليصبح الاسم بعد التعديل (سكوت بنت عايض بن عبدالله آل عليان القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرزاهر بنت صالح بن علي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٦٠٦٥٣٩٠٢) من (رزاهر) إلى (زهرة) ليصبح الاسم بعد التعديل (زهرة بنت صالح بن علي الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة الرياض بموجب المادة (٤٠) من اللائحة القاضي بتعديل الاسم الأول (لرشعه بنت علي بن أحمد السويدي الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٩٩٦٧٢٩٧٢) من (شمعه) إلى (شهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (شهد بنت علي بن أحمد السويدي الزهراني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لإسماعيل علي شوعي هزاني) سجل مدني رقم (١٠٠٨٧٥٨١٩٣) من (إسماعيل) إلى (سلمان) ليصبح الاسم بعد التعديل (سلمان علي شوعي هزاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لزيد فيصل زيد السندي) سجل مدني رقم (١١٠٠٩٠٩٣٩٧) من (زيد) إلى (نايف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نايف فيصل زيد السندي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لدخيل بن عبدالله بن سعيد الرفاعي الغامدي) سجل مدني رقم (١٠٣٨٧٠٦٤٦٩) من (دخيل) إلى (فهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد بن عبدالله بن سعيد الرفاعي الغامدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لحسن جابر أحمد مجهلي) سجل مدني رقم (١٠٧١٤٧٧٤٥٧) من (حسن) إلى (قاسم) ليصبح الاسم بعد التعديل (قاسم جابر أحمد مجهلي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لهريس محمد هريس العصيمي العتيبي) سجل مدني رقم (١٠٥٦٦٦٨٩٩٧) من (هريس) إلى (نواف) ليصبح الاسم بعد التعديل (نواف محمد هريس العصيمي العتيبي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لمناور بن سمير مسعود العازمي) سجل مدني رقم (١٠٨٠٠٣٣٠٤٤) من (مناور) إلى (فهد) ليصبح الاسم بعد التعديل (فهد بن سمير مسعود العازمي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لعلاء خلف عواد الفدعاني العنزي) سجل مدني رقم (١١٢٣٤٠٢٥٧٨) من (علاء) إلى (عماد) ليصبح الاسم بعد التعديل (عماد خلف عواد الفدعاني العنزي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بالرياض بأنه صدرت الموافقة على تعديل الاسم الأول (لدليل عبدالعزيز عبدالرحمن الرومي الهويل) سجل مدني رقم (١٠٩٤١٤٧٥٤١) من (دليل) إلى (دلال) ليصبح الاسم بعد التعديل (دلال عبدالعزيز عبدالرحمن الرومي الهويل)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (قادي بن حمدان حمود السعدي) رقم السجل المدني (١١٠٧٤٧٠٠١٣) بطلب تغيير الاسم الأول من (قادي) إلى (فادي) ليصبح الاسم بعد التعديل (فادي بن حمدان حمود السعدي)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمنطقة حائل بأنه تقدم إليها (يحيى بن خلاف بن عتيق المرشود الشمري) رقم السجل المدني (١٠٩٤٥٠٦٣٧) بطلب تغيير الاسم الأول من (يحيى) إلى (يحيى) ليصبح الاسم بعد التعديل (يحيى بن خلاف بن عتيق المرشود الشمري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بريدة بأنه تقدم إليها (بشرى صالح عبدالله الركيان) سجل مدني رقم (١٠٥٢٧٧٨٢٣) رقم الملف (٢٢١٥٧) تاريخه ١٤٣٦/١١/٢٤هـ سجل (بريدة) بطلب تعديل الاسم الأول من (بشرى) إلى (ملاذ) فمن له معارضة على ذلك فليقدم بمعارضته خلال شهر من تاريخ الإعلان، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بخميس مشيط بأنه صدرت الموافقة على تغيير اسم (صفيه فايز دلوك الشهري) سجل مدني رقم (١٠٨٥٢٢٠٨٠٣) ليصبح الاسم بعد التعديل (صبا فايز دلوك الشهري)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة تادق بأنه صدر الصك الشرعي من كتابة عدل تادق برقم (٣٨٢٧٢٨٠) وتاريخ ١٤٣٨/٢/١٦هـ لتغيير الاسم الأول لزوجاء بنت محمد بن جديع القحطاني) من (جوزاء) إلى (مرام) سجل مدني رقم (١٠٦٩٦١٠٧٢) ليصبح الاسم بعد التغيير (مرام بنت محمد بن جديع القحطاني)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة المجمعة بأنه تقدم إليها (متعبه بنت حسن بن سمران المطيري) بطلب تغيير الاسم الأول من (متعبه) إلى (ندى) وذلك بالسجل المدني رقم (١٠٨٦٨٠٥٥٨٥)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة جدة بأنه تقدم لها (صالحه عبدالله بكرى أبو حنش) سجل مدني رقم (١٠٤٤٤٨٤٥٠٧) بطلب تعديل الاسم الأول من (صالحه) إلى (سهى) ليصبح الاسم بعد التعديل (سهى عبدالله بكرى أبو حنش)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- بناءً على تعميم معالي وكيل وزارة الداخلية للأحوال المدنية رقم (٣١٩٩٤) في ١٤٣٦/٣/٢٨هـ تعلن إدارة الأحوال المدنية في محافظة الدوادمي بأنه تمت الموافقة على رغبة (غزيل بنت غالب بن مقبول العصيمي العتيبي) تغيير الاسم الأول من (غزيل) إلى (ريم) ليصبح الاسم كاملاً بعد التغيير (ريم بنت غالب بن مقبول العصيمي العتيبي) وذلك في السجل المدني رقم (١٠٢٩٢١٠٦٧٩)، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمكة المكرمة بناءً على المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية أنه تقدم لها (غرم الله بن محمد بن عيدان العمري الزهراني) سجل مدني رقم (١٠٥٨٩٩٧٤٩٣) بطلب تعديل الاسم الأول من (غرم الله) إلى (غرم الله) وتم توثيقه لدى كاتب عدل بالصلح رقم (٣٨٧١٣٧٥١) في ١٤٣٨/٥/٤هـ، وللإحاطة بذلك جرى نشره.
- تعلن إدارة الأحوال المدنية بمحافظة البدرع أنه تقدم لها (هياة أحمد سليمان الجبر) رقم السجل المدني (١٠٣٩٦١٣٥٧) والذي يرغب في تعديل الاسم الأول له وذلك من (هياة) إلى (ندى) ليصبح الاسم بعد التعديل (ندى أحمد سليمان الجبر) فمن له معارضة فليقدم خلال شهر من تاريخه، وللإحاطة بذلك جرى نشره.

قرار الشركاء في شركة رفاة الخليج المحدودة بزيادة رأس المال بتاريخ ١٤٣٧/٣/٢٥ هـ الموافق ٢٠١٦/١/٥ م

حيث أن الأطراف الآتية أسماؤهم:

- 1- شركة الفوزان القابضة «شركة مساهمة مغلقة»
 - 2- شركة معالي القابضة «شركة مساهمة مغلقة»
- يمتلكون شركة رفاة الخليج المحدودة «شركة ذات مسؤولية محدودة»، والمسجلة بموجب السجل التجاري رقم ٢٠١٠٤٥١٤٢ وتاريخ ٢٠١٠/٠٧/٠٤ هـ مدينة الخبر والمنثبت عقد تأسيسها المعدل لدى كاتب العدل المكلف بالغرفة التجارية والصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد رقم (٥٦) صحيفة (٥٦) من المجلد (٥٢) لعام ١٤٣٢ هـ وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٨ هـ، وآخر قرار شركاء معالي القابضة في التاريخ ١٤٣٧/٠٣/١٨ هـ بالعدد ٣٧٤٠٢٦٦٨
- وحيث رغب الطرف الأول السادة شركة الفوزان القابضة في التنازل بالبيع عن ٦.٨٠٠ حصة من الحصص المملوكة له البالغة (٦٦١٣٠) حصة بقيمة (٦.٨٠٠.٠٠٠ ريال)، لصالح شركة بسملة للاستثمار التجاري، كشريك جديد في الشركة وقد قبل المتنازل لها الحصص المتنازل عنها بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات.
- وحيث رغب الطرف الثاني السادة شركة معالي القابضة في التنازل بالبيع عن ١.٧٠٠ حصة من الحصص المملوكة له البالغة (١٨٨٧٠) حصة بقيمة (١.٧٠٠.٠٠٠ ريال)، لصالح شركة بسملة للاستثمار التجاري، كشريك جديد في الشركة وقد قبل المتنازل لها الحصص المتنازل عنها بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات.
- هذا وقد استوفى جميع الشركاء حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم، وحيث رغب الأطراف تعديل مقدمة عقد التأسيس والخاصة بملكية الشركة، وتعديل المادة السابعة والخاصة برأس المال والمادة (العاشرة) والخاصة بإدارة الشركة عليه فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي:

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار:
تعديل مقدمة العقد والخاصة بأسماء الشركاء وفقاً لما يلي:

- 1- شركة الفوزان القابضة «شركة مساهمة مغلقة» مقيدة بموجب السجل التجاري بمدينة الخبر برقم (٢٠١٠٢٦٠٤٤) وتاريخ ٢٠١٠/٠٧/٠٤ هـ والمنثبت قرار الشركاء بتحويلها إلى شركة مساهمة لدى كاتب العدل الغرفة التجارية والصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (٢٨) صحيفة (٢٨) من المجلد (٣٣) لعام ١٤٣٠ هـ وتاريخ ١٤٣٠/٠٦/٠٣ هـ وعنوانها طريق الأمير تركي - حي الكورنيش مبنى إدارة الفوزان ص ب ٣٨ الخبر ٣١٩٥٢، ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد/ زياد محمد عبدالله الحبرتي الشمري (طرف أول)
 - 2- شركة معالي القابضة «شركة مساهمة مغلقة»، مقيدة بموجب السجل التجاري رقم ٢٠١٠٣٣٦٤٥ وتاريخ ١٤٣٠/٠٧/٠٩ هـ بمدينة الخبر والمنثبت قرار الشركاء بالتحويل إلى شركة مساهمة لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالغرفة التجارية والصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (٣٨) صحيفة (٤٠) من المجلد (٣٦) لعام ١٤٣٠ وتاريخ ١٤٣٠/١١/٢٨ هـ وعنوانها ص ب ٣٨ الخبر ٣١٩٥٢، ويمثلها في هذا القرار السيد/ زياد محمد عبدالله الحبرتي الشمري.
 - 3- شركة بسملة للاستثمار التجاري، (ذات مسؤولية محدودة)، مقيدة بموجب السجل التجاري رقم ١٠١٣٩٠٦٧ وتاريخ ١٤٣٤/١٢/٠٤ هـ بمدينة الرياض والمنثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بوزارة التجارة الصناعية بالعدد (٣٤٦) لعام ١٤٣٤ هـ وتاريخ ١٤٣٤/١١/٢٦ هـ وعنوانها حي الزهراء - طريق صلاح الدين الأيوبي - العقارية الثانية ص ب ٢٨٧٧٤ الرياض ١١٤٤٧ يمثلها السيد/ ياسر محمد سعود القضيبي (طرف ثالث)
- تعديل (المادة سابعة) من عقد التأسيس والخاصة برأس مال الشركة ليصبح بعد التعديل على النحو التالي:
حدد رأسمال الشركة بمبلغ ٨٥٠.٠٠٠.٠٠٠ ريال (ثمانمائة وخمسون مليون ريال سعودي) مقسم إلى ٨٥٠.٠٠٠ حصة (ثمانمائة وخمسون ألف) حصة متساوية القيمة، قيمة كل حصة ١.٠٠٠ ريال (ألف ريال سعودي) تم توزيعها على الشركاء كالتالي:

م	أسماء الشركاء	عدد الحصص	قيمة الحصة الواحدة	إجمالي قيمة الحصص	النسبة المئوية
١	شركة الفوزان القابضة	٦٥٤.٥٠٠	١.٠٠٠	٦٥٤.٥٠٠.٠٠٠	٪٧٧
٢	شركة معالي القابضة	١٨٧.٠٠٠	١.٠٠٠	١٨٧.٠٠٠.٠٠٠	٪٢٢
٣	شركة بسملة للاستثمار التجاري	٨.٥٠٠	١.٠٠٠	٨.٥٠٠.٠٠٠	٪١
	الإجمالي	٨٥٠.٠٠٠		٨٥٠.٠٠٠.٠٠٠	٪١٠٠

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع حصص رأسمال الشركة فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس.

رابعاً : تعديل المادة (١١) من عقد التأسيس الخاصة بإدارة الشركة لتصبح بعد التعديل على النحو التالي:

- ١/١١ يدير الشركة مجلس مديريين مكون من (٣) ثلاثة مدراء يعينهم الشركاء منهم أو من الغير بعقد مستقل ولهم في ذلك كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة والإشراف على تنفيذ سياساتها العامة، ويعتبروا ممثلين للشركاء ومفوضين من قبلهم تفويضاً مطلقاً كما لو كانت أعمالهم صادرة من جميع الشركاء، ولأعضاء المجلس أن يعينوا فيما بينهم رئيس مجلس المديرين، ويكون لرئيس مجلس المديرين منفرداً الصلاحيات التالية:
- ١/١١ تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير داخل المملكة وخارجها في البيع والشراء والإفراج وقبوله وقبض الثمن وتسليم الثمن والاستئجار والتأجير والقبض والبذل والرهن وفكها والتنازل عن كافة الحقوق والقضايا والإقرار والإنكار والشفعة والوكالة وإخراج حجج الاستحكام لكافة الأملاك وطلب تعديل الصكوك بحودها ومساحتها والحذف والإضافة وإقامة الدعاوى وسماعها والرد عليها ومتابعتها وإيقافها سواء كانت مرفوعة من أو ضد الشركة.

- ٢/١١ المرافعة والمدافعة والمخاصمة والمطالبة والصلح والمحاسبة والقسمة والفرز وقبول التحكيم وتحصيل حقوق الشركة لدى الغير وقبض المبالغ المترتبة عليها، وقبول الأحكام وطلب تنفيذها واستئنافها وتمييزها وتقديم اللوائح الاعتراضية وإلغاء الحجز والحبس على أموال الغير وتنفيذ التأمينات والرهونات وتسديد المبالغ المترتبة على الشركة وإجراء التسويات خارج المحاكم وإعطاء براءات النظم والمخلفات.
- ٣/١١ مراجعة المحاكم والهيئات القضائية على اختلاف أنواعها ودرجاتها وديوان المظالم والمحاكم الشرعية ومحاكم الاستئناف ولجان التحكيم ومكاتب العمل واللجان العليا والابتدائية لتسوية الخلافات العمالية

- ٤/١/١١ ولجان الأوراق التجارية ولجنة تسوية النزاعات المصرفية التابعة لمؤسسة النقد العربي السعودي واللجان الحجرية واللجان القائمة من قبل أي محافظ والشرطة والإدارة العامة للحقوق المدنية في وزارة الداخلية ومكتب العمل والاستقدام.
- ٥/١/١١ تمثيل الشركة أمام كافة الدوائر والجهات الحكومية والأهلية والشركات والمؤسسات والأفراد والتعقيب على كافة المعاملات ومتابعتها وتخليصها واستحصال حقوق الشركة لدى الغير وتسديدها وقبض المستخلصات.
- ٥/١/١١ تعيين المدير التنفيذي ومنحه الصلاحيات اللازمة لتسيير أعمال الشركة اليومية، وتعيين الموظفين والمعاونين والفنيين والمستخدمين والعمال وتحديد أجورهم ومكافأتهم والتحقق معهم وفصلهم من الخدمة.
- ٦/١/١١ التوقيع على عقود التأسيس وقرارات الشركاء في الشركات التي تشارك فيها الشركة وتوثيقها أمام إدارة الشركات وكاتب العدل بكل ما يطرأ عليها من تغييرات أو تعديلات أو إضافات أو حذف أو تحديث أو تجديد وتعيين مدراء الفروع واستخراج السجلات التجارية والتوقيع عليها واستلامها والتوقيع على ما يطرأ عليها من تغييرات أو تعديل أو تحديث لدى الجهات المختلفة.
- ٧/١/١١ التوقيع على كافة المعاملات التجارية والمالية والإدارية وفتح الحسابات لدى كافة البنوك والمصارف والسحب والإيداع وقفل الحسابات وتصفيها وفتح الاعتمادات وإصدار الضمانات والكتابات المالية لصالح الغير نيابة عن الشركة والاعتراض على أي قرار. ومديري الشركة حق الاقتراض وفقاً للضوابط الشرعية من كافة البنوك وصناديق التنمية العقارية والزراعية والتجارية والصناعية واستلام القروض وتسديدها وترتيب وتوقيع اتفاقيات القروض ويكون كل ذلك باسم ولصالح الشركة.
- ٨/١/١١ حرية التصرف الكامل بالنسبة لكافة المسائل والمعاملات التي تتم بين الشركة وبين البنوك التجارية أو المؤسسات المالية لتحقيق كافة الأهداف والأغراض بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر اقتراض مبالغ وفقاً للضوابط الشرعية مقابل ضمانات أو بدونها والتفاوض بشأن ذلك والتوقيع على اتفاقيات التسهيلات البنكية.
- ٩/١/١١ شراء الحصص بالشركات الأخرى والتنازل عن الحصص واستلام الأرباح وفائض التخصيص والتوقيع على ذلك والدخول في المناقصات والمزايدات العامة والخاصة وكذلك حق التوقيع على عقود الوكالات وفقاً لنظام الوكالات التجارية وصرف المكافآت أياً كان نوعها لمن يشاء.
- ١٠/١/١١ شراء وبيع الأموال المنقولة وغير المنقولة والعقارات الخاصة بالشركة وذلك لمشتريها وتسليمه شهادات ملكيتها ووضع التأمينات والرهونات وحقوق تأجيرها ومنح حقوق الانتفاع وسواها من الحقوق بشأنها وقبول تلك الحقوق لصالح الشركة وأموالها.
- ١١/١/١١ التوقيع لدى كافة الغرف التجارية بالمملكة وخارجها والتفاوض مع الشركات والمؤسسات والأفراد وحضور الاجتماعات ومناقشتها والتصويت باسم الشركة وإقرار القرارات وإدارة الأعمال الخاصة بالشركة وإنهائها والتوقيع على كل ما يلزم لذلك ويكون ذلك كله باسم ولصالح الشركة.
- ١٢/١/١١ ويعتبر ممثلاً للشركاء ومفوضاً من قبلهم تفويضاً مطلقاً، وله في كل ذلك حق توكيل الغير وأن يجعل للغير حق التوكيل في كل أو بعض ما هم مفوضين بالقيام به ويكون له الحق في عزل الوكيل وكييل الوكيل.

٢/١١ مداوات مجلس المديرين:

- ١/٢/١١ يجتمع مجلس المديرين بناء على دعوة من رئيس المجلس في المركز الرئيسي أو أي مكان آخر وتتضمن الدعوة للاجتماع جدول الأعمال وترسل بخطاب مسجل يوجه لكل مدير على عنوانه وذلك قبل موعد الاجتماع بمدة لا تقل عن (٢١) يوماً ويجوز للمجلس التنازل عن متطلبات الإخطار إذا حضر جميع المدراء أصالة أو نيابة عند بداية الاجتماع.
- ٢/٢/١١ يصدر مجلس المديرين قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين وإذا تساوت أصوات الجانب الذي منه الرئيس، ويجوز لأي من المديرين أن يفوض مدير آخر من مدراء المجلس لحضور اجتماعات المجلس وإبداء صوته نيابة عنه ويلزم حضور أربعة مدراء أصالة أو وكالة ليكون الاجتماع صحيحاً.
- ٣/٢/١١ يجوز لمجلس المديرين اتخاذ قرارات بدون عقد اجتماع بالتمرير بشرط توقيع جميع مدراء المجلس المديرين على تلك القرارات.
- ٤/٢/١١ يجوز لمجلس المديرين تعيين مدير تنفيذي للشركة وتحديد صلاحياته وأعباءه بعقد مستقل، ويقوم المدير التنفيذي بتسيير الأعمال اليومية للشركة وتنفيذ السياسات والبرامج التي يرسمها له مجلس المديرين.
- ٥/٢/١١ مداوات وقرارات مجلس المديرين تدون في محاضر اجتماعات من سجل خاص ويوقع عليها رئيس المجلس والمدراء الحاضرين في الاجتماع ويحتفظ بها في المركز الرئيسي للشركة.

٣/١١ عزل المديرين

يجوز للشركاء عزل المديرين المعيّنين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون إخلال بحقهما في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

- خامساً :
يقر الشركاء الجديد بأنه قد اطلع على عقد التأسيس وملاحقه ويلتزم بكافة ما ورد فيه من نصوص.
سادساً :
تبقى باقي مواد عقد التأسيس المعدل وملاحقه التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي دون تعديل.
سابعاً :
صدر هذا القرار من (٩) نسخ استلم كل شريك نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتدبيرها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية للتعديل، وقد فوض الشركاء السيد/ مشعل نبيل الفهد في إتمام الإجراءات النظامية والمتابعة لدى الجهات المختلفة والتوقيع نيابة عنهم فيما يخص بهذا الشأن. والله الموفق ...

الطرف الأول:	شركة الفوزان القابضة	يمثل الطرفين الأول والثاني بالوكالة السيد/ زياد محمد عبد الله الحبرتي الشمري
الطرف الثاني:	شركة معالي القابضة	
الطرف الثالث:	شركة بسملة للاستثمار التجاري	يمثل الطرف الثالث بالوكالة السيد/ مشعل عبد الرحمن الفهد

وزارة العدل / كاتب العدل المكلف بالعمل بالغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية
لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك حسب ماتم ضبطه بعدد ٣٧٥٣٩٥٦١ صحيفة من المجلد لعام ١٤٣٣ هـ. وعليه جرى التصديق حرر في ١٥/٤/١٤٣٧ هـ.
كاتب الضبط.....
كاتب العدل.....

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة الكفاح العقارية (ذات مسؤولية محدودة) بدخول وخروج شريك بتاريخ ١٤٣٧/١/١ هـ الموافق ٢٠١٥/١٠/١٤ م

طرف ثامن	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٣ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	شركة نوال حسن العفالق وشريكة المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٦٠٤ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.
طرف تاسع	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٢ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	شركة منى حسن العفالق وشريكة المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٦١٠ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.
طرف عاشر	٢٢٥٢٠٠١٣٥ بتاريخ ١٣٩٠/٠٤/٢٧ هـ	السادة شركة الكفاح القابضة المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ١٢٨٢٩ - مجلد ٣٥٤ تاريخ ١٤٢٤/٠٤/٢٤ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.

ثالثاً: تعديل (المادة الثالثة) من العقد الأساسي والخاصة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الاغراض التالية: -

- ١- التشييد والبناء بما فيها الصيانة والتشغيل:
- صيانة واصلاح الطرق والانفاق - صيانة أعمال الري والصرف بما في ذلك السدود - صيانة المطارات - صيانة وتشغيل المنشآت الكهربائية - صيانة مرافق المياه والمجاري - صيانة شبكات الهاتف - صيانة الابار الارتوازية - صيانة وتشغيل مستودعات التبريد والتخزين - ادارة وتشغيل المستشفيات والمرکز الطبية - صيانة وتشغيل وتجهيز الملاعب الرياضية والمرکز الترفيهية والفنادق وكافة المباني السكنية والتجارية وغيرها - صيانة وتشغيل المرکز الترفيهية والتعليمية - تشغيل وصيانة المبرقات - إقامة وتنظيم وإدارة المعارض المؤقتة والدائمة - مقاولات صيانة ونظافة وتشغيل المجمعات السكنية والتجارية والمباني - إدارة وتشغيل الاملاك - نظافة وصيانة - إدارة وتشغيل الفنادق .
- ٢- الزراعة والصيد بما فيها صيانة وتنسيق وتشجير الحدائق وتنظيم المواقع وشبكات الري.
- ٣- المناجم والتبرول وفروعاها.
- ٤- الصناعات التحويلية وفروعاها حسب التراخيص الصناعية.
- ٥- الكهرباء والغاز والماء وفروعه.
- ٦- النقل والتخزين والتبريد.
- ٨- خدمات المال والاعمال والخدمات الأخرى بما فيها خدمات المال - البنوك بأنواعها (عقارية - زراعية - صناعية - تجارية) - أعمال الصرافة وخدمات العقار (المكاتب العقارية - بيع وشراء وتأجير العقارات والأراضي).
- ٩- خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية.
- ١٠- تقنية المعلومات.
- ١١- الأمن والسلامة.

(ولا تزال الشركة انشطتها الا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات ذات الاختصاص).

رابعاً: تعديل المادة (السابعة) من العقد الأساسي للشركة الخاص برأس مال الشركة وتصبح على النحو التالي:

رأس المال:

حدد رأسمال الشركة ب (١٠٠٠٠٠٠) فقط مليون ريال سعودي مقسم إلى مليون حصة عينية متساوية القيمة قيمة حصة (١) ريال سعودي لا غير تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي بالريال
شركة وليد حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة أسامة حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة هاني حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة سلمان حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة صالح حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة عبد العزيز حسن العفالق وشريكه	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة نوره سلمان العفالق وشركائهما	٢٠٠٠٠	١ ريال	٢٠٠٠٠ ريال
شركة نوال حسن العفالق وشركائهما	١٠٠٠٠	١ ريال	١٠٠٠٠ ريال
شركة منى حسن العفالق وشركائهما	١٠٠٠٠	١ ريال	١٠٠٠٠ ريال
شركة الكفاح القابضة	٨٤٠٠٠٠	١ ريال	٨٤٠٠٠٠ ريال
الإجمالي	١٠٠٠٠٠٠		١٠٠٠٠٠٠٠ ريال

ويقر الشركاء بأنه قد تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه قد سبق وأن تم الوفاء برأسمال الشركة عند التأسيس .

خامساً: تعديل المادة (عشر) من العقد الأساسي والخاصة بإدارة الشركة لتصبح على الشكل التالي:

أ- مدير الشركة مجلس مديرين (مكون من عدد ٧ مدراء) منفردين أو مجتمعين يعينهم الشركاء بعقد مستقل ويجوز أن يكون المديرين من الشركاء أو غيرهم وعلى مجلس المديرين تعيين رئيس للمجلس من أعضاء مجلس المديرين ورئيس المجلس كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة ويحدد بالبعد طريقة العمل في هذا المجلس ومواعيد انعقاده وكيفية صدور قراراتهم وملتزمون بتنفيذ القرارات الصادرة منهم ويمثل رئيس المجلس الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء وله حق توكيل الغير في المرافعة والمدافعة عن الشركة ويعتبر ممثلاً نظامياً لشركات الكفاح بما يتماشى مع المادة (١٨) من نظام الحمامة وله أن يعين مديراً تنفيذياً للشركة يتولى تسيير الاعمال اليومية وتنفيذ السياسات والبرامج التي يرسمها مجلس المديرين ويقوض رئيس المجلس بالصلاحيات التالية على سبيل المثال لا الحصر:

حق فتح حسابات البنكية وإغلاقها وتشغيلها والتوقيع على الأوراق التجارية والعقود والإقراض وتوكيل الغير في المعاملات البنكية وتعيين الموظفين والعمال وعزلهم وتحديد رواتبهم ومكافأتهم وتمثيل الشركة

(التعديل الأول)

لقد سبق لأطراف الآتية أسمائهم وهم:

الاسم	الطرف
١- السيد وليد حسن عبد الله العفالق	طرف أول
٢- السيد أسامة حسن عبد الله العفالق	طرف ثاني
٣- السيد هاني حسن عبد الله العفالق	طرف ثالث
٤- السيد سلمان حسن عبد الله العفالق	طرف رابع
٥- السيد صالح حسن عبد الله العفالق	طرف خامس
٦- السيد عبد العزيز حسن عبد الله العفالق	طرف سادس
٧- السيدة نوره سلمان محمد العفالق	طرف سابع
٨- السيدة نوال حسن عبد الله العفالق	طرف ثامن
٩- السيدة منى حسن عبد الله العفالق	طرف تاسع
١٠- السادة شركة الكفاح القابضة	طرف عاشر

تأسيس شركة الكفاح العقارية (ذات مسؤولية محدودة) والمُقيّدة بالسجل التجاري بمدينة المبرز برقم ٢٢٥٢٠٣٥٧٢١ وتاريخ ١٤٢٨/٠٨/٢١ هـ والمُثبت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل الثانية في محافظة الأحساء بعدد ١١ في ١٤٢٨/٠٧/٠٩ هـ صحيفة ٣١ وحيث أن الأطراف (من الطرف الأول إلى الطرف التاسع) رغبوا في التنازل عن جميع حصصهم في رأس مال الشركة وذلك كما يلي:

(الطرف الأول) السيد/ وليد حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى السادة/ شركة وليد حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف الثاني) السيد/ أسامة حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة أسامة حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف الثالث) السيد/ هاني حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة هاني حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف الرابع) السيد / سلمان حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة سلمان حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف الخامس) السيد / صالح حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة صالح حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف السادس) السيد/عبدالعزیز حسن عبد الله العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة عبدالعزیز حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف السابع) السيد / نوره سلمان محمد العفالق وحصته ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف) حصة والبالغ قيمتها ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف ريال) إلى شركة نوره سلمان العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف الثامن) السيدة / نوال حسن عبد الله العفالق وحصتها ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف) حصة والبالغ قيمتها ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف ريال) إلى شركة نوال حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة و (الطرف التاسع) السيدة / منى حسن عبد الله العفالق وحصتها ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف) حصة والبالغ قيمتها ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف ريال) إلى شركة منى حسن العفالق وشريكه كشريك جديد بالشركة.

وقد وافق الأطراف المتنازل لهم على هذا التنازل وأنت إليهم ملكية جميع الحصص المتنازل عنها بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم.

لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس الشركة وفقاً لما يلي:

أولاً: يُعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل مقدمة العقد الأساسي لشركة الكفاح العقارية المحدودة ليصبح الشركاء الحاليين المالكين للشركة هم:

الاسم	سجل تجاري	الطرف
شركة وليد حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٦٠٤ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٤ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف أول
شركة أسامة حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٦١٠ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٦ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف ثاني
شركة هاني حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٦٦٩ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٧ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف ثالث
شركة سلمان حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٧١٣ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٥ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف رابع
شركة صالح حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٧٤٣ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٩ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف خامس
شركة عبد العزيز حسن العفالق وشريكه المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٧٢٠ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤٨ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف سادس
شركة نوره سلمان العفالق وشريكها المئثت عقد تأسيسها لدى كتابة العدل برقم ٣٦١٢٨٢٥٩٨ تاريخ ١٤٣٦/٠٩/١٣ هـ - وعنوانها الأحساء - المبرز.	٢٢٥٢٠٦٣٤٤١ بتاريخ ١٤٣٦/١٢/٢٨ هـ	طرف سابع

قرار الشركاء بتعديل عقد تأسيس شركة الكفاح العقارية (ذات مسؤولية محدودة) بدخول وخروج شريك بتاريخ ١٤٣٧/١/١ هـ الموافق ٢٠١٥/١٠/١٤ م .. تمة

وتتمية الصادرات السعودية وفروعها وزارة التخطيط ومصحة الإحصاء العامة وفروعها ووزارة الدفاع والطيران بما فيها قوات الدفاع الجوي الملكي وفروعها ومصحة الأرصاد وحماية البيئة وفروعها والخدمات الطبية للقوات المسلحة وفروعها والخطوط الجوية العربية السعودية وجميع مكاتبها في المملكة وجميع مكاتب الخطوط الأخرى داخل المملكة وخارجها ومكاتب الضمان الاجتماعي وجميع فروعها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وفروعها والمؤسسة العامة للتقاعد وفروعها ومكتب العمل والجوازات والترخيصات والاستقدام وكافة وزارات الدولة والجهات العامة والخاصة وفروعها وذلك فيما يخص الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة فيما يلزم حضور الشركة لدى كافة الجهات العامة

والخاصة والتفاوض والتفاهم واستلام وتسليم المعاملات والأوراق الرسمية وله الحق في بيع وشراء السيارات باسم ولصالح الشركة ودفع واستلام الثمن وإيداعه في أي بنك و في أي حساب كما له حق إصدار وتجديد الاستمارات وإصدار بدل فاقد وبدل تالف ومراجعة الفحص الدوري بجميع فروعها وله حق إصلاح السيارات واستخراج ورقة إصلاح في حالة الحوادث وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك وبشكل عام مراجعة كافة وزارات وأدارات الدولة وكافة المؤسسات والهيئات الخاصة داخل وخارج المملكة العربية السعودية وله حق توكيل الغير في بعض أو كل ما ذكر.

ب- عزل المديرين:

يجوز للشركاء عزل المديرين المعيّنين في الشركة أو في عقد مستقل دون إخلال بحقوقهم في التعويض إذا وقع العزل بغير مجبر مقبول أو في وقت غير لائق.

ساساً: يُقرّ الشركاء الجدد بأنهم قد اطّلعوا على عقد تأسيس الشركة وتعديلاته وملتزمون بجميع النصوص الواردة في العقد.

سابعاً: تبقى باقي مواد عقد التأسيس التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير .

ثامناً: حرر هذا القرار من (١٥) نسخة استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وقد فوض الشركاء السيد / وليد حسن العفالق في إتمام هذه الإجراءات وعليه جرى التوقيع.

والله الموفق ،،

توقيعات الشركاء

الاسم	الطرف	التوقيع
١- شركة وليد حسن العفالق وشريكه	طرف أول	
٢- شركة أسامة حسن العفالق وشريكه	طرف ثاني	
٣- شركة هاني حسن العفالق وشريكه	طرف ثالث	
٤- شركة سلمان حسن العفالق وشريكه	طرف رابع	
٥- شركة صالح حسن العفالق وشريكه	طرف خامس	
٦- شركة عبد العزيز حسن العفالق وشريكه	طرف سادس	
٧- شركة نوره سلمان العفالق وشركائها	طرف سابع	
٨- شركة نوال حسن العفالق وشركائها	طرف ثامن	
٩- شركة منى حسن العفالق وشركائها	طرف تاسع	
١٠- شركة الكفاح القابضة	طرف عاشر	

الشركاء المتنازلون (المتخارجون).

الاسم	التوقيع
١- السيد وليد حسن عبد الله العفالق	
٢- السيد أسامة حسن عبد الله العفالق	
٣- السيد هاني حسن عبد الله العفالق	
٤- السيد سلمان حسن عبد الله العفالق	
٥- السيد صالح حسن عبد الله العفالق	
٦- السيد عبد العزيز حسن عبد الله العفالق	
٧- السيدة نوره سلمان محمد العفالق	
٨- السيدة نوال حسن عبد الله العفالق	
٩- السيدة منى حسن عبد الله العفالق	

ضبط بعدد ٣٧٣٢٥٦٨ وصحيفة (-----)

تاريخ ١٤٣٧/٣/٣ هـ من ضبط

كاتب العدل

بكتابة عدل الأحساء

كاتب الضبط

والتوقيع باسمها ونيابة عنها أمام كاتب العدل وجميع الجهات الرسمية والمصالح الحكومية والوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة والافراد والشركات والبنوك وغيرها وله حق المرافعة وإقامة الدعوى وسماعها وطلب التحكم وقبوله وتعيين المحكمين وردمهم والخبراء وعزلهم كما له الحق في تعيين المحامين وتحديد أتعابهم بحسب ما يراه لما تقتضيه مصلحة الشركة وتقديم المذكرات وقبولها والخضوع وطلب حلف اليمين والصلح والتنازل والمخالصة والإبراء وقبول الاحكام والقرارات والاعتراض عليها واستئنافها وتمييزها وطلب تنفيذها وتسليم واستلام كافة الأوراق والمعاملات والاحكام ما أن له كافة الصلاحيات والسلطات في الاستئجار ودفع وقبض الاجار والرهن وفكها ونقله وطلب توقيع الحجوزات على المدينين ومنعهم من السفر والمطالبة بجميع الأموال والحقوق المستحقة للشركة لدى الغير وتحصيلها واستلام الشيكات والمبالغ النقدية والتوقيع بالاستلام وتوقيع المخالصات والأوراق التجارية وحق تحصيلها ودفعها وله الحق في الدخول كشريك في الشركات وتوقيع عقود تأسيسها وقرارات تعديلها بجميع أنواعها أو تعديل الأغراض أو خروج احد الشركاء أو التعديل في أي بند من بنود عقد التأسيس وتصفيته الشركات أو أحداث او شطب السجلات التجارية وشراء وبيع الحصص في الشركات التي تشارك فيها وإفراجها وقبول إفراجها وفي تحويل المؤسسات والشركات الى شركات مساهمة وإحداث الشركات والدخول كشركاء في الشركات الأخرى بما فيها المساهمة وتعديل رأس المال وافتتاح الفروع وتعيين مدراءها وعزلهم والتوقيع على جميع الاتفاقيات والعهود والمناقصات والعهوات والقرارات والمحاضر والسجلات والحسابات المصرفية وغيرها وصلاحيه الإقرار أو الاقتراض وفقاً للضوابط الشرعية من جميع البنوك وصناديق التنمية ، وله كافة الصلاحيات في التعامل مع البنوك في فتح وإدارة جميع أنواع الحسابات وفتحها وإدارة جميع الحسابات المفتوحة أو التي سيتم فتحها لدى البنوك بكافة أنواعها وتكون عائدة للشركة كما له الحق في عمل التحويلات بكافة أنواعها والسحب والإيداع وفتح الحسابات وفتح الاعتمادات وإصدار الضمانات وتمديدتها وطلب القروض والتسهيلات البنكية بكافة أنواعها وفقاً للضوابط الشرعية وله الحق التوقيع نيابة عن الشركة على كافة الأوراق والمستندات ذلك بما فيها اتفاقيات التسهيلات والأوراق التجارية والسندات لامر وتوقيع الضمانات وعمل الرهن لصالح البنوك وذلك من كافة البنوك بالمملكة العربية السعودية أو خارجها كما له الحق في شراء العقارات والأراضي والممتلكات والالتزام لصالح الشركة والتوقيع نيابة عن الشركة على عقود شراء وبيع حصص الشركات المختلفة والعقارات والأراضي الخاصة بالشرية وتقديم الضمانات والغلات وقبولها وطلبها وقبض والدفع والقرارات وكافة المستندات وشهادات قيد التسجيل وله الحق في تمثيل الشركة في البيع والشراء والإفراج وقبوله في الشقق والأراضي والعقارات واستلام الثمن والتأجير واستلام الأجرة والقسمة والرهن وفك الرهن وتسليم الثمن والتأجير واستلام الأجرة وتوقيع العقود الخاصة بالشركة والاستيراد والتصدير بما يراه بالمصلحة والدخول في المناقصات والمزايدات والمشتريات والمقاولات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وأبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها وتنفيذها والإشراف عليها وإنشاء شركات ومؤسسات تكون الشركة شريكا فيها ومراجعة وزارة التجارة والصناعة لإتمام تأسيسها واستخراج السجلات التجارية والترخيص والإضافة والشطب وإصدار بدل فاقد وتعديلها وحذفها وشطبها والتوقيع على عقود تأسيس الشركات التي تشارك الشركة فيها وتوثيق عقودها لدى كاتب العدل والتوقيع على أي ملحقات أو تعديلات لعقود تأسيس الشركات المشاركة فيها الشركة أمام كاتب العدل وجميع الجهات المختصة والانسحاب وبيع وشراء وبيع وطلب الحصة فيها والتنازل وقبول التنازل قبله وعدم المشاركة بها أو طلب تصفيته وشطبها والموافقة والتصويت نيابة عن الشركة في الجمعيات التأسيسية أو جمعية الشركاء ومجلس الإدارة والمتاجرة بكافة الأعمال التجارية وفي العقارات والاملاك والمعدات والمحركات والأراضي الزراعية والتجارية والسكنية وغيرها والقبول والتسجيل عند الشراء والإفراج عند البيع والشفعة والبديل والتنازل والاستلام والتسليم وقبض ثمن المبيعات والمطالبة والمدعاة والمخالصة وسماع العداوي والرد عليها وإقامة البيعة والدفع وقبول الحكم والاعتراض عليه والتنازل وذلك في أي قضية تقام من أو ضد الشركة أمام أي محكمة أو في أي جهة وله الحق في حلف اليمين وسماعه وردده وإنهاء كافة الإجراءات الشرعية والإدارية المتعلقة بالشركة واستلام وتحصيل المبالغ من الغير سواء نقداً او شيكات ومن الجهات المختصة وفتح الحسابات باسم الشركة في جميع البنوك الأهلية والحكومية في المملكة والسحب والإيداع وإغلاق الحسابات وإيقاف التوقيع الخاصة بالأطراف في الشركات والمؤسسات أو الافراد وله حق فتح اعتمادات وضمائمات وإصدار الشيكات باسم الشركة من البنوك والغائها وإصدار البطاقات المصرفية والغائها وطلب القروض واستلامها وصرافها وإيداعها في حساب الشركة والشراء عن طريق البنك والبيع عن طريقه وله حق صرف الشيكات واستلام مبلغها وإيداعها في حساب الشركة كما له الحق في مراجعة جميع الدوائر

الحكومية وصندوق التنمية الصناعية السعودي وفروعها والتقديم بطلب كافة القروض واستلام الدفعات وصرافها وإيداعها وسحبها وصرافها وإنهاء كافة الإجراءات والتوقيع على عقود القروض وملحقاتها وكافة الوثائق ذات العلاقة والتوقيع على المستندات لامر ورهن ممتلكات الشركات والاستلام والتسليم ومراجعة كافة الدوائر الحكومية ذات العلاقة وإنهاء كافة الإجراءات المتعلقة بذلك والتوقيع عن الشركة وله الحق بمراجعة كافة وزارات وهيئات الدولة والمؤسسات الخاصة والتوقيع نيابة عن الشركة في جميع العقود وله حق مراجعة الجوازات ومكتب العمل والعمال والاستخدام واستخراج التأشيرات وعمل الاقامات والخروج والعودة والنهائي ومراجعة المرور ووزارة الخارجية والتجارة والصناعة ومصحة الزكاة والدخل والغرف التجارية للاشتراك وتجديده والغائه ومراجعة جميع السفارات والقنصليات العاملة في المملكة وسفارات المملكة والقنصليات خارجيا والتعاقد مع المؤسسات والشركات والافراد ومراجعة وزارة الإسكان ووزارة الشؤون البلدية والقروية وأمانات المدن والبلديات وجميع فروعها ووزارة المالية والاقتصاد الوطني وجميع فروعها والجمارك العامة وجميع فروعها وإدارات الموانئ العامة وجميع فروعها وجميع المطارات في المملكة لاستلام وتسليم وتصدير وتوريد جميع البضائع ومراجعة وزارة المعارف وفروعها ووزارة التعليم وفروعها بما فيها الكوالات الرئيسية لكليات البنات ووزارة الموصلات وفروعها والإدارة العامة للطرق وفروعها والبنك الزراعي وفروعها ووزارة الزراعة السعودية وفروعها ووزارة التعليم العالي وفروعها وجميع الجامعات والكليات والمعاهد التقنية والصحية ووزارة الخدمة المدنية وفروعها وديوان المراقبة العامة وفروعها وديوان المظالم وفروعها والمحاكم والتنفيذ واللجان القضائية وشبه القضائية وهيئة التحقيق والإدعاء العام والشرطة والمرور والامارات ورئاسة الحرس الوطني وفروعها والرئاسة العامة لرعاية الشباب وفروعها ومصحة المياه والصرف الصحي وفروعها والشركة السعودية الموحدات للكهرباء وفروعها وشركة الاتصالات السعودية وفروعها وشركة موبايل للاتصالات وفروعها وكافة شركات الاتصالات والبلديات وجميع فروعها ووزارة الداخلية وفروعها بما فيها إمارات المناطق ومحافظات ومراكز المدن والامن العام ومديرية الشرطة والدفاع المدني وفروعها ومكافحة المخدرات وفروعها وحرس الحدود وفروعها والإدارة العامة للسجون وفروعها وامن الطرق وفروعها والاتصالات السلكية واللاسلكية

قرار الشركاء بتعديل بعض مواد عقد تأسيس شركة فاما التجارية المحدودة (شركة ذات مسؤولية محدودة) بتاريخ ١٤٣٧/٤/٢٤ هـ الموافق ٢٠١٦/٢/٣ م

لقد سبق لأطراف التالية أسماؤهم:

١- شركة مجموعة فاما القابضة، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة مقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٣٨٢٨١ وتاريخ ١٤١٦/٥/١٦ هـ صادر من مدينة الرياض والمثبت عندها لدى كتابة عدل الرياض في الصحيفة رقم ١١٥ و ١١٦ من المجلد الثامن والعشرون بعدد ٢٥١٨ لعام ١٤١٦ هـ وتاريخ ١٤١٦/٥/١٩ هـ

٢- شركة فاما لخدمات تقنية المعلومات، وهي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة، والمقيدة بالسجل التجاري لمدينة الرياض برقم ١٠١٣٧٧١٨، وتاريخ ١٤٣٠/١١/٢٩ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الرياض بعدد ٢٥٧٩ صحيفة رقم ٢٣٣ لعام ١٤٣٠ هـ وتاريخ ١٤٣٠/١١/٢٠ هـ

تأسيس شركة فاما التجارية المحدودة وهي شركة سعودية ذات مسؤولية محدودة، والمقيدة بالسجل التجاري رقم ١٠١٠٤٥٧٨٦ وتاريخ ١٤١٨/١١/٢٢ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب عدل الرياض بعدد ٢٩٨٧ صحيفة ٤٥٤٤ من المجلد رقم الثالث والثلاثين لعام ١٤١٧ هـ وتاريخ ١٤١٧/١١/١٦ هـ

وكان آخر قرار شركاء بعدد ١٣٣٥ من المجلد ٣٧٢ لعام ١٤٣٣ هـ وتاريخ ١٤٣٣/٥/٢٩ هـ

وحيث رغب الشركاء بتعديل المادة ثانياً والخاصة بأغراض الشركة والمادة رابعاً والخاصة بمركزها الرئيسي والمادة عاشرًا والخاصة بإدارة الشركة،

عليه فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي:

أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل المادة (ثانياً) من عقد التأسيس المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الأنشطة التالية:

٧- إستيراد وتصدير وتسويق المحاصيل الزراعية بجميع أنواعها والبذور والأسمدة والمعدات الزراعية وتقنيات البيوت المحمية ومحطات التحلية.

سوف تمارس الشركة هذه النشاطات بعد الحصول على التراخيص النظامية اللازمة من جهات الاختصاص للأنشطة التي تتطلب ذلك

ثالثاً: تعديل المادة (رابعاً) من عقد التأسيس المتعلقة بالمركز الرئيسي للشركة لتصبح كالتالي:

يكون المركز الرئيسي للشركة بمدينة الرياض وللشركة الحق في افتتاح فروع لها داخل وخارج المملكة متى اقتضت مصلحة الشركة ذلك بموافقة مدير الشركة وبعد موافقة جهة الإختصاص.

رابعاً: يعدل البنود (عاشراً) من عقد التأسيس المتعلق بإدارة الشركة ليصبح بعد التعديل كما يلي:

إدارة الشركة:

(١) يدير الشركة سمو الأمير خالد بن فهد بن عبدالعزيز آل سعود وله في ذلك ممارسة كافة الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارة الشركة. وبصفة خاصة ودون تحديد، تمثيل الشركة والتصرف نيابة عنها داخل وخارج المملكة العربية السعودية في مواجهة الغير بما فيها الجهات الخاصة والوزارات والهيئات والمؤسسات والشركات والمصالح الحكومية ومكاتب العمل والاستقدام والمؤسسات المالية وكتاب العدل وجميع المحاكم الشرعية، والمحاكم الإدارية (ديوان المظالم)، واللجان الطبية الشرعية، واللجان العمالية ولجان فض المنازعات المالية ولجان تسوية المنازعات المصرفية ومكاتب الفصل في منازعات الأوراق التجارية، ولجان حسم المنازعات التجارية واللجان الجمركية ولجان الغش التجاري وهيئات ولجان التحكيم والمحكمين، وكافة المحاكم والهيئات واللجان والدوائر القضائية أو شبه القضائية أو ذات الصلة القضائية والمستحقة والتي لم يتم تسويتها على اختلاف أنواعها ودرجاتها ولدى هيئة الرقابة والتحقيق وميثة التحقيق والإدعاء العام، وله حق المطالبة وإقامة الدعاوى والمرافعة والمدافعة وسماع الدعاوى والرد عليها والإقرار والإنكار والصلح، والتنازل، والإبراء وطلب اليمين ورده والامتناع عنه وإحضار الشهود والبيانات والطعن فيها والإجابة والجرح والتعديل والطعن والتعديل والاطعن بالتزوير، وإنكار الخطوط والأختام والتوقيع وطلب المنع من السفر ورفع وطلب الجزئ والتقييد وطلب التحكيم وتعيين الخبراء والمحكمين والطعن بتقارير الخبراء والمحكمين وردهم واستبدالهم وعزلهم وطلب تطبيق المادة (٣٣٠) من نظام المرافعات الشرعية والمطالبة بتنفيذ الأحكام وقبول الأحكام ونفيها والاعتراض على الأحكام وطلب الاستئناف، والتماس إعادة النظر وطلب رد الاعتبار وطلب الشفعة وإنهاء مايلزم حضور الجلسات في جميع الدعاوى لدى جميع المحاكم واستلام المبالغ واستلام صكوك الأحكام وطلب تنحي القاضي وطلب الإدخال والتدخل ومراجعة الأمانة وشعبة تنفيذ الأحكام الحقوقية ومراكز الشرطة وفروعها ومايتبعها من إدارات وأقسام ومراجعة إدارة السجلات واستخراج سجل تجاري فرعي للشركة وإلغاء السجل التجاري الفرعي للشركة وحجز الاسم التجاري وتغييره ومراجعة التأمينات الاجتماعية، ووزارة العمل، والغرف التجارية لاعتماد توقعات الآخرين والغائها ومراجعة مصلحة الزكاة والدخل ومراجعة الدفاع المدني، وفتح المحلات واستخراج الرخص وإلغاء الرخص وجميع الوزارات وإدارة العلامات التجارية وإدارة الوكالات التجارية وإدارة الجودة والتوعية واستخراج شهادة منشأ وطلب إعفاء جمركي وتسجيل العلامات التجارية وتعديلها والاعتراض عليها، وتسجيل الكتب وتسجيل الحقوق الفكرية واستخراج تصاريح لاستخراج رخصة ومراجعة جميع المؤسسات الحكومية العامة وجميع المؤسسات الأهلية الخاصة وله حق توقيع الاتفاقيات والعقود الحكومية والأهلية وشراء وبيع الأراضي والعقارات وإفراؤها واستلام وقبض الثمن وشراء وبيع وتأجير واستئجار أصول وممتلكات الشركة واستلام وقبض الثمن وتوقيع عقود الشراء والبيع والتأجير والاستئجار الحكومية والأهلية ومراجعة شركات الاتصالات وتأسيس الهوائيات الثابتة أو الجوالية باسم الشركة ودخول المناقصات والمنافسات الحكومية والأهلية واستلام الاستمارات، وتوقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير ومراجعة جميع البنوك المصارف وفتح الحسابات بضوابط شرعية واعتماد التوقيع وتغوض الآخرين على حسابات الشركة وإلغاء التفويض والسحب من الحسابات دون حدود والإيداع والتحويل من الحسابات دون حدود واستخراج بطاقات صرف آلي واستلامها واستلام الأرقام السرية وإدخالها واستخراج البطاقات الائتمانية الموافقة مع الأحكام الشرعية واستلامها واستلام الأرقام السرية لها واستخراج كشف حساب الاعتراض عليه واستخراج دفاتر شيكات واستلامها وتحريرها، وطلب إلغاء الشيكات وإصدار الشيكات المصدقة واستلامها

واستلام الحوالات وصرفها والاشتراك في صناديق الأمانات وتجديد الاشتراك في صناديق الأمانات واسترداد وحدات صناديق الأمانات وطلب القروض البنكية المتوافقة مع الاحكام والضوابط الشرعية والقبول بشروطها وأحكامها وأسعارها وتوقيع عقودها وتمانجها وتعهداتها وجداول سدادها واستلام القروض والتصرف فيه وإجراء جميع المعاملات البنكية داخل وخارج المملكة بما في ذلك دون الحصر فتح الحسابات بجميع أنواعها والسحب والإيداع وصرف الشيكات وإصدار الحوالات وطلب فتح الاعتمادات المستندية وغير المستندية وطلب اصدار الضمانات المصرفية وطلب وصرف تحويل وشراء وبيع جميع العملات وإبرام اتفاقيات عمليات النقد الاجنبي والتوقيع على جميع المستندات اللازمة والمتعلقة بتلك العمليات وطلب القروض والتسهيلات البنكية والموافقة عليها والتوقيع نيابة عن الشركة على كافة المستندات والضمانات المطلوبة وطلب الاعفاء من القروض وتنشيط الحسابات وقلل الحسابات وتسويتها وصرف الشيكات وتغييرها، والاعتراض على الشيكات واستلام الشيكات المرتجعة وتحديث البيانات والاشتراكات في الشركات المساهمة واستلام شهادات المساهمة وبيع الاسهم واستلام قيمة الاسهم واستلام الارباح واستلام الفاوض وفتح المحافظ الاستثمارية بالضوابط الشرعية وتحرير وتعديل وإلغاء الاوامر واسترداد وحدات الصناديق الاستثمارية والتقديم على قروض صندوق التنمية العقاري وصندوق التنمية الزراعية وصندوق التنمية الصناعية والبنك السعودي للتسليف والادخار وإبرام العقود وتقديم الكفالة والتضامن معهم واستلام القرض والتنازل عن القرض وطلب الاعفاء من القرض ومراجعة وزارة الزراعة بخصوص التقديم على منحة زراعية واستلام القرار، ومراجعة كتابة العدل أو المحكمة لقبول أفرانها واستلام الصك، والتنازل عن القرار الزراعي، ونقل القرار الزراعي واستخراج الفسوحات وتخطيط الأراضي ومتابعة ومراجعة البلديات وطلب الاقراوات المساحية، وتوقيع واستخراج كافة الأوراق والوثائق والمستندات والعقود المتعلقة بذلك ورهن ممتلكات وعقارات الشركة ورهن ممتلكات الغير لصالح الشركة وفق الرهن عن العقارات المرهونة لاسم الشركة وتعيين الموظفين والعمال لتسيير اعمال الشركة وتحديد اختصاصاتهم وإنهاء خدماتهم وصرف مستحقاتهم وإدارة شؤونهم طبقاً للأنظمة السارية في المملكة وقبض الاموال والبيات الخاصة بالشركة وإيداعها لدى البنوك وتقديم كافة الكفالات باسم الشركة لأطراف أخرى والتوقيع عليها وعلى الضمانات اللازمة بما في ذلك الضمانات الاعتبارية لضمان تسهيلات قد تمنح من وقت إلى آخر إلى افراد أو مؤسسات فردية أو شركات وما يترتب على هذه القروض والتسهيلات مثل الرهونات العقارية ورهن الاسهم وإصدار السندات لأمر وغيرها من الضمانات العينية والنقدية والتوقيع على كافة العقود التي تخص اجراء وتنفيذ العمليات الالكترونية عن طريق الانترنت أو غيرها وكذلك على جميع العمليات البنكية وغيرها من الأنظمة الالكترونية التي توفرها البنوك والتوقيع على اتفاقيات المراجعة الإسلامية وعلى إتفاقيات التورق الإسلامية وغيرها من المنتجات الإسلامية التي يقدمها البنك، وعلى كافة المستندات والوكالات المطلوبة والمتصلة بالمنتجات الإسلامية وطلب استلام جميع المبالغ بما فيها رأس المال والعمولة الخاصة المستحقة أو التي سوف تستحق مهما كان نوعها وطلب دفاتر الشيكات والشيكات المصرفية واستلامها وإصدار الشيكات والكبيالات والسندات لأمر والتوقيع عليها وقبولها وتغييرها ومقاصتها وإصدار حوالات الدفع والتعليمات الثابتة وأوامر الدفع والتوقيع على الأوراق المالية والسندات والشيكات والمستندات والأوراق التجارية القابلة للتداول وتقديمها للخصم أو برسم التحصيل وتسديد قيمة الضمانات والأصول مهما كانت طبيعتها ومبالغها وتقديم واستلام جميع المستندات والموافقة على كشوف الحسابات والتوقيع على اتفاقية عميل الخزينة والتعامل بمنتجاتها وطلب إصدار بطاقات الصرف الآلي وجميع البطاقات الأخرى على حسابات الشركة وقبول شروطها واستلام القيمة وتسجيلها/ استعمالها وإجراء جميع المعاملات المنصوص عليها في الاتفاقيات سواء كان ذلك خطياً أو هاتفياً أو بواسطة الفاكس مع إقرار الشركاء بعلمهم بمخاطر هذا النوع من المعاملات.

وتأسيس الشركات، وفيما يخص الشركات التي يتم تأسيسها أو تشارك بها الشركة فله جميع الصلاحيات الواردة أعلاه وله حق التوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل والتوقيع على قرارات الشركاء وتعيين المدراء وعزلهم وحجز الاسم التجاري وتغيير الاسم التجاري وتعديل بند الإدارة وتعديل أغراض الشركات ودخول وخروج شركاء والدخول في شركات قائمة وزيادة رأس المال، وخفض رأس المال، وتحديد رأس المال، وشراء الحصص والأسهم ودفع الثمن، وبيع الحصص والأسهم وبضوابط القيمة والأرباح والتنازل عن الحصص والاسهم ودفع الثمن وبيع الحصص والاسهم واستلام القيمة والأرباح والتنازل عن الحصص والاسهم من رأس المال وقبول التنازل عن الحصص والاسهم ورأس المال ونقل الحصص والاسهم والسندات وتسجيل الشركات، وتسجيل الوكالات والعلامات التجارية وحضور المجالس العمومية وفتح الملفات للشركات وفتح الفروع لها، وتصفيته، وتحويلها من ذات مسؤولية محدودة إلى مساهمة والغاء عقود التأسيس وملاحق التعديل واستخراج السجلات التجارية وتجديدها والاشتراك بالفرقة التجارية وتجديدها واستخراج التراخيص وتجديدها وتحويل فرع شركة إلى شركة ونشر عقد التأسيس وملاحق التعديل وملخصاتها والأنظمة الأساسية في الجريدة الرسمية. ومراجعة جميع الجهات ذات العلاقة في كل ما تقدم وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة، والتوقيع فيما يتطلب ذلك والاستلام والتسليم وتوكيل غيره ومنحه حق توكيل الغير، وعزل المفوضين والوكلاء ومنحهم حق عزل من أولكولهم وفوضوهم.

(ب) عزل المدير: يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة دون إخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول أو في وقت غير لائق.

خامساً: تبقى مواد عقد التأسيس التي لم يشملها التعديل في هذا القرار كما هي عليه دون تعديل سادساً: حذر هذا القرار من (٧) نسخ استلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبه والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية وعليه جرى التوقيع .

التوقعات

أسماء الأطراف

الطرف الأول: شركة مجموعة فاما القابضة

الطرف الثاني: شركة فاما لخدمات تقنية المعلومات

تم إنجاب قرار الشركاء لدى كاتب عدل بالرقم ٣٧٦١٣٠٣٧ بتاريخ ٢٩/٤/١٤٣٧ هـ

كاتب العدل

قرار الشركاء بخروج ودخول شركاء لشركة النقل السعودي الألماني للنقلات (شركة ذات مسؤولية محدودة) وذلك بتاريخ ١٤٣٧/٨/٢٥هـ الموافق ٢٠١٦/٦/١م

الخواجه مجتمعين أو منفردين ولهما كافة السلطات والصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة ولهما على سبيل المثال لا الحصر تولى وضع السياسة العامة للشركة والخطط المالية اللازمة لتسيير أعمالها وتحقيق أغراضها وتصريف شؤنها وتمثيل الشركة في جميع الأمور سواء أمام العملاء أو البنوك والدخول في المناقصات والمزايدات وطلبها والنظر في العروض المقدمة وترسيبها والإقرار عن الشركة والإنكار عنها والمطالبة بحقوقها والمصالحة عليها والمخالصة ولهما حق إبرام كافة العقود والاتفاقيات والتوقيع عليها وبيع وشراء الأصول الثابتة والمتنقلات والأراضي والعقارات باسم ولصالح الشركة وتقديم الطلبات والمستندات باسم الشركة والإجابة على الاستفسارات والتوقيع عليها بما فيها البيانات الجرمية وشهادات الاستيراد والتصدير واستمارات نقل ملكية السيارات المملوكة إلى الشركة واستمارات طلبات الترخيص النظامية والتخليص على بضائع الشركة والطرود واستلامها وتعيين المعقبين للمراجعة في شؤون الشركة ولهما حق تمثيل الشركة في علاقاتها مع الغير داخل المملكة العربية السعودية وخارجها وأمام القضاء وتعيين الوكلاء والحامين ومنحهم الصلاحيات اللازمة في المرافعة والدفاع عن الشركة في جميع أنواع المحاكم واللجان والهيئات القضائية المختصة وعزلهم ولهما حق دراسة الصفقات التي تتعلق بأعمال الشركة والموافقة عليها أو رفضها واتخاذ القرار والنظر في التقارير والإقتراحات المرفوعة إليهما عن أعمال الإدارة وغيرها من شؤون الشركة وإعداد ميزانيات الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر وإقرار تخصيص الاحتياطات الإضافية غير النظامية وإقرار توزيع الأرباح واقتراح تعيين مراقبي الحسابات لكل سنة مالية وإعداد التقرير على سير عمل الشركة ولهما حق تعيين الموظفين والعمال وعزلهم واستقدام الأيدي العاملة من الخارج على اختلاف أنواعها والتعاقد معهم وتحديد صلاحياتهم واجباتهم وترقيتهم أو تقييدهم وتحديد رواتبهم ومكافأتهم وصرف مستحقاتهم وتسديد رواتبهم وتعويضاتهم واتخاذ القرار باقتراح فروع للشركة داخل وخارج المملكة العربية السعودية وتحديد مهام هذه الفروع وميزانياتها وتعيين موظفيها وتحديد صلاحياتهم وعزلهم وتصفيته هذه الفروع وإغلاقها وفتح الحسابات لدى البنوك والمصارف والاعتمادات والحصول على التسهيلات البنكية وفقا للضوابط الشرعية والسحب منها والإيداع فيها وإجراء جميع العمليات المصرفية المحلية والدولية واتخاذ القرار بتحديد القروض والضمانات التي تحتاجها الشركة والموافقة على الاتفاقيات الخاصة بذلك ورهن أموال وممتلكات الشركة للبنوك والمصارف والشركات الائتمانية والمصالحة والمخالصة على حقوقها وتسويتها وإجراء جميع المستندات الإذنية والأوراق التجارية ومراجعة كافة الوزارات والدوائر الحكومية المختصة ولهما الحق توكيل الغير نيابة عنهم بكل أو جزء من صلاحياته في استخراج وتجديد وإلغاء وفتح أو تجديد اشتراك ودفع أو استرداد المبالغ عمل خروج وعودة والخروج النهائي ونقل الكفالات وتعديل المهن وقبول التنازل لدى كاتب العدل والتسجيل واستلام الصكوك والتسليم والرهن وعقود الرهن وعقود القروض وفقا للضوابط الشرعية وتقديم الدعاوى والאתامات واستلام الأحكام والاعتراض عليها والصلح وطلب اليمين وردها ودفع التأمينات والرسوم أمام أي جهة كانت واسترداد التأمينات وقبضها وتسديد الغرامات والتظلم منها وطلب إصدار الضمانات والكفالات لحساب الشركة وتسديدها وإغلاقها والتوقيع نيابة عن الشركة لدى كاتب العدل على عقود تأسيس الشركات التي تشارك أو تساهم في تأسيسها الشركة والتوقيع لدى كاتب العدل على أي تعديل يطرأ على أي بند من بنود عقد تأسيس هذه الشركات وملاحقتها وتعديلاتها وتسجيلها ونشرها وعلى أي تعديل يطرأ على ذلك من زيادة رأس مال هذه الشركات أو تخفيضه أو تعديلها ومراجعة وزارة التجارة والصناعة بشأن استخراج السجلات التجارية واستلام وتسليم الأوراق والمستندات اللازمة لذلك.

ب- عزل المدير: يجوز للشركاء عزل المدير المعين في عقد الشركة أو في عقد مستقل دون الإخلال بحقه في التعويض إذا وقع العزل بغير مبرر مقبول في وقت غير مناسب.

سابعاً: يقر الشركاء الجدد بأنهم قد أطلعوا على عقد تأسيس الشركة ويلتزمون بجميع النصوص الواردة في العقد.

ثامناً: تبقى باقي مواد العقد الأساسي وملاحقه التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير. تاسعاً: حرر هذا القرار من (عشرة) نسخ استلم كل طرف نسخة من القرار للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمها للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية و عليه جرى التوقيع.

الطرف الثاني

مرتضى بن ادريس بن حسين الخواجه

الطرف الأول

ياسر بن عباس بن عبدالكريم آل كرم

أسماء الأطراف المتنازعين / المتنازحين

محمد بن عبدالله بن حسن الهزاع صالح بن باقر بن محمد الجبارة حمزة بن عبدالوهاب بن حمد السلطان

وزارة العدل / كاتب العدل بالعمل بالغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية

لقد جرى ضبط ملخص هذا العقد لدينا بحضور الأطراف المعنية وتوقيعهم على ذلك حسب ماتم ضبطه بعدد

٣٧١٤٩٥٣٣ لعام ١٤٣٧هـ وقد جرى التصديق .. حرر في ١٤٣٧/١٢/٢٥هـ

كاتب العدل

لقد سبق للأطراف الآتية أسماؤهم:

طرف أول

طرف ثاني

طرف ثالث

السيد/ محمد عبدالله حسن الهزاع

السيد/ صالح باقر محمد الجبارة

السيد/ حمزة عبدالوهاب حمد السلطان

تأسيس شركة النقل السعودي الألماني للنقلات - ذات مسؤولية محدودة - المقيدة بالسجل التجاري بمدينة الظهران رقم (٢٠٢٠١٣٣٨) وتاريخ ١٤٢٩/٠٤/٠٦هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بالعمل بالغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد (١١) وتاريخ ١٤٢٩/٠٩/١٥هـ وأخذ قرار للشركاء والمثبت لدى كاتب عدل الغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة الشرقية بالعدد ٣٤١٤٢٧٧٦١ وتاريخ ١٤٣٤/١١/٠٤هـ. حيث إن السيد محمد عبدالله حسن الهزاع والسيد صالح باقر محمد الجبارة والسيد حمزة عبدالوهاب حمد السلطان (رغبوا) في التنازل عن جميع حصصهم في رأسمال الشركة البالغة خمسون ألف (٥٠.٠٠٠) حصه موزعة إلى كل من السيد ياسر عباس عبدالكريم آل كرم بواقع (٢٥.٠٠٠) خمسة وعشرون ألف حصه وإلى السيد مرتضى ادريس بن حسين الخواجه بواقع (٢٥.٠٠٠) خمسة وعشرون ألف حصه كشركاء جدد بالشركة وقد وافق الأطراف المتنازل لهم على هذا التنازل كما رغب الشركاء بزيادة رأس مال الشركة من ٥٠.٠٠٠ خمسون ألف ريال سعودي إلى ٦٠٠.٠٠٠ ستمائة ألف ريال سعودي على أن تصبح قيمة الحصص الاسمية للحصة الواحدة ألف ريال سعودي (١٠٠٠) ويكون عدد الحصص ستمائة (٦٠٠) حصه) توزع الحصص وفقاً لما يوضح بيانه لاحقاً. وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة ونهائية فيما بينهم لذا فقد قرر جميع الأطراف تعديل عقد تأسيس وفقاً لما يلي:

أولاً: يعتبر التعهد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً: تعديل مقدمة العقد الأساسي ليصبح الشركاء الحاليين المالكون للشركة هم:

السيد ياسر بن عباس بن عبدالكريم آل كرم سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم ٨٧٤٣٢ وتاريخها ١٤٢٠/٣/٦هـ الصادرة من أحوال القطيف بسجل مدني رقم (١٠٤٥٠٦٧٨٠٦) وتاريخ الميلاد ١٤٠٤/١١/٢هـ مهنته متسبب - غير حكومي ويقوم بحفاظة القطيف.

طرف أول

السيد مرتضى ادريس بن حسين الخواجه سعودي الجنسية بموجب حفيظة نفوس رقم ٢٠٢٧٧٠ وتاريخها ١٤٢٢/٢/٢٨هـ الصادرة من أحوال الأحساء بسجل مدني رقم (١٠٢٤٦٣٢٨٢٨) وتاريخ الميلاد ١٤٠٤/٧/٢٥هـ ومهنته طالب - غير حكومي ويقوم بحفاظة الأحساء

طرف ثاني

ثالثاً: تعديل المادة (الثانية) الخاصة باسم الشركة لتصبح على النحو التالي: شركة النقل السعودي الألماني - ذات مسؤولية محدودة -

رابعاً: تعديل المادة (ثالثاً) من العقد الأساسي الخاص بأغراض الشركة لتصبح على النحو التالي:

- ١- المناجم والبتروول وفروعها.
- ٢- الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية.
- ٣- الكهرباء والغاز والماء وفروعها.
- ٤- التشييد والبناء.
- ٥- الزراعة والصيد.
- ٦- التجارة.
- ٧- النقل والتخزين والتبريد.
- ٨- خدمات المال والأعمال والخدمات الأخرى.
- ٩- خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية.
- ١٠- تقنية معلومات.
- ١١- الأمن والسلامة.

ولا تمارس الشركة أنشطتها إلا بعد الحصول على الترخيص اللازمة من جهات الاختصاص.

خامساً: تعديل المادة (السابعة) من العقد الأساسي للشركة الخاص برأس المال لتصبح على النحو التالي: رأس المال حدد رأس المال لشركة ستمائة ألف (٦٠٠.٠٠٠) ريال سعودي مقسم إلى (٦٠٠) ستمائة حصه متساوية القيمة، قيمة كل حصه ألف ريال سعودي (١٠٠٠) تم توزيعها على الشركاء على النحو التالي:

اسم الشريك	عدد الحصص	قيمة الحصص بالريال	إجمالي الحصص
ياسر عباس عبدالكريم آل كرم	٣٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠
مرتضى ادريس بن حسين الخواجه	٣٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠٠٠
الإجمالي	٦٠٠	١٠٠٠	٦٠٠٠٠٠

ويقر الشركاء أنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وأنه سبق الوفاء برأس المال عند التأسيس

سادساً: تعديل المادة (الحادية عشرة) الخاصة بإدارة الشركة لتصبح بعد التعديل كما يلي:

أنفق الشركاء أن يدير الشركة كلا من السيد ياسر عباس عبدالكريم آل كرم والسيد مرتضى ادريس حسين

ملخص عقد تأسيس المحيطات الثلاثة للخدمات التجارية (ذات مسؤولية محدودة)

الرقم	اسم الشريك	عدد الحصص النقدية	قيمة الحصص النقدية الواحدة بالريال	الإجمالي
١	عبدالله سعيد حسن السعيد	١٠٠	٥٠٠	٥٠٠٠٠
٢	محمد حسين علي ال ناصر	١٠٠	٥٠٠	٥٠٠٠٠
٣	بشار محمد جابر ال جعفر	١٠٠	٥٠٠	٥٠٠٠٠
	المجموع		١٥٠٠	١٥٠٠٠٠

يتعهد الشركاء بشركة المحيطات الثلاثة للخدمات التجارية (تحت التأسيس) بتقديم شهادة ايداع الحصص النقدية في أحد البنوك المرخص لها خلال شهر من تاريخ صدور السجل التجاري.

ويقر الشركاء بالتزامهم بإيداع رأس مال الشركة وأنهم قد اطلعوا على نظام الشركات ولوائحها وأن عدم تقديم شهادة ايداع الحصص النقدية في الأجل المحدد يعد مخالفاً لنظام الشركات، ويعرض الشركاء للعقوبات المقررة في هذا النظام والمتضمنة السجن والغرامة.

سابعاً : ادارة الشركة : يدير الشركة كل من السيد/ عبدالله سعيد حسن السعيد و السيد/ محمد حسين علي ال ناصر و السيد/ بشار محمد جابر ال جعفر ولهم اوسع السلطات والصلاحيات في ادارة الشركة وتصريف شؤونها ورسم السياسة العامة لتحقيق اغراضها

ثامناً : قرارات الشركاء : تصدر قرارات الشركاء بالاجماع فيما يتعلق بتغيير جنسية الشركة او زيادة الاعباء المالية للشركاء فيما عدا ذلك يجوز تعديل عقد الشركة بموافقة الشركاء الذين يمثلون ثلثي رأس مال الشركة

تاسعاً : السنة المالية : تبدأ السنة المالية الاولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي ١٤٣٨/٠٤/٠٢ الموافق ٢٠١٦/٢١/٣١ م

وتكون كل سنة مالية بعد ذلك اثني عشر شهر .

عاشراً : الارباح والخسائر : توزع ارباح الشركة السنوية الصافية بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف على النحو التالي

١- تحجب نسبة قدرها ١٠٪ من الارباح الصافية لتكفي الاحتياطي النظامي المنصوص عليه في المادة ١٧٦ من نظام الشركات .

٢- الباقي يوزع على الشركاء بنسبة حصص كل منهم في رأس المال

حادي عشر : الاخطارات : توجه جميع الاخطارات فيما بين الشركاء أو بينهم وبين الشركة بخطابات مسجلة على عناوينهم

ثاني عشر :

تم ضبط العقد لدى كاتب العدل بالعدد ٣٧١٠٩٤١٤ الصحيفة تاريخ ١٤٣٧/٧/٢٠ هـ
كاتب العدل

وفقا للمادتين رقمي (١٦١) ، (١٦٤) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريمة رقم (٦/م) وتاريخ ١٣٨٥/٣/٢٢ هـ والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٣ /م) وتاريخ ١٤٠٦/٦/٢٨ هـ فقد تم تأسيس الشركة وفقاً لما يلي :-
اولاً :- أسماء الشركاء ورقم السجل المدني ومحل اقامتهم ومهنتهم وجنسياتهم :-

١- السيد عبدالله سعيد حسن السعيد سعودي الجنسية بموجب سجله المدني رقم ١٠٢١١٠١٤٠ ومهنته غير حكومي تاريخ ميلاده ١٤٠٣/١٢/٠٣ هـ ، يقم في مدينة صفوى ص ب ٦٢٢ الرمز البريدي ٣١٩٢١ .

٢- السيد محمد حسين علي ال ناصر سعودي الجنسية بموجب سجله المدني رقم ١٠٣٩٥٢٩٢ ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ١٣٩٨/١٠/٠٣ هـ ، يقم في مدينة صفوى ص ب ٦٢٢ الرمز البريدي ٣١٩٢١ .

٣- السيد بشار محمد جابر ال جعفر سعودي الجنسية بموجب سجله المدني رقم ١٠٢٣٠٣٨١٥٩ ومهنته غير حكومي تاريخ الميلاد ١٤٠١/١٢/٢٩ هـ ، يقم في مدينة صفوى ص ب ١٣٩٨ الرمز البريدي ٣١٩٢١ .

طرف ثالث

ثانياً : اسم الشركة : وهو شركة المحيطات الثلاثة للخدمات التجارية
ثالثاً : اغراض الشركة :-

أن الأغراض التي كونت لأجلها الشركة هي :

١. الزراعة والصيد
٢. المناجم والبتروول وفروعها
٣. الصناعات التحويلية وفروعها حسب التراخيص الصناعية
٤. الكهرباء والغاز والماء وفروعها
٥. التشييد والبناء
٦. التجارة
٧. النقل والتخزين والتوريد
٨. خدمات المال والاعمال والخدمات الاخرى
٩. خدمات اجتماعية وجماعية وشخصية
١٠. تقنية المعلومات
١١. الامن والسلامة

ولا تمارس الشركة أنشطتها الا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من جهات الاختصاص .

رابعا : المركز الرئيسي للشركة : يكون المركز الرئيسي بمدينة صفوى

خامساً : تاريخ بدء الشركة وتاريخ إنتهاؤها : مدة الشركة (٥٠) خمسون سنة تبدأ من تاريخ قيدها بالسجل التجاري
سادساً : رأس المال : حدد رأسمال الشركة بمبلغ (١٥٠٠٠) مائة وخمسون الف ريال سعودي مقسم إلى (١٥٠٠) الف وخمسمائة حصة نقدية متساوية القيمة ، قيمة كل حصة (مائة ريال) تم توزيعها على الشركاء كالتالي :

قرار الشركاء بتعديل بعض بنود عقد تأسيس شركة هرماس للأطعمة التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة) بخروج ودخول شريك بتاريخ ١٤٣٧/٥/٢٢ هـ

حيث أن الأطراف التالية اسمائهم:

رأس المال: حدد رأس مال الشركة بمبلغ (٥٠.٠٠٠) خمسون ألف ريال سعودي مقسم إلى (٥.٠٠٠) ألف حصة نقدية متساوية القيمة، كل حصة (١٠) عشرة ريال سعودي تم توزيعها على الشركاء كالتالي:

م	الإسم	عدد الحصص	قيمة الحصة	الإجمالي	النسبة
١	طلال عبده صالح الجبلي الغامدي	٣٠٠٠	١٠ ريال	٣٠٠٠٠	٦٠٪
٢	سوزان بنت يوسف بن حسن بن سالم	٢٠٠٠	١٠ ريال	٢٠٠٠٠	٤٠٪
	الإجمالي	٥.٠٠٠	١٠ ريال	٥٠.٠٠٠	١٠٠٪

ويقر الشركاء بأنه تم توزيع الحصص فيما بينهم وتم الوفاء بقيمتها كاملة عند التأسيس.

رابعاً : تبقى بالتالي مواد العقد الأساسي وملاحقه التي لم يشملها هذا القرار كما هي عليه بدون تعديل أو تغيير.

خامساً : يقر الشريك الجديد بأنه قد اطلع على عقد تأسيس الشركة والملاحق المعدلة له ويلتزم بما ورد فيها.

سادساً : حرر هذا القرار من ٥ نسخ استلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها والنسخ الأخرى لتقديمه للجهات المختصة لاستكمال الإجراءات النظامية.

وعلى ذلك جرى التوقيع وصلى الله على سيدنا محمد وآله ،،،،

الطرف الأول: طلال عبده صالح الجبلي الغامدي التوقيع:.....
الطرف الثاني: سوزان بنت يوسف بن حسن بن سالم التوقيع:.....
الطرف الثالث: سوزان بنت يوسف بن حسن بن سالم التوقيع:.....
السيد /عبدالعزیز عبدالله صالح الجبلي الغامدي التوقيع:.....

الحمد لله وحده الصلاة والسلام من لاني بعده وبعد :

فقد أنا أحمد حسن هزاني كاتب العدل بالهيئة العامة للاستثمار بالمنطقة الشرقية. قد جرى تسجيل وتوثيق قرار شركاء بسجل عقود الشركات بالرقم ٣٧٨٧٩٤٠٢١ /٢١ /١٤٣٧ هـ وذلك بحضور وتوقيع الأطراف المعنية وعليه جرى التصديق والتوقيع. ختم الرسمي كاتب العدل

١- السيد / طلال عبدالله صالح الجبلي الغامدي «الطرف الأول»
٢- السيد /عبدالعزیز عبدالله صالح الجبلي الغامدي «الطرف الثاني»

يمتلكون شركة هرماس للأطعمة التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة)، المقيدة بالسجل التجاري في مدينة الدمام رقم ٢٠٥٠٩٦٦٢٧. بتاريخ ١٤٣٥/١٢/١٤ هـ والمثبت عقد تأسيسها لدى كاتب العدل المكلف بالفقرة التجارية بالمنطقة الشرقية بالعدد رقم ٣٥١٦٢٠٤٠ لعام ١٤٣٥ هـ بتاريخ ١٤٣٥/٠٢/٠٥ هـ حيث رغب الطرف الثاني السيد /عبدالعزیز عبدالله صالح الجبلي الغامدي، التنازل عن جميع حصصه في رأس مال الشركة البالغ عددها (٢٥٠٠) حصة الى كلا من الطرفين الاول السيد طلال عبدالله صالح الجبلي الغامدي بواقع (٥٠٠) حصة والى السيدة / سوزان يوسف حسن سالم بواقع (٢٠٠٠) حصة كشريك جديد في الشركة والذان بدورها قبلا هذه الحصص المتنازل لهم عنها وآلت إليهم ملكية الحصص بما لهذه الحصص من حقوق وما عليها من التزامات على ان توزع الحصص كما سيرد بيانه لاحقا، وقد استوفى جميع الأطراف حقوقهم من قبل بعضهم البعض ويعتبر توقيعهم على هذا القرار بمثابة مخالصة تامة فيما بينهم ورغبة من الشركاء بتعديل مقدمة عقد التأسيس الخاصة بالشركاء والمادة السادسة الخاصة برأس مال الشركة، لذا فقد قرر الشركاء بالإجماع تعديل عقد التأسيس وفقاً لما يلي:

أولاً : يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

ثانياً : تعديل مقدمة العقد الأساسي للشركة ليصبح الشركاء الحاليون للشركة هم:

١- السيد / طلال عبدالله صالح الجبلي الغامدي، سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٠٩٠٣٠٤٥ الصادر من الدمام بتاريخ ١٤٢١/٠٣/١٧ هـ وتاريخ ميلاده ١٤٠٤/٠٦/١٢ هـ ومهنته متسجب، وعنوانها الدمام ص ب ١٤٨٦٥ الرمز البريدي ٣١٤٣١ ، ويشار إليه فيما بعد بـ

٢- السيدة/ سوزان بنت يوسف بن حسن بن سالم ، سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٧٦٤٧٧١٢٢ الصادر من الدمام بتاريخ ١٤٢٣/٠٨/١٧ هـ وتاريخ ميلاده ١٣٩٤/١٠/٠٦ هـ ومهنتها ربة منزل ، وعنوانها الدمام ص ب ١٤٨٦٥ الرمز البريدي ٣١٤٣١ ، ويشار إليه فيما بعد بـ

«الطرف الثاني»

ثالثاً : تعديل المادة السادسة والخاصة برأس مال الشركة لتصبح بعد التعديل على النحو التالي :

أقام مآدبة غداء تكريماً لفخامته خادم الحرمين الشريفين يستقبل رئيس تركيا

مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، وصاحب السمو الأمير الدكتور محمد بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير يوسف بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير أحمد بن عبدالله بن عبد الرحمن محافظ الدرعية، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعود بن خالد المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير محمد بن سعود بن خالد، وصاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالعزيز بن عياف، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الرحمن بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن سعد بن فيصل، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن عبد الرحمن بن عبدالعزيز المستشار بالديوان الملكي، وصاحب السمو الملكي وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن نواف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن فيصل بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن نايف بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالمجيد بن عبد الإله بن عبدالعزيز.



سعود بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل بن محمد بن عبدالعزيز بن سعود، وصاحب السمو الأمير الدكتور عبد الرحمن بن سعود الكبير، وصاحب السمو الأمير متعب بن ثنيان بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن محمد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير تركي بن فهد بن مشاري، وصاحب السمو الأمير عبدالعزيز بن فهد بن سعد، وصاحب السمو الأمير فيصل بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الأمير الدكتور سعود بن سلمان بن محمد، وصاحب السمو الأمير الدكتور تركي بن سعود بن محمد رئيس

أردوغان رئيس جمهورية تركيا، إلى صالة الاستقبال الرئيسية بالديوان الملكي، حيث صافح فخامته أصحاب السمو الأمراء، كما صافح الملك المفدى الوفد المرافق للرئيس التركي. وقد أقام خادم الحرمين الشريفين مأدبة غداء تكريماً لفخامة رئيس جمهورية تركيا، والوفد المرافق له. حضر الاستقبال والمأدبة، صاحب السمو الأمير خالد بن فهد بن خالد، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير بندر بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير سعد بن عبدالله بن تركي، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن سعود بن عبدالعزيز وصاحب السمو الأمير تركي بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الملكي الأمير

الرياض - واس

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في قصر اليمامة بالرياض يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٤ فبراير ٢٠١٧ م، فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا. كما كان في استقبال فخامته، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع. وقد أجريت لفخامة رئيس جمهورية تركيا، مراسم استقبال رسمية، حيث عزف السلام الوطنيان للبلدين، ثم استعرض حرس الشرف.

بعد ذلك صافح فخامته مستقبله، صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، وأصحاب المعالي الوزراء، وقادة القطاعات العسكرية. كما صافح خادم الحرمين الشريفين أيده الله، الوفد الرسمي المرافق لفخامة رئيس جمهورية تركيا. عقب ذلك صحب خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود رعاه الله، فخامة الرئيس رجب طيب

خادم الحرمين الشريفين ورئيس تركيا يعقدان جلسة مباحثات رسمية



الملك الأستاذ خالد بن عبد الرحمن العيسى، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير الوزير المرافق، ومعالي وزير المالية محمد بن عبدالله الجعدان، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى تركيا المهندس وليد الخريجي. كما حضرها من الجانب التركي، معالي رئيس هيئة الأركان العامة الفريق أول خلوصي أكار، ومعالي وزير الخارجية مولود جاويش أوغلو، ومعالي وزير الاقتصاد نهاد زيبيجي، ومعالي وزير الطاقة والموارد الطبيعية برات ألبايراق، ومعالي وزير الدفاع الوطني فكري إيشيك، والسفير التركي لدى المملكة يوش ديميرار، وعدد من المسؤولين.

الرياض، وصاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب بن عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان

الرياض - واس

عقد خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، في قصر اليمامة بالرياض يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٤ فبراير ٢٠١٧ م، جلسة مباحثات رسمية، مع فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا. وجرى خلال جلسة المباحثات استعراض العلاقات الثنائية، ومجالات التعاون بين البلدين الشقيقين، بالإضافة إلى مناقشة تطورات الأحداث على الساحتين الإقليمية والدولية. حضر جلسة المباحثات، صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة

ولي العهد والرئيس التركي يبحثان تطورات الأوضاع في الشرق الأوسط

حضر اللقاء صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي مدير عام المباحث العامة الفريق أول عبد العزيز بن محمد الهويبري، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين المعين لدى تركيا المهندس وليد عبد الكريم الخريجي. فيما حضره من الجانب التركي معالي رئيس الأركان العامة الفريق أول خلوصي أكار، ومعالي وزير الخارجية مولود جاويش أوغلو، ومعالي وزير الاقتصاد نهاد زيبيجي، ومعالي وزير الطاقة والموارد الطبيعية برات ألبايراق، ومعالي وزير الدفاع الوطني فكري إيشيك، وسفير جمهورية تركيا لدى المملكة يوش ديميرار، ومعالي نائب مدينة شاتلي أوزفا خليل أوزجان، ومعالي نائب مدينة اسطنبول إسماعيل فاروق أقصو، ورئيس جهاز الاستخبارات العامة هاكان فيدان، ومعالي مساعد الأمين العام إبراهيم قنين.

الرياض - واس

بحث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، مع فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان رئيس الجمهورية التركية العلاقات الثنائية المتميزة التي تربط بين المملكة وتركيا. جاء ذلك خلال لقاء سمو ولي العهد في الرياض مساء يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧ م فخامة الرئيس التركي. كما جرى خلال اللقاء بحث آخر تطورات الأوضاع في منطقة الشرق الأوسط والجهود المبذولة تجاهها وموقف البلدين منها، إلى جانب بحث أوجه التعاون بين البلدين في عدد من المجالات خاصة المجال الأمني منها وما يتعلق بمحاربة الإرهاب وتخفيف منابعه.



القيادة تهنيئ رئيس الصومال

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالله فرماجو رئيس جمهورية الصومال الفيدرالية، بمناسبة انتخابه رئيساً للجمهورية. وأعرب سمو ولي العهد عن أصدق التمنيات بدوام الصحة والسعادة لفخامته، والمزيد من الرقي والازدهار لشعب جمهورية الصومال الفيدرالية الشقيق.

نايف بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالله فرماجو رئيس جمهورية الصومال الفيدرالية، بمناسبة انتخابه رئيساً للجمهورية. وأعرب سمو ولي العهد عن أصدق التمنيات بدوام الصحة والسعادة لفخامته، ولشعب جمهورية الصومال الفيدرالية الشقيق المزيد من التقدم والرقي. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن

وباسمنا، أجمل التهاني وأطيب التمنيات بموفقور الصحة والسعادة لفخامتكم، ولشعب جمهورية الصومال الفيدرالية الشقيق التقدم والازدهار، متمنين لفخامتكم التوفيق والسداد في مهامكم بما يحقق الاستقرار لبلدكم الشقيق، مشيدين بالعلاقات الأخوية بين بلدينا وشعبينا الشقيقين، متطلعين إلى تطويرها وتعزيزها في مختلف المجالات لما فيه خير ومصصلحة البلدين".

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن

الرياض - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لفخامة الرئيس محمد عبدالله فرماجو رئيس جمهورية الصومال الفيدرالية، بمناسبة انتخابه رئيساً للجمهورية. وقال الملك المفدى: "يسرنا بمناسبة انتخابكم رئيساً لجمهورية الصومال الفيدرالية، أن نبعث لكم باسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية

ولي العهد يرأس اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية

الرياض - واس

رأس صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس مجلس الشؤون السياسية والأمنية حفظة الله، مساء يوم الثلاثاء ١٠ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٧ فبراير ٢٠١٧ م، اجتماع مجلس الشؤون السياسية والأمنية، وذلك في قصر اليمامة بالرياض. واستمع المجلس خلال الاجتماع إلى إيجاز سياسي وأمني حول عدد من الموضوعات، بالإضافة إلى عدد من تطورات الأحداث الإقليمية والدولية، واتخذ بشأنها التوصيات اللازمة.

بيان من الديوان الملكي وفاة الأمير منصور بن فهد بن عبد المحسن آل سعود

الرياض - واس

عليه إن شاء الله، يوم الثلاثاء الموافق ١٧ / ٥ / ١٤٣٨ هـ بعد صلاة الظهر في جامع الإمام تركي بن عبدالله بمدينة الرياض. تغمده الله بواسع رحمته ومغفرته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته.. إننا لله وإنا إليه راجعون.

صدر عن الديوان الملكي يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧ م، البيان التالي: "بيان من الديوان الملكي" انتقل إلى رحمة الله تعالى صاحب السمو الأمير منصور بن فهد بن عبد المحسن بن جلوي آل سعود، وسيصلى

ولي ولي العهد يرأس اجتماع مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية



واستعرض المجلس خلال الاجتماع عدداً من الموضوعات الاقتصادية والتنموية ومن ضمنها العرض المقدم من مكتب الإدارة الاستراتيجية لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية حول عقد ورشة عمل تهدف إلى رفع كفاءة حوكمة مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بما يتواءم مع رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، واتخذ المجلس حيال تلك الموضوعات التوصيات اللازمة.

الرياض - واس

عقد مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية اجتماعاً بعد ظهر يوم الإثنين ١٦ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٣ فبراير ٢٠١٧ م، في قصر اليمامة بالرياض، برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز وفي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع رئيس مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية.

ولي ولي العهد يستقبل رئيس مجلس علماء باكستان



طاهر الأشرفي.

وجرى خلال اللقاء استعراض أوجه العلاقات الوثيقة بين المملكة وباكستان خاصة جهود العلماء في نصررة القضايا الإسلامية. حضر اللقاء معالي وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الشيخ صالح آل الشيخ.

الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وفي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في مكتبه بقصر اليمامة يوم الإثنين ٩ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٦ فبراير ٢٠١٧ م، رئيس مجلس علماء باكستان، حافظ محمد

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين

أمير منطقة الرياض يرعى حفل سباق نادي الفروسية الكبير

الأول، وسلم الأمير فيصل بن بندر كأس خادم الحرمين الشريفين لخيال "الإنتاج" للمشرف الإداري على الأسطبل فيحان المنديل.

كما سلم سمو أمير منطقة الرياض كأس خادم الحرمين الشريفين للخيال "المستورد"، عقب نهاية الشوط العاشر لصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز، عقب فوز الجواد "بريفوت دانسر" لاسطبل الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز.

وفي ختام السباق قال صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز في تصريح صحفي "شرف لي أن أئوب عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، في سباق على أعلى ما يكون، بمواصفات عالمية، مشيداً بما حققته الفروسية من مكانة للوطن ولأبناء الوطن. وأضاف سموه "أوجه شكري وتقديري لسمو أخي الأمير متعب بن عبدالله الذي يولي نادي الفروسية اهتماماً كبيراً أوصله إلى موقع رائع على خارطة الفروسية".

حضر السباق عدد من أصحاب السمو الملكي الأمراء وكبار المسؤولين.



وتسلمها محمد بن عايش الطيار، كما سلم سموه الكؤوس

للخيالة الفائزين بالمراكز الثلاثة الأولى، وهم الخيال حسين المخفدي، وعقب نهاية الشوط الثامن سلم أمير منطقة الرياض هدية خادم الحرمين الشريفين "سيارة موديل ٢٠١٦" (للخيالة المتحريين) لاسطبل أبناء محمد

بن عايش بن محمد الطيار، عقب فوز الجواد "الزاحم"،

بن عبدالله المزروع.

وبعد أن أخذ سموه مكانته في الحفل عزف السلام الملكي، ثم بدأ السباق. وعقب نهاية الشوط الثامن سلم أمير منطقة الرياض هدية خادم الحرمين الشريفين "سيارة موديل ٢٠١٦" (للخيالة المتحريين) لاسطبل أبناء محمد بن عايش بن محمد الطيار، عقب فوز الجواد "الزاحم"،

الجنادرية - واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رعى صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض، مساء يوم السبت ١٤ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١١ فبراير ٢٠١٧ م، حفل سباق نادي الفروسية الكبير على كاسي خادم الحرمين الشريفين لجياد الإنتاج والمستورد (الفئة الأولى)، وهدية وكؤوس خادم الحرمين الشريفين (للخيالة المتحريين)، وذلك بميدان الملك عبدالعزيز للفروسية بالجنادرية.

وكان في استقبال سموه لدى وصوله صاحب السمو الأمير سلطان بن محمد بن سعود الكبير، وصاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن متعب بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سعد بن متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فيصل بن محمد بن سعود بن عبدالعزيز، ومدير عام نادي الفروسية عادل



على منصة نبأ للتواصل الوطني ولي العهد ي دشّن الحملة التوعوية للمباحث الإدارية

وتعد منصة نبأ بوابة وطنية رقمية للتواصل مع الجهات الحكومية والتواصل مع المواطنين والمقيمين من خلال رسائل الهاتف المتنقل أو البريد الإلكتروني أو الرسائل الصوتية للمسجلين في بوابة أبشر. وتراعي المنصة خصوصية بيانات المستخدمين والحفاظ عليهم من الرسائل المزججة والمكررة والوصول للفئات المستهدفة بالرسائل بشكل دقيق.

نبأ للتواصل الوطني التي يقدمها مركز المعلومات الوطني. وتهدف الحملة إلى توعية المواطنين والمقيمين بالآثار السلبية لجرائم الرشوة، والتعريف بجهات الضبط في قضايا الرشوة وآلية التواصل مع الجهات المختصة من خلال الهاتف المجاني 980 أو عن طريق البريد الإلكتروني 980@900moi.gov.sa أو الحضور لأحد فروع المكاتب الإدارية في مناطق المملكة.

الرياض - واس

دشن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، في مكتب سموه بالرياض مساء يوم الخميس ١٢ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ٩ فبراير ٢٠١٧ م، الحملة التوعوية للمباحث الإدارية على منصة

ولي العهد يبحث مع رئيس مجموعة البنك الدولي مجالات التعاون وفق رؤية المملكة ٢٠٣٠



إعمار اليمن، وأبدي البنك الدولي استعداده للعمل مع المملكة والدول الخليجية لوضع البرامج اللازمة لإعادة إعمار اليمن لتخطي الأزمة الحالية وتوفير الاحتياجات الأساسية للشعب اليمني. حضر الاجتماع معالي وزير المالية الأستاذ محمد الجديان، ومعالي محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي الدكتور أحمد الخليفي، والمدير التنفيذي للمملكة لدى البنك الدولي الدكتور خالد الخضيري، وعدد من المسؤولين، والقيادات في البنك الدولي.

الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ابن عبدالعزيز، ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع في مكتبه بالرياض يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٤ فبراير ٢٠١٧ م، رئيس مجموعة البنك الدولي جيم كيم. وجرى خلال اللقاء بحث مجالات التعاون بين المملكة والبنك الدولي، وفرص الشراكة المتاحة وفق رؤية المملكة ٢٠٣٠. كما جرى خلال اللقاء بحث مجالات التعاون لإعادة

بحثا العلاقات الثنائية بين البلدين ولي العهد يلتقي الرئيس التركي



الرياض - واس

التقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد ابن سلمان بن عبدالعزيز ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع في الرياض يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ الموافق ١٤ فبراير ٢٠١٧ م، فخامة الرئيس طيب أردوغان رئيس جمهورية تركيا. وجرى خلال اللقاء بحث العلاقات الثنائية بين البلدين وسبل تطويرها، بالإضافة إلى مستجدات الأوضاع في المنطقة، والجهود المبذولة من البلدين لتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة وعلى رأسها محاربة الإرهاب. حضر اللقاء معالي وزير الخارجية الأستاذ عادل الجبير الوزير المرافق، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة الأستاذ خالد الحميدان، ومعالي المستشار بالديوان الملكي الأستاذ أحمد الخطيب، ومعالي المستشار بالأمانة العامة لمجلس

الوزراء الأستاذ ياسر الرميان، ومعالي سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مولود جاويش أولغلو، ومعالي وزير الاقتصاد نهاد زيبيكي، ومعالي وزير الطاقة والموارد الطبيعية برات البيارق، ومعالي وزير الدفاع الوطني فكري إيشيك، ورئيس جهاز الاستخبارات العامة هاكان فيدان، والسفير التركي لدى المملكة يونس دميرار، وعدد من القيادات التركية.

السعودي للتنمية المهندس يوسف البسام، والمستشار العسكري لسمو وزير الدفاع اللواء ركن أحمد عسيري، وعدد من المسؤولين. كما حضره الوفد الرسمي المرافق لرئيس الجمهورية التركية الذي يضم

خادم الحرمين الشريفين يتسلم رسالة من رئيس الإمارات

الرياض - واس
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، فيما أبدى خادم

الحرمين الشريفين تحياته لسموه. حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز العساف، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء رئيس الديوان الملكي الأستاذ خالد بن عبد الرحمن العيسى، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني.

الرياض - واس

تسلم خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة من أخيه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة. وقام بتسليم الرسالة لخادم الحرمين الشريفين أيده الله، سفير دولة الإمارات العربية المتحدة لدى المملكة محمد سعيد الظاهري، خلال استقبال الملك المفدى له يوم الأربعاء ١١ جمادى الأولى ١٤٣٨هـ الموافق ٨ فبراير ٢٠١٧م، في مكتبه بقصر اليمامة في الرياض. ونقل السفير لخادم الحرمين الشريفين، تحيات سمو



ولي العهد يستقبل رئيسة جهاز الأمن والاستخبارات النيوزلندية

الرياض - واس

بحث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، مع رئيسة جهاز الأمن والاستخبارات النيوزلندية ريبيكا كاتريدج سبل تعزيز مسارات التعاون الأمني القائم بين المملكة ونيوزيلندا، خاصة ما يتعلق بمحاربة الإرهاب. جاء ذلك خلال استقبال سمو ولي العهد في مكتبه بديوان وزارة الداخلية يوم الأربعاء ١١ جمادى الأولى ١٤٣٨هـ الموافق ٨ فبراير ٢٠١٧م، لرئيسة جهاز الأمن والاستخبارات النيوزلندية والوفد المرافق لها.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبد الرحمن بن علي الربيعان، ومعالي مدير عام المباحث العامة الفريق أول عبدالعزيز بن محمد الهويريني، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة خالد بن علي الحميدان، وسفير نيوزلندا لدى المملكة هاميش ماكستر.



ولي العهد يستقبل رئيس جهاز الأمن البلجيكي

الرياض - واس

بحث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية حفظه الله، مع رئيس جهاز أمن الدولة البلجيكي جي ريس، عدداً من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، خاصة ما يتعلق بتعزيز التعاون بين البلدين في المجالات الأمنية، ومنها ما يتعلق بمحاربة الإرهاب.

جاء ذلك خلال استقبال سمو ولي العهد في مكتبه بديوان وزارة الداخلية يوم الأربعاء ١١ جمادى الأولى ١٤٣٨هـ الموافق ٨ فبراير ٢٠١٧م، لرئيس جهاز أمن الدولة البلجيكي والوفد المرافق له.

حضر الاستقبال، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز مستشار سمو وزير الداخلية، ومعالي نائب وزير الداخلية الأستاذ عبد الرحمن بن علي الربيعان، ومعالي مدير عام المباحث العامة الفريق أول عبدالعزيز بن محمد الهويريني، ومعالي رئيس الاستخبارات العامة خالد بن علي الحميدان، وسفير بلجيكا لدى المملكة غيبرت كريل.



اقترنا منكم أكثر ...

twitter @uqnews

www.uqn.gov.sa



مكتب المدينة
٠١٤ - ٨٢٥٥٧٧٤

مكتب جدة
٠١٢ - ٦٥٣٤٧٨٧

مكتب الدمام
٠١٣ - ٨٢٥٤٦٨١

مكتب الرياض
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧٠
٠١١ - ٤٤٢٥٥٧١

سنترال
٠١٢ - ٥٢٠٤٣٤٤
٠١٢ - ٥٢٠٢٩٠٢

الإدارة
ت ٠١٢ - ٥٢٠٢٢٧٧
ف ٠١٢ - ٥٢١٥٧٦٦

أرقام
إدارية